UNIVERSAL
LIBRARY
OU_234864
UNIVERSAL
LIBRARY

حاشية خاتمة المحققين ونادرة الفضلاء المدققين شيخ الاسلام وحبر
الانام استاذنا الشيخ ابراهيم الباجوري على متن السلم
في فن المنطق للامام الاخضري تغمدهما
الله برحمته واحسانه وأسكنهما
أعلى فرادبس جنانه
آمين

(وبهامشها تقرير المحقق العلامة المدقق الفهامة مولانا
الشيخ محمد الانبابي شمس الدين لازال سراجا منيرا في العالمين)

طبع بالمطبعة الخيريه بحوش عطى بجمالية
مصر المحميه سنة ١٣٠٤
هجريه

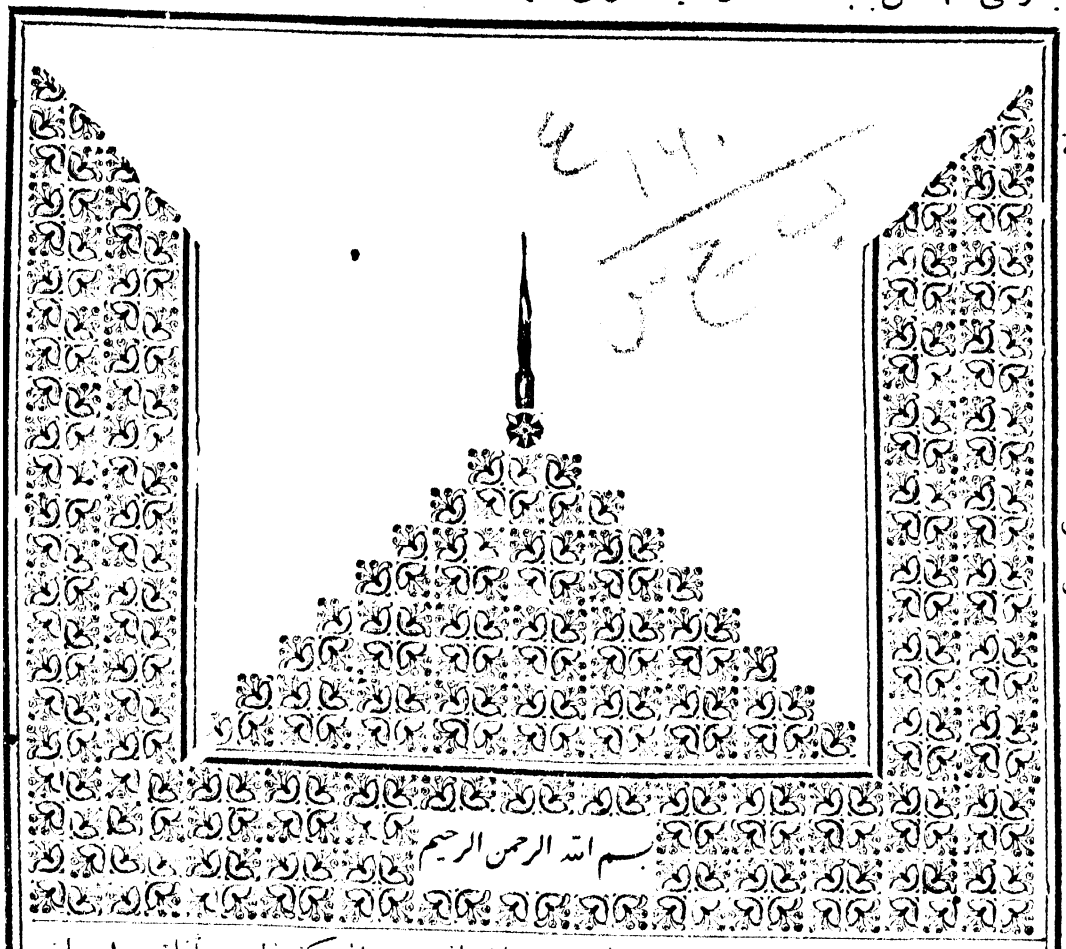

*(بسم الله الرحمن الرحيم) * الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين

(قوله ابتدأ بالبسملة) مصدر قياسي لبسمل كدحرج دحرجة اذا قال بسم الله الخ على ما في الصحاح أو اذا كتبها على ما في تهذيب الازهري فهي بمعنى القول أو الكتابة لكن أطلقوها على نفس بسم الله الرحمن الرحيم مجازا من اطلاق المصدر على المفعول لعلاقة اللزوم ثم صارت حقيقة عرفية وهي ٣ من باب النحت وهو أن يختصر من كلمتين فأكثر كلمة واحدة ولا يشترط فيه حفظ الكلمة الاولى بتمامها بالاستقراء خلافا لبعضهم ولا الاخذ من كل الكلمات ولا موافقة الحركات والسكنات كما يعلم من شواهده نعم يفهم من كلامهم اعتبار ترتيب الحروف ولذا عد ما وقع للشهاب الخفاجي في شفاء الغليل من طباق بتقديم الباء على اللام اذا قال أطال الله بقاءك سبق قلم والقياس طلبق والنحت مع كثرته في كلام العرب سماعي كما صرح به الشمني ونقل عن فقه اللغة لابن فارس فياسيته ثم مراده أنه ابتدأ بالبسملة نطقا وكتابة أما الثاني فدليله المشاهدة وأما الاول فدليله أن من كتب شيأ تلفظ به غالبا (قوله اقتداء بالقرآن) أي بمنزل القرآن وذلك لان المقتدى به فاعل المقتدى فيه وهو هنا الله سبحانه وتعالى والقرآن مبتدأ فيه بها وقد ورد ما يفيد طلب الاقتداء به سبحانه والخلق باخلاقه ففي الحديث تخلقوا بأخلاق

الحمد لله الذي خص الانسان بالمنطق المفصح عما في الضمير من المكنونات * وأفاض على رياض عقول عباده سحاب التصورات والتصديقات * والصلاة والسلام على سيدنا محمد المؤيد بالبرهان الواضح * والقول الشارح * والآيات البينات * وعلى آله وأصحابه المحرزين على اقتفاء أثره في الجزئيات والكليات * (أما بعد) * فيقول راجي العفو من الخبير اللطيف ابراهيم الباجوري الذليل الضعيف * ابن محمد الجبراوي * غفر الله له جميع المساوي * فد سألني بعض الاخوان * أصلح الله لي وله الحال والشان * كتابة بديعة النظام * تكشف عن المقدمة الشهيرة بالسلم اللئام * على مؤلفها الرضا والاحسان * من المولى الكريم الرحمن * فانشرح صدري لذلك * والله أعلم بما هنالك * فجمعت ما يسره الله تعالى من تحقيقات شريفة * وتدقيقات بديعة منيفة * ونظمته في سلك التصنيف * وجعلته حاشية على هذا المتن المنيف * فجاءت بحمد الله حاشية تسر الناظرين * ويشهد بها لو قدرها فضلاء المحصلين * والله أسأل أن ينفع بها النفع العميم * بجاه سيدنا محمد الرؤف الرحيم * وها أنا أشرع فيما قصدت * بعون من عليه اعتمدت * وأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) ابتدأ بالبسملة اقتداء بالقرآن المجيد في ابتدائه بها

* (بسم الله الرحمن الرحيم) *

الله أي اتصفوا بصفات تماثل ولله وصفانه المثل الاعلى في صدق العنوان صفانه الا أنه مخصوص بما لا يمكن أن يمنع منه الشارع كالعلم والحلم وابتدا ذوات البال بالبسملة لا كالخلق والكبرياء ثم ان القرآن في الاصل مصدر قرأ فغلب شرعا على اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المتعبد بتلاوته المتحدى باقصر سورة منه والمجيد هو العظيم (قوله في ابتدائه بها) أي بحسب الترتيب لا النزول والا فأوله نزولا قوله اقرأ الى قوله مالم يعلم كما صرح به في الكشاف في أول سورة المدثر وابه عن الزهري ولا ينافي هذا ما ورد أن أول ما نزل به جبريل بسم الله الرحمن الرحيم لاحتمال أن المراد النزول على آدم لا على سيدنا محمد

صلى الله عليه وسلم والمراد أن أول ما أنزل من الآيات على الاطلاق هو آية اقرأ فلا ينافي أن أول ما أنزل بعد فترة الوحي أول المدثر وأن أول ما أنزل من السور التامة الفاتحة وبهذا يجمع بين الروايات المتعارضة ظاهرا (قوله كسائر الكتب) راجع لقوله ابتدائه أي باقي الكتب كالقرآن في البدء بالبسملة لا لقوله اقتداء لان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وان ورد في شرعنا ما يقرره على الراجح في مذهبنا لكن الظاهر أن الكتب غير القرآن مبدوءة بالبسملة نزولا لما اشتهر من كون التوراة نزلت على موسى عليه السلام جملة واحدة مرتبة بخلاف القرآن فانه نزل غير مرتب بحسب الوقائع وانما بدئ بالبسملة بعد ترتيبه فيكون التشبيه في مطلق البدء بالبسملة بقطع النظر عن كونه بحسب النزول أو بحسب الترتيب (قوله والمختص بهذه الامة الخ) أي وأما ما في كتاب سليمان فليس عربيا على هذا الترتيب العربي بهذا الترتيب حكاية عنه وكذا قوله عليه الصلاة والسلام بسم الله الرحمن الرحيم فاتحة كل كتاب أي ان كل كتاب مبدوء بها أعم من أن تكون باللفظ العربي على هذا الترتيب كما في بسملة القرآن أو بغيره كما في بقية الكتب ثم ان كان المراد أن بسملة بقية الكتب نزلت عربية الا أنها على غير هذا الترتيب كان الامر ظاهرا وان كان المراد أنها نزلت غير عربية كان مخالفا لما ورد من أن كل كتاب نزل من السماء فهو عربي الا أن كل نبي عبر عنه بلسان قومه الا أن يجاب بأن قوله والمختص بهذه الامة انما هو اللفظ العربي الخ معناه العربي المسمى عربيته فتدبر (قوله وعملا) انما عبر بالعمل هنا ونظائره بالابتداء لتضمن الخبر الامر بخلاف القرآن فانه لم يتضمنه كتضمن الخبر (قوله لا يبدأ) صفة ثانية ٣ لامر من باب النعت بالجملة بعد النعت بالمفرد وهو أحسن من عكسه (قوله فيه) أي بسببه وفائدة الاتيان بتي الدالة على السببية مع صحة تركها افادة أن المطلوب كون الامر ذي البال سببا باعثا على التسمية في ابتدائه لا مطلق وقوع التسمية في ابتدائه ولو بسبب آخر بحيث يكون هو غير منظور اليه عند التسمية والجار والمجرور نائب فاعل يبدأ لكن الاحسن أنه ضمير مستتر عائد على الامر لجريانه على الاصل من نيابة المفعول به (قوله أو كالاجذم الذي هو من ذهبت الخ) في الصباح نقلا عن القاموس والاجذم المقطوع اليد أو الذاهب الانامل من الجذام والاقطع مقطوع اليد أو الذاهب الانامل فلعل في كلام المحشي اكتفاء ثم ان أجذم وأبتر وأقطع صفات مشبهة مصوغة من أفعال لازمه مكسورة العين ليكون صوغ الصفة المشبهة التي على أفعل منها قياسا (قوله وفي المشبه معنويا) أي وان تم حسا والنقص المعنوي في نحو التأليف قلة انتفاع الناس به وقلة الثواب عليه وفي نحو الاكل قلة انتفاع الجسم به وفي نحو القراءة قلة انتفاع القارئ بها لوسوسة الشيطان حينئذ (قوله وجوزا السعد ذلك) أي كونه من باب الاستعارة (قوله ومنع لزوم الجمع الخ) فيه أن زيدا وان لم يكن هو المشبه الا أنه فرد من أفراده فيتحقق هو فيه فيلزم الجمع المذكور الا أن يقال يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المستقل على أن في تحقق الكلي في أفراده نزاعا طويلا أفاده الشبيني رحمه الله في حمه على الخلاصة (قوله لان الابتداء الخ) مقتضى هذا الجواب أنه لا يخرج عن العهدة الا بهما (قوله حقيقي) نسبة للحقيقة مقابل المجاز لان حقيقة الابتداء بالشئ جعله أولا وفاتحة فاطلاق الابتداء على ما الاضافي مجاز علاقته المشابهة في سبق كل أفاده الصبان (قوله واضافي) أي نسبي وهو ما كان ابتداء بالاضافة والنسبة الى ما بعده بسبقه شئ أم لا فهو أعم مطلقا من الحقيقي وآثروا التعبير بالاضافي على التعبير بالمجازي مع أنه الانسب في المقابلة لاشعاره بالمراد من غير الحقيقي وأنه ما كان ابتداء بالاضافة الى ما بعده أفاده الصبان لكن في عبد الحكيم أنه يشترط في الاضافي أن يسبقه شئ وهو مقتضى كون المجاز بالاستعارة والا فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم الخاص وأراده العام

كسائر الكتب المنزلة من السماء كما يشهد له قوله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم فاتحة كل كتاب ولذلك جرى بعضهم على أنها ليست من خصوصيات هذه الامة ويدل له أيضا ما في سورة النمل من قوله تعالى حكاية عن سليمان عليه السلام في كتاب بلقيس انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم والمختص بهذه الامة انما هو اللفظ العربي على هذا الترتيب وعلى هذا يحمل قول من قال بأنها من خصوصيات هذه الامة وعملا بخبر كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر أو أجذم أو أقطع روايات والكلام على كل من باب التشبيه البليغ وهو ما حذف فيه أداة التشبيه ووجه الشبه والمعنى فهو كالابتر الذي هو مقطوع الذنب أو كالاجذم الذي هو من ذهبت أنامله من الجذام أو كالاقطع الذي هو مقطوع اليد وعلى كل فوجه الشبه مطلق النقص وان كان في المشبه به حسيا وفي المشبه معنويا أو من باب الاستعارة المصرحة على الخلاف بين الجمهور والسعد في نحو زيد أسد حيث قال الجمهور يجب أن يكون من باب التشبيه البليغ ولا يجوز أن يكون من باب الاستعارة لانه لا يجمع فيها بين طرفي التشبيه أعني المشبه والمشبه به وجوز السعد ذلك ومنع لزوم الجمع بين الطرفين بجعله المشبه الرجل الشجاع وهو غير مذكور في التركيب والمذكور انما هو فرد من أفراده وهو زيد ولا يعارض الخبر المذكور خبر كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله الخ لان الابتداء نوعان حقيقي وهو الابتداء بما لا تقدم أمام المقصود ولم يسبقه شئ واضافي وهو الابتداء بما تقدم أمام المقصود وان سبقه شئ فحمل حديث البسملة على النوع الاول وحديث الحمدلة على

(قوله منها أن الابتداء أمر ممتد الخ) مقتضى هذا الجواب أنه يخرج عن العهدة بذكرهما قبل المقصود بالذات وان سبقهما شئ آخر لكن الاولى أن لا يسبقهما شئ آخر موافقة للكتاب وعمل السلف (قوله أصح) أي وحديث الحمدلة صحيح وقيل ان حديث البسملة صحيح وحديث الحمدلة حسن وقيل ان حديثيهما حسنان لكن حديث البسملة أحسن أفاده الصبان (قوله ومنها أن محل التعارض اذا لم يكن هناك مطلق كما هنا الخ) فيه أن ما هنا من باب العام والخاص لا من باب المطلق والمقيد لان المطلق لابد أن يكون نكرة كما في المحلي وذكر الله معرفة ويمكن أن يقال ان المراد النكرة ولو معنى فقط كما هنا لان الاضافة جنسية وهي في معنى التنكير فلا اعتراض ومقتضى هذا الجواب الاخير أن من بدأ بأي ذكر كان خرج عن عهدة الحديثين لكن خصوص البسملة والحمدلة أولى لموافقة الكتاب والسنة ولعمل السلف أفاده الصبان (قوله يصح أن تكون انشائية) أي باعتبار المتعلق كما هو المتبادر وذلك بأن تجعل الباء لمجرد التعدية متعلقة بمحذوف تقديره أستعين أو استعانتي وقصد انشاء الاستعانة وقوله وأن تكون خبرية أي بأن قدر المتعلق أؤلف أو تأليفي أو ابتدائي أو ابتدائي وقصد الاخبار عن الابتداء أو التأليف الحاصل منه وفي المقام احتمالات أخر والذي اختاره الصبان وغيره أن الباء اذا جعلت للاستعانة أو المصاحبة فالجملة خبرية الصدر أعني أؤلف مثلا لصدق حد الخبر عليه وهو الكلام الذي يتحقق مدلوله خارجا دون ذكره انشائية العجز لعدم تحقق الاستعانة باسمه أو المصاحبة له دون ذكر اسم الله فان قلت الجار والمجرور ليس بكلام فكيف جعل انشاء قلت هو في معنى الكلام لانه في معنى أستعين باسم الله أو أصاحب اسم الله اهـ ويمكن حمل كلام المحشي على هذا كما نقل عنه ببعض الهوامش فقوله يصح أن تكون انشائية أي باعتبار العجز وقوله وأن تكون خبرية أي باعتبار الصدر وليس المقصود أن هذين الاحتمالين متغايران بمعنى أن الموجود اما هذا واما هذا بل المقصود أنهما موجودان معا تأمل (قوله وقد سور بالسور الكلي) هو في الكلية الموجبة كل وأل الاستغراقية وفي السالبة لا شئ ولا واحد شيخ الاسلام وهو غير مراد مثل كل جميع وعامة ونحوهما (قوله بالسور الجزئي) هو في الموجبة بعض وواحد ونحو ذلك وفي السالبة ليس بعض وبعض ليس وليس كل ومحل كون القضية كلية أو جزئية اذا كان حكم السور مسلطا على الموضوع فان سلط على المحمول صيرت منحرفة لانحراف السور عن محله وهو الموضوع (قوله وكما يصح الخ) وعلى هذا فتصير الاحتمالات ستة عشر حاصلة من ضرب أربعة المتعلق في أربعة الاضافة ان جعل الحرف أصليا والا فهي أربعة فقط باعتبار الاضافة (قوله يصح اعتبارها باعتبار اضافة الاسم الخ) أي سواء كانت الباء حرف جر أصليا أم زائدا وان كان قوله فان قيل الخ لا يرد الا على كونها حرف جر أصليا بخلاف ما اذا كانت حرف جر زائدا لان الاسم حينئذ موضوع لفظا ومعنى وانظر على هذا أين سمي الكلية أو الجزئية ولعل التسمية حينئذ مجاز به على مقتضى ما سبق للمحشي في تعريف كل الا أن يقال مراد المحشي بالسور الكلي والسور الجزئي مطلق ما دل على كمية الافراد ولو غير لفظ فيشمل الاضافة على أنه قيل ان الاضافة في قوة الكلية

الثاني ولم يعكس تأسيا بالكتاب العزيز وعملا بالاجماع وبقي لدفع التعارض أوجه أخر منها أن الابتداء أمر ممتد من الاخذ في التأليف الى الشروع في المقصود ومنها أن شرط التعارض تساوي الحديثين وليس كذلك هنا لان حديث البسملة أصح ومنها أن محل التعارض اذا لم يكن هناك مطلق كما هنا فانه ورد كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله الخ والاحمل المقيد على المطلق فان قيل القاعدة عند الاصوليين وغيرهم عكس ذلك أعني حمل المطلق على المقيد كما في آيتي الظهار والقتل فانهم حملوا المطلقة عن التقييد بالمؤمنة على المقيدة بها أجيب بان ذلك مشروط بكون المقيد واحدا فقط بخلاف ما اذا كان متعددا وتغايرت القيود اذ لا جائز أن يحمل المطلق على الكل لتنافي القيود ولا أن يحمل على واحد دون الآخر لما فيه من التحكم واعلم أنه ينبغي لكل شارع في فن أن يتكلم على البسملة بطرف مما يناسب ذلك الفن وفاء بحق البسملة وهو أن لا يترك الكلام عليها رأسا وبحق الفن المشروع فيه وهو أن يتكلم عليها بطرف مما يناسب ذلك الفن ونحن الآن شارعون في فن المنطق فينبغي أن نتكلم عليها بطرف مما يناسبه فنقول قد اشتهر أن جملة البسملة يصح أن تكون انشائية وأن تكون خبرية فعلى الاول لا تسمى تلك الجملة قضية لانه لا يسمى بها الانشاء بل الخبر فقط وأما على الثاني فتسمى بها ثم ان قدر المتعلق نحو أبتدئ كانت قضية شخصية لان المحكوم عليه فيها شخص معين كما هو ضابط القضية الشخصية وان قدر نحو يبتدئ كل مؤمن كانت قضية كلية لان المحكوم عليه فيها كلي وقد سور بالسور الكلي كما هو ضابط القضية الكلية وان قدر نحو يبتدئ بعض المؤمنين كانت قضية جزئية لان المحكوم عليه فيها جزئي وقد سور بالسور الجزئي كما هو ضابط القضية الجزئية وان قدر نحو يبتدئ المؤمن بقطع النظر عن الكلية والجزئية كانت قضية مهملة لان المحكوم عليه فيها كلي وقد أهمل عن اعتبار الكلية والجزئية كما هو ضابط القضية المهملة وكما يصح اعتبار هذه الاحتمالات باعتبار المتعلق بناء على المشهور من أن الباء حرف جر أصلي يصح اعتبارها باعتبار اضافة الاسم الى لفظ الجلالة بناء على مقابل المشهور من أن الباء

(قوله أقرب من بعض) فأولها أقرب وياليه الثاني ثم الثالث ثم الرابع كذا قيل (قوله كأن تقول الرجل خير من المرأة) قال شيخنا المؤلف انما مثلت بهذا المثال موافقة لما اشتهر والا فالحيوانية لا تعقل الا باعتبار الافراد فالاولى التمثيل بالانسان حيوان ناطق أو الانسان نوع والحيوان جنس اه (قوله لا يقع منه ابتداء) أي ولا مصاحبة ولا استعانة (قوله لانه لا يقع به ابتداء) أي ولا يستعان به ولا يصاحب (قوله وعرفا) قال ابن عبد الحق المراد بالعرف هنا العرف العام عند جميع الناس وحينئذ لا يتم قول بعضهم ان الحمد المطلوب الابتداء به في الحديث هو اللغوي لان الالفاظ تحمل على معانيها اللغوية مهما أمكن ولان العرف طرأ بعد الرسول لانه اذا كان عرفا عاما احتمل تقدمه وتقدمه اه ولعل المقصود أن الحمد المطلوب الابتداء به في الحديث فرد مخصوص من أفراد الحمد العرفي وذلك الفرد هو الفعل اللساني اذ الظاهر عدم كفاية فعل الجنان والاركان غير اللسان فتأمل (قوله أجيب بان المراد بالاختياري الخ) فيه جعل ذاته وقدرته وسمعه وبصره ونحوها اختياريا حكما وهو اساءة أدب فالاولى أن يقال في الجواب انه نزل الثناء على ماذكروه منزلة الثناء على أمر اختياري من جهة أن الحمود عليه منشأ الافعال اختيارية أو ملازم لما هو منشأ كما أفاده الشيخ الامير في حاشيته على عبد السلام (قوله فاللام في لله اما للاستحقاق الخ) الفرق بين هذه الثلاثة أن لام الاستحقاق هي الواقعة بين معنى وذات نحو الحمد لله وويل للمطففين بناء على أنه الويل اسم للعذاب لا على أنه اسم وادٍ في جهنم ولام الاختصاص هي الواقعة بين ذاتين ومدخولها

الحمد لله

لا يملك نحو الحمل للدابة أو بين ذاتين ومصاحب مدخولها لا يملك نحو لزيد ابن اذا الابن لا يملك وأنى وأبا لك اذا كان كل من المخاطب والمتكلم حرا والراجح أن المراد بالاختصاص هنا التعلق والارتباط لا القصر ولام الملك هي الواقعة بين ذاتين ومدخولها يملك نحو المال لزيد وقد يعبر أيضا عن الاول والاخير بلام الاختصاص كما أنه قد يعبر عن الثاني بلام الاستحقاق هذا حاصل ما في الاشموني وحاشيته المحقق الصبان عليه وعلى هذا فجعل اللام هنا للملك لا يظهر لان الحمد معنى لا ذات وأجاب بعضهم بأن جعلها هنا للملك هو أحد قولين وهو أنه لا يشترط أن تكون بين ذاتين وان كان خلاف المشهور فحرر وجعلها للاختصاص لا يظهر أيضا لما ذكر الا أن يقال انه مبني على الاطلاق الآخر المشار اليه بقولنا فيما سبق وقد يعبر أيضا الخ (قوله لان القديم لا يملك) أي لان الملك هو الاستيلاء على الشيء فهو من تعلقات القدرة هذا ان كان الملك من الافعال فان أريد منه أثر الفعل لم يتعلق الا بالممكن أيضا كالفعل (قوله اذا المركب من القديم الخ) أي الملاحظ تركيبه أي اجتماعه والا فلا تركيب حقيقة وفيه أنه ان كان المراد بالمركب الافراد المجتمعة من القديم والحادث فلا يصح اذ ليس الكل حادثا بل البعض وان كان المراد الهيئة الاجتماعية القائمة بمجموع الافراد فلا يظهر أيضا اذ ليس المقصود الحكم على الهيئة بل على الافراد أفاده بعض مشايخنا (قوله في ضمن الافراد) أي الشاملة للقديم والحادث بدليل التوزيع بعد

الباء حرف جر زائد فان جعلت للعهد فالاول وان جعلت للاستغراق فالثاني وان جعلت للجنس في ضمن البعض فالثالث وان جعلت له في ضمن الافراد من غير نظر لكليه أو جزئيه فالرابع فان قيل كيف يصح هذا مع أن المدار في هذه القضايا على الموضوع لا على المجرور أجيب بأنه وان كان مجرورا لفظا موضوع معنى ولذا قال النحاة المجرور مخبر عنه في المعنى والتقدير هنا اسم الله مبدوء به ولا يخفى أن بعض هذه الاحتمالات أقرب من بعض بقي من أقسام القضايا القضية الطبيعية وهي ما حكم فيها على الجنس والطبيعة بقطع النظر عن الافراد كأن تقول الرجل خير من المرأة فان المراد أن جنس الرجل وطبيعته خير من جنس المرأة وطبيعتها بقطع النظر عن الافراد فيها وان قد يتفق أن بعض أفراد المرأة خير من كثير من أفراد الرجل ولا يصح أن تكون جملة البسملة منها لاعتبار المتعلق ولا باعتبار اضافة الاسم الى لفظ الجلالة اذ لا يصح أن يراد من المؤمن مثلا الجنس والطبيعة بقطع النظر عن الافراد لانه لا يقع منه ابتداء ولا يصح أن يراد من الاسم الجنس والطبيعة كذلك لانه لا يقع به ابتداء وسيأتي ايضاح ذلك ان شاء الله تعالى والكلام على البسملة كثير وشهير فلا نطيل بذكره (قوله الحمد لله) قد اشتهر أن الحمد لغة الثناء بالجميل على الجميل الاختياري على جهة التعظيم وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد أو غيره فان قيل التقييد بالاختياري يخرج الحمد على ذات الله تعالى وصفاته أجيب بأن المراد بالاختياري ما يشمل الاختياري حقيقة وهو ظاهر والاختياري حكما وهو ما كان منشأ الافعال الاختيارية كذات الله وقدرته وما كان ملازما لمنشئها كسمعه تعالى وبصره وال في الحمد اما للعهد أو للاستغراق أو للجنس وعلى كل فاللام في لله اما للاستحقاق أو للاختصاص أو للملك فالاحتمالات تسعة فائمة من ضرب ثلاثة في مثلها لكن على جعل أل للعهد يمنع جعل اللام للملك ان جعل المعهود الحمد القديم فقط لان القديم لا يملك فان جعل حمد من يعتد بحمده كحمد الله وحمد أنبيائه وأوليائه لم يمتنع ذلك لان المعهود حينئذ الجملة وهي حادثة اذ المركب من القديم والحادث حادث وعلى جعلها للاستغراق أو للجنس في ضمن الافراد يمتنع ذلك بالنسبة للقديم ولا يمتنع بالنسبة للحادث ان لوحظ

(قوله ثم ان جعلت أل فيها للعهد الخ) مثله ما لو نظر للمعرو رهنا فيكون الغضبة شخصية فقط بالنسبة له لان المجرور متشخص معين وهذا الاطلاق جائز في مقام التعليم وان أبيت هذا فسمها مخصوصة (قوله في ضمن البعض) أي غير المعين والا كانت شخصية (قوله ولا مانع هنا من جعلها طبيعية الخ) الظاهر أن المقصود الحكم على الافراد لا على الماهية من حيث هي تأمل (قوله هو اختصاص الله بالحمد) مقتضى تعريفه المضمون الآتي أن يقول هو اختصاص الحمد بالله وكذا يقال فيما بعد (قوله ان قدر الخبر من مادة الاختصاص) المناسب تقدير الخبر من مادة الثبوت لان الاختصاص هو معنى اللام فلا يكون متعلقا لها فيقال في تقدير الحمد لله على جعل أل للاختصاص الحمد ثابت لله على وجه الاختصاص ويكون قولنا على وجه الاختصاص بيانا لمعنى اللام وكذا يقال فيما بعد (قوله أو الكون المضاف الخ) قد يقال المضمون فيما اذا كان الخبر جامدا هو المصدر المأخوذ من المحكوم به بزيادة ياء المصدرية المضاف للمحكوم عليه ٦ كأن يقال في المثال الآتي أسد بزيد فيستغنى عن اعتبار الكون المذكور (قوله لان حكم الجملة هو الثبوت) أي سواء كان المحكوم به من مادة الثبوت كزيد ثابت أم لا (قوله والاحسن أن يفسر بالايجاد الخ) قيل ما صنعه الملوي أحسن لوجوه منها مناسبة قوله حتى بدت أي ظهرت لان بدو شموس المعرفة الشاملة للنتائج وغيرها يترتب على اظهارها لا على محض الايجاد مع خفائها ومنها أن الحمد على الايجاد يفهم بالاولى من الحمد على الذي قد أخرجا

أن الافراد غير مركبة والا لم يمتنع أصلا لما علمت من أن المركب من القديم والحادث حادث ومما ينبغي التنبيه له أن الحمد القديم هو نفس الكلام القديم باعتبار دلالته على الكمالات فهو من أنواع الكلام الاعتبارية كما هو مقرر في علم التوحيد وقد اشتهر أيضا أن جملة الحمد لله يصح أن تكون انشائية وعليه فلا تسمى قضية لما مر وأن تكون خبرية وعليه فتسمى قضية ثم ان جعلت أل فيها للعهد كانت قضية شخصية وان جعلت للاستغراق كانت قضية كلية وان جعلت للجنس في ضمن البعض كانت قضية جزئية وان جعلت له في ضمن الافراد بقطع النظر عن الكلية والجزئية كانت قضية مهملة ولا مانع هنا من جعلها طبيعية بأن تجعل أل فيها للجنس والطبيعة بقطع النظر عن الافراد واستشكل كونها انشائية بأنه لا يمكن العبد أن ينشئ مضمون هذه الجملة ولا حكمها والاول هو اختصاص الله بالحمد ان قدر الخبر من مادة الاختصاص أو استحقاقه له ان قدر من مادة الاستحقاق أو ملكه له ان قدر من مادة الملك لان مضمون الجملة هو المصدر المتصيد من المحكوم به المضاف للمحكوم عليه ان كان المحكوم به مشتقا كما في قولك زيد قائم أو الكون المضاف للمحكوم عليه مع جعل المحكوم به خبرا عن ذلك الكون ان كان المحكوم به جامدا كما في قولك زيد أسد والثاني ثبوت ما ذكر لان حكم الجملة هو الثبوت المضاف لمضمونها وأورد فقه النسبة والمعنى والمفهوم وأجيب بانه ليس المراد بكونها انشائية كونها الانشاء مضمونها أو حكمها بل كونها لانشاء الثناء بذلك والكلام على الحمد لله قد شاع وذاع فلا حاجة الى ذكره (قوله الذي قد أخرجا) بألف الاطلاق وقد فسر الشيخ الملوي الاخراج بالاظهار والاحسن أن يفسر بالايجاد لانه أبلغ من الاظهار ولان شأن الاظهار أن يكون لموجود قبل وما هنا ليس كذلك وقد للتحقيق ومن المعلوم أن الموصول مع صلته في قوة المشتق فقوله الذي قد أخرجا في قوة المخرج ولم يعبر به مع ورود اطلاقه عليه تعالى خلافا لمن زعم عدم وروده قال تعالى والله مخرج ما كنتم تكتمون لعله لعدم شهرته وعدم ذكره في الاسماء الحسنى المعروفة فان قيل من القواعد أن تعليق الحكم بالمشتق أو ما في قوته يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق فتقتضي العبارة علية الاخراج للحمد مع أن المتبادر أن المراد بالحمد ما يشمل الحمد القديم وهو غير معلل أجيب بان المعلل في الحقيقة انما هو انشاء الثناء كما تقدم وبهذا يجاب أيضا عما يقال يرد على العلية المذكورة أن حمد الحوادث له تعالى ليس لخصوص ذلك بل لكونه

الاظهار ومنها أن قوله ولان شأن الاظهار أن يكون لموجود قبل وما هنا ليس كذلك لا يسلم لان النتائج منبثة في أجزاء القياس فهي موجودة أولا بوجود الفكر والذي يحصل بعد ذلك انما هو الاظهار (قوله لانه أبلغ الخ) أي وللرد على من يقول الماهيات ليست بمجعول جاعل وانما الله أظهرها فقط (قوله لعدم شهرته الخ) الاله

أو يقال ان في التعبير بالموصول المستقل وصلته ايهاما ما صار بحاجة لتفصيل وهو أوقع في النفس وقولنا المستقل احترازا عن أل في المخرج فانها موصولة الا أنها غير مستقلة لكونها كالجزء من مدخولها فالابهام فيها غير صريح (قوله علية الاخراج للحمد) يفيد أن الحكم هو الحمد مع أنه تقدم له أن الحكم هو الثبوت المضاف للمضمون الا أن يقال المراد بالحكم ما يشمل المحكوم عليه وهو الحمد وكأنه لا يصح تعليل الحمد بالاخراج كذلك لا يصح تعليل المضمون ولا الحكم وهو ثبوت المضمون به والجواب ما ذكره (قوله وبهذا) أي بأن المعلل في الحقيقة الخ أي فالمعلل بالاخراج المذكور انما هو انشاء الثناء من خصوص المصنف لا مطلق الحمد (قوله بل لكونه الاله الحق المنعم بجميع النعم الخ) أي مثلا فبقية الحوادث ليس علة حمدهم ذلك فقط بل منهم من علة حمده الانعام بالعافية خاصة أو بالعلم خاصة أو بمعرفة أوضاع الكلمات خاصة

(قوله أي التي تنشأ عن الفكر) فيه اشارة الى أن الاضافة في نتائج الفكر من اضافة المسبب الى السبب (قوله لا يخلو عن تسمح) أي لانه يوهم أن النتيجة هي ادراك النسبة اذ هذا هو معنى التصديق مع أنها القول فيحتاج الى أن يحمل التصديق على المصدق به من اطلاق المصدر على اسم المفعول هذا هو وجه التسمح ان قلت كذلك القول بمعنى المقول ففيه التسمح أيضا قلت اطلاق القول على المقول حقيقة عرفية فلا تسمح لكن قد يقال يعكر على هذا ما أشار اليه المحشي فيما سبق من أن الاضافة في نتائج الفكر من اضافة المسبب الى السبب اذ الذي يتسبب عن الفكر الذي هو حركة النفس في المعقولات أو الترتيب المذكور انما هو التصديق الذي هو ادراك النسبة لا القول المذكور فالمناسب هو ما أفاده الملوي في صغيره وقد ٧ يقال لا تعكير لان المراد بالقول ما يشمل القول العقلي والخارجي كما

الاله الحق المنعم بجميع النعم المتصف بالصفات الجميلة تأمل (قوله نتائج الفكر) أي النتائج التي تنشأ عن الفكر والنتائج جمع نتيجة وهي لغة الثمرة والفائدة واصطلاحا القول اللازم من تسليم قولين لذاتهما كما يصرح به كلام الشيخ الملوي في شرحه الكبير في باب القياس فتفسيره لها في شرحه الصغير هنا بأنها التصديق اللازم من تسليم تصديقين لذاتهما لا يخلو عن تسمح كما نص عليه بعض المحققين وان اغتر به بعضهم ويؤيد ذلك قول المصنف فيما يأتي

ان القياس من قضايا صورا * مستلزما بالذات قولا آخرا

وانما قالوا من تسليم الخ اشارة الى أنه لا يشترط حقيقتهما بل المدار على تسليمهما ولو كاذبا جهلا كما لو قال قائل العالم قديم وكل من كان كذلك فلا بد له من موجد فانه يلزم من تسليم هذين القولين مع كونهما جهلا في الواقع أن يقال العالم لا بد له من موجد وخرج بقيد لذاتهما القول اللازم من تسليم قولين لا لذاتهما بل لامر خارج كما في قولهم زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر فانه يلزم من تسليم هذين القولين أن يقال زيد مساو لبكر لكن بواسطة أمر خارج وهو أن القاعدة أن مساوي المساوي لشيء مساو لذلك الشيء بدليل أنك لو أبدلت مادة المساواة بمادة العداوة مثلا وقلت زيد عدو لعمرو وعمرو عدو لبكر لم يلزم أن يقال زيد عدو لبكر والفكر لغة حركة النفس في المعقولات بخلافها في المحسوسات فانها تحييل واصطلاحا ترتيب أمرين معلومين لتتوصل بهما الى أمر مجهول تصوريا كان أو تصديقيا فالاول كما في قولك في تعريف الانسان هو حيوان ناطق فان فيه ترتيب أمرين معلومين وهما الجنس والفصل لتتوصل بهما الى أمر مجهول تصوري وهو الانسان والثاني كما في قولك في الاستدلال على حدوث العالم العالم متغير وكل متغير حادث فان فيه ترتيب أمرين معلومين وهما المقدمتان المذكورتان لتتوصل بهما الى أمر مجهول تصديقي وهو ثبوت الحدوث للعالم فان قيل لم خص المصنف نتائج الفكر التي هي العلوم النظرية بالذكر مع أن منها في ذلك العلوم الضرورية أجيب بأن النظرية محل الخلاف بخلاف الضرورية فانها بنا على أنها ليست اتفاقا وهو بصدد الرد وأيضا الضرورية يفهم الحمد عليها بالاولى اذ لا كسب للعبد فيها على أنه يحتمل أنه أراد بنتائج الفكر المعنى اللغوي وهو ما يترتب على حركة الذهن في المعقولات من العلوم الضرورية أو النظرية كما أفاده الشيخ الملوي في كبيره ولا يخفى ما في قوله نتائج الفكر من براعة الاستهلال وهي أن يأتي المتكلم في طالعة كلامه بما يشعر بمقصوده وهذه البراعة هي المسماة عندهم براعة المطلع بخلاف براعة المطلب فانها أن يأتي المتكلم بالثناء قبل شروعه في مقصوده وبخلاف براعة المقطع فانها أن يأتي المتكلم في آخر كلامه بما يشعر بانتهائه كقولهم في الآخر ونسأله حسن

نتائج الفكر

أن المراد بالترتيب في قولهم ترتيب أمرين ما يشمل الترتيب العقلي والخارجي وبعد ذلك كله فالنتائج المذكورة ليست بجميع ما تسبب عن الفكر اذ هي غير شاملة للعلوم التصورية مع أنها متسببة عن الفكر أيضا (قوله لكن بواسطة أمر خارج) وانما لم يكن لذاتهما لعدم تكرر الحد الوسط اذ المساواة لعمرو غير المساواة لبكر تأمل (قوله حركة النفس في المعقولات) أي تنقلها من بعض المعقولات الى بعض وهذا مبني على طريقة المتقدمين القائلين ان العقل لا يدرك المحسوسات وانما المدرك لها الحواس أما على طريقة المتأخرين القائلين انه يدركها أيضا لكن بواسطة الحواس فعليه ينبغي تسمية حركتها في المحسوسات فكرا أيضا والمراد حركتها في المعقولات قصد التخريج حركتها فيما يتوارد من المعقولات لا قصدا كما في المنام فانها لا تسمى فكرا (قوله ترتيب الخ) رد على هذا التعريف بالفصل فقط أو الخاصة فقط الا أن يقال المراد ترتيب أمرين في الذكر أو التقدير فناطق مثلا في تقدير شيء ناطق سواء قلنا بجواز التعريف بالمفرد وهو رأي المتأخرين أولا وهو رأي المتقدمين (قوله معلومين) المراد بالعلم ما يشمل الظن ولو غير مطابق لانه عند المناطقة الصورة الحاصلة في الذهن يقينا أو ظنا مطابقا أو جهلا مركبا (قوله وهو بصدد الرد) أي لان هذا الفن يقصد به غالبا التوصل لرد الشبه الفاسدة برد أدلتها (قوله انه أراد بنتائج الفكر المعنى اللغوي) أي المعنى اللغوي في كل من النتائج والفكر كما أشار له بقوله وهو ما يترتب الخ وعلى هذا الاحتمال يدخل التصورية أيضا في النتائج بخلافه على ما سبق فانها خاصة بالتصديقات النظرية

(قوله والمعهود الفرد الكامل) هذا مبنى على أن المراد بالنتائج العلوم النظرية وأما على أن المراد بها ما يترتب على الفكر مطلقا فهى للجنس لان ناقص العقل يدرك الضروري بدليل تعريف العقل الذى ذكره (قوله روحانى) أى منسوب للروح من نسبة الشئ الى ما شاهمه ووجه المشابهة الخفاء فى كل (قوله به تدرك) تقديم الجار والمجرور لاهتمام بشرف العقل لا للاختصاص (قوله العلوم) المراد بها المعلومات لصحة تسلط الادراك عليها (قوله الضرورية) أى الحاصلة لا عن نظر (قوله والنظرية) أى الحاصلة عن نظر (قوله فالنفس هى المدركة والعقل آلة فى ادراكها) وهذا مبنى على تغاير العقل والنفس وعليه فالنفس معنى لطيف ربانى به حياة الانسان وذهب الحكماء الى اتحادهما وقسموا النفس أربعة أقسام فقالوا انها فى مبدا الفطرة خالية عن العلوم كلها لكنها مستعدة لها والا لامتنع اتصافها بها وحينئذ تسمى عقلا هيولانيا تشبيها لها بالهيولى الخالية فى نفسها عن جميع الصور القابلة لها ثم اذا استعملت آلاتها أعنى الحواس الظاهرة والباطنة وحصل لها علوم أولية واستعدت لاكتساب النظريات سميت بالعقل الفعال ثم اذا رتبت العلوم الاولية وأدركت النظريات مشاهدة لها سميت بالعقل المستفاد لاستفادته من العقل الفعال واذا صارت مخزونة عندها وحصلت لها ملكة الاستحضار متى شاءت من غير تعمل كسب جديد سميت عقلا بالفعل (قوله من عطف السبب على المسبب) أى ٨ لان حط الحجب سبب لاخراج النتائج (قوله وناقش فى ذلك بعضهم) هو العلامة الصبان والجواب الذى ذكره المحشى بقوله ويمكن الخ

الحمام (قوله لارباب الحجا) متعلق بقوله أخرجا والارباب جمع رب وهو يأتى لجملة معان منظومة فى قول بعضهم

فرب مجيط مالك ومدبر * ومرب كثير الخير والمول للنعم
وخالقنا المعبود جار كسرنا * ومصلحنا والصاحب الثابت القدم
وجامعنا والسيد احفظ فهذه * معان أتت للرب فادع لمن نظم

والمراد منها هنا الصاحب والحجا بالكسر والقصر العقل وأل فيه للعهد العلمى والمعهود الفرد الكامل لكن ليس المراد البالغ نهاية الكمال لما يلزم عليه من القصور بل ماله كمال ما واعلم أنه اختلف فى العقل على أقوال كثيرة أشهرها وهو الاسلم أنه نور روحانى به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية فالنفس هى المدركة والعقل آلة فى ادراكها كما قاله المحققون فما يقع فى كثير من العبارات من وصفه بالادراك فهو على ضرب من التسمح (قوله وحط الخ) معطوف على قوله أخرجا الخ من عطف السبب على المسبب أو المعلول على علته الغائية كما يفيده كلام الشيخ الملوى فى شرحه الكبير وناقش فى ذلك بعضهم بأن الظاهر أن المسبب وعلته الغائية خروج النتائج لا اخراج الله اياها ويمكن أن يقال المراد أنه مسبب أو علة غائية باعتبار أثره وهو الخروج هذا والاول أعنى جعله من عطف السبب على المسبب أولى لما يرد على الثانى من أن أفعال الله لا تعلل وان كانت لا تخلو عن حكمة ثم ان الحط فى الاصل الازاحة الحسية بقيد أن تكون من علو الى سفل ثم أطلق على مطلق الازاحة الحسية مجازا مرسلا لعلاقة التقييد ثم الاطلاق ثم أطلق على الازاحة المعنوية مجازا بالاستعارة لعلاقة المشابهة واشتق منه حط بمعنى أزاح ازاحة معنوية على سبيل الاستعارة التبعية (قوله

لارباب الحجا * وحط

من كلام الصبان لا من كلام المحشى خلافا لما يوهمه من عبارته (قوله بأن الظاهر أن المسبب الخ) أى لان أفعال الله لا تكون بعضها سببا فى الآخر ومعللا لانه ورد هذا بانه لا مانع من كون بعض أفعاله سببا فى الآخر ومعللا لانه لكن لا يراد العلة الباعثة كذا قيل وقد يقال وجه الاستظهار أنه اذا أزيل الجهل ظهرت النتائج من غير أن يجدد الله اظهارا حتى ينشأ الظهور عن ذلك الاظهار وانما الظهور ينشأ عن ازالة الجهل كما أن السحاب اذا

عنهم

أزيل ظهرت السماء بما فيها من الكواكب من غير احداث الله اظهارا جديدا أفاده بعضهم ومحصله أن ازالة الجهل هو عين اخراج النتائج (قوله من أن أفعال الله لا تعلل) فيه أن أفعال الله لا تعلل بعلة باعثة وما هنا علة غائية الا أن يقال ربما يتوهم أن المراد هنا العلة الباعثة أفاده شيخنا المؤلف وهذا يقتضى أن أفعال الله تعلل بالعلل الغائية وكلامه الآتى فى تفسير العلة الغائية يقتضى المنع وعبارته عند قول المصنف وائدا والفوائد جمع فائدة وهى لغة ما استفدته من علم أو مال ونحوهما واصطلاحا المصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها غرضه ونتيجته وخرج بالحيثية المذكورة الغايات فانها تلك المصلحة من حيث انها فى طرف الفعل والغرض فانه المصلحة المذكورة من حيث انها مطلوبة للفاعل من الفعل والعلة الغائية فانها تلك المصلحة من حيث انها باعثة للفاعل على الفعل اه (قوله مجازا بالاستعارة) هذا لا يتعين بل يصح أن يكون مرسلا لعلاقة التقييد ثم الاطلاق بأن نطلق الازاحة الحسية عن التقييد بالحسية وتستعمل فى المعنوية وذلك أن تقول ليس هنا الا مجاز واحد بأن ينقل الحط عن الازاحة الحسية من علو الى سفل الى مطلق ازاحة حسية أولا من علو الى سفل أولا ويستعمل فى المعنوية لكونها فردا من الافراد

(قوله بدل من الجار والمجرور قبله الخ) ويحتمل أيضا أن تكون من للتعليل والسببية أى أزال عنهم بسبب عقلهم (قوله والاول أقرب) أى من جعله بدل بعض لان العقل صفة لا جزء اه مشيخنا المؤلف فان قلت ان بدل الاشتمال لا بد له من رابط ولا رابط هنا قلت أجيب عن ذلك بجوابين الاول أن أل بدل عن المضاف اليه أى عن عقلهم كما هو مذهب الكوفيين الثانى أن الرابط مقدر والتقدير من سماء العقل لهم كما هو مذهب البصريين كذا فى بعض حواشى المتن (قوله وان كان العقل محلا لطلوع الشمس المعنوية) فيه أن المحل انما هو النفس لانها هى المدركة وأما العقل فهو آلة كما تقدم الا أن يقال المراد بالعقل هنا النفس أو أن الآلة قد تتصف بكونها محلا لما هى آلة فيه (قوله وجوز بعضهم أن يكون فى كلامه استعارة بالكناية الخ) ويجوز أيضا أن يكون فى كلامه استعارة تصريحية بان يشبه القلب بالسماء بجامع أن كلا محل لما ينتفع به فان القلب محل للعقل والسماء محل للكواكب التى يهتدى بها هذا بناء على أن العقل فى القلب فان بنينا على أنه فى الرأس فتشبيه الرأس بالسماء بجامع أن كلا محل لما ينتفع به وعلى كل يستعار

عنهم) أى عن أرباب الحجا وقوله من سماء العقل بدل من الجار والمجرور قبله بدل اشتمال أو بدل بعض من كل والاول أقرب ومن بمعنى عن على مذهب الكوفيين من تجويز نيابة بعض الحروف عن بعض وأشار المصنف فى شرحه الى أن اضافة سماء الى العقل من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل من العقل الذى هو كالسماء بجامع أن كلا محل لطلوع الشموس وان كان العقل محلا لطلوع الشموس المعنوية التى هى أصول المعارف وأمهاتها والسماء محلا لطلوع الشموس الحسية وجوز بعضهم أن يكون فى كلامه استعارة بالكناية بأن يشبه العقل بالفلك الاعظم تشبيها مضمرا فى النفس ويحذف وينبئ شئ من لوازمه وهو السماء تخييلا ونوقش بان السماء ليست من لوازم الفلك الاعظم وخواصه بل هى جرم آخر مستقل بنفسه كما لا يخفى على من له أدنى المام بفن الهيئة ولو قال بان يشبه العقل بالنجم بجامع الاهتداء بكل ويحذف الخ لكان مستقيما (قوله كل حجاب) مفعول به لقوله حط وقوله من سحاب الجهل بيان لما قبله بناء على كون من بيانية وهو المتبادر وجوز بعض المحققين أن تكون ابتدائية والمعنى عليه كل حجاب مبتدأ ونائئ من سحاب الجهل وذلك كالبلادة ونحوها وأشار المصنف فى شرحه الى أن اضافة سحاب الى الجهل من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل من الجهل الذى هو كالسحاب بجامع أن كلا يحجب عن الادراك وان كان الجهل يحجب عن ادراك الامور المعنوية والسحاب يحجب عن ادراك الامور الحسية لا يقال كيف يشبه الجهل بالسحاب مع أن الجهل عدمى لانه عدم العلم بالشئ والسحاب وجودى لانه أبخرة تصاعدت وانعقدت على ما قاله الحكماء أو غير منحصرة فى الجنسية على ما فى بعض الآثار الى نقلها فيه السيوطى فى كتاب الهيئة السنية فى الهيئة السنية وحينئذ التشبيه بين عدمى ووجودى غير سديد لافتراقهما فى الصفة اذ صفة أحدهما العدم وصفة الآخر الوجود لانا نقول مراده بالجهل هنا الجهل المركب كما أشار له فى شرحه وهو وجودى لانه ادراك الشئ على خلاف ما هو عليه وحينئذ فكل من المشبه والمشبه به وجودى على أنه لا مانع من تشبيه العدمى بالوجودى أو عكسه اذا اشتركا فى وصف من الاوصاف وان اختلفا من جهة الوجود والعدم نعم يتعين أن يراد بالجهل هنا الجهل المركب لكن لا من جهة التشبيه بل من جهة أخرى وهى أنه هو الذى يتعقل فيه أنه حجاب دون الجهل البسيط فليتأمل (قوله حتى بدت الخ) أشار المصنف فى شرحه الى أن حتى هنا تفريعية على

عنهم من سماء العقل * كل حجاب من سحاب الجهل حتى بدت

اسم المشبه به للمشبه على طريق التصريحية والقرينة الاضافة الى العقل (قوله بالفلك الاعظم) وهو العرش (قوله ونوقش بأن السماء ليست من لوازم الفلك الخ) قيل انها من لوازمه بحسب الوجود لان العرش فوق السماء وجودا (قوله وذلك كالبلادة) قيل قد يتراءى أن الجهل مسبب عن البلادة (قوله لا يقال مراده بالجهل هنا الجهل المركب) قد يقال حينئذ لا يتسبب عن زوال الجهل المركب اخراج النتائج ولا يتفرع عليه بدون المعارف اذ زوال الجهل المركب يتحقق مع وجود

الجهل البسيط فيعكر على ما سبق وعلى ما يأتى الا أن يقال ان قرينة المدح قاضية بان المراد ازالة الجهل المركب بانيات العلم الذى هو وحده فحينئذ لا يرد هذا البحث ثم ان تسميته مركبا محض اصطلاح والا ففى الحقيقة لا تركيب لانه اعتقاد والاعتقاد بسيط وبهذا يندفع استشكال كثير من القاصرين لذلك بأنه اذا كان مركبا فلا يخلو اما أن تكون أجزاؤه التى تركب منها من قبيل العلم أو الجهل لا جائز أن تكون من الاول لان الشئ لا يتركب من ضده ولا أن تكون من الثانى لان أجزاءه لو كانت من قبيل الجهل المركب نقل الكلام اليها ويلزم التسلسل أو من قبيل الجهل البسيط فالجهل البسيط فهو ومه عدمى والوجودى لا تكون أجزاؤه عدميه اذ لا يتركب الوجودى من العدمى فى أى شئ تركب وحاصل الجواب أن هذه الشبهة مبناها توهم أنه مركب حقيقة كتركب السرير من أجزائه وهذا غير مراد بل التسمية بذلك مجرد اصطلاح خال عن المناسبة وقد يجاب أيضا بأن معنى كونه مركبا أنه مستلزم لجهلين بسيطين عدم العلم بالشئ وعدم العلم بأنه جاهل تأمل

(قوله ندر يحى الخ) بأن زال حجاب أوائل العلوم ثم حجاب أواسطها ثم حجاب بقيتها فعلى هذا المراد المعرفة الكاملة (قوله ومحالها) أى منازلها (قوله لا نا نقول لا بضر ذلك الخ) أو يقال ان الشموس وان كانت جمعا لفظا لكنها باعتبار المعنى شئ واحد وانما جمعت تعظيما أو باعتبار محالها (قوله على ١٠ تقدير الفاء التفريعية) فيكون من ذكر الخاص بعد العام لشرف هذا الخاص كما ان ذكر بدو

قوله حط الخ وجعلها الشيخ الملوى غائبة وهو يقتضى أن ما حصلت غاية له وهو الحط ندر يحى بمعنى أنه يحصل شيأ فشيأ وهو كذلك كما أشار له ابن يعقوب وان كان قد يتوهم خلافه فان قيل القاعدة أن الغاية بعد حتى داخلة فى المغيا فيقتضى جعلها غائبة أن الحط موجود وقت بدو شموس المعرفة لهم وليس كذلك أجيب بأن محل الدخول اذا لم تقم قرينة على عدمه كما هنا أو أن حتى هنا بمعنى الى كما أشار له الشيخ الملوى حيث فسرها بها والقاعدة أن الغاية بعدها لا تدخل فى المغيا بخلاف حتى ولذا قال بعضهم

وفى دخول الغاية الاصح لا * تدخل مع الى وحتى دخلا

(قوله لهم) أى لارباب الحجا (قوله شموس المعرفه) فاعل بقوله بدت ولا يخفى أنه ليس هناك الا شمس واحدة فكيف جمعها المصنف و يجاب بأن الجمع للتعظيم أو أنه باعتبار تعدد أيامها ومحالها وتنزيله منزلة تعدد ها نفسها واضافه شموس الى المعرفة من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل المعرفة التى هى كالشموس فى الانتفاع بها لا يقال المعرفة مفرد والشموس جمع وكيف يصح تشبيه المفرد بالجمع لانا نقول لا بضر ذلك عند قصد المبالغة أو أن المصنف أراد بالمعرفة أفرادها و يصح أن يكون فى كلامه استعارة مصرحة أو مكنية وذلك بان تشبه المسائل التى تقع عليها المعرفة بمعنى الشموس و يستعار لفظ المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة أو تشبه المعرفة بالسماء تشبيها مضمرا فى النفس و يطوى لفظ المشبه به على طريق الاستعارة بالكناية والشموس تخييل اما باق على معناه الحقيقى أو مستعار للمسائل المذكورة (قوله رأوا الخ) على تقدير الفاء التفريعية كما أشار له المصنف فى شرحه وقوله مخدراتها أى مخدرات شموس المعرفة كذا قاله الشيخ الملوى عملا بقاعدة أن الضمير يعود على المضاف مالم يكن لفظ كل أو بعض والاعاد للمضاف اليه وهو غير ظاهر على جعل الاضافة فى شموس المعرفة من اضافة المشبه به للمشبه وكذا على جعل كلامه من باب الاستعارة المكنية اذا جعلت الشموس باقية على معناها الحقيقى اذ الضمير حينئذ يتعين أن يكون راجعا للمعرفة ولا ترد القاعدة المذكورة لانها أغلبية بدليل قوله تعالى ادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها بخلاف جعل كلامه من باب الاستعارة المصرحة وكذا المكنية ان جعلت الشموس مستعارة للمسائل فانه يصح حينئذ رجوع الضمير للشموس وتكون الاضافة على معنى من التبعيضية والمعنى رأوا المسائل الخفية منها ثم ان المخدرات جمع مخدرة وهى المرأة المستترة تحت الخدر لكن المراد من المخدرات هنا المسائل الخفية على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية وذلك بأن يشبه الخفاء بمعنى التغير بجامع عدم الظهور فى كل و يستعار لفظ المشبه به للمشبه ثم يشتق منه مخدرات بمعنى خفيات والقرينة الاضافة الى الضمير العائد الى المعرفة أو الشموس على ما علمت والرؤية ترشيح وكذا الانكشاف ان كان حقيقة فى الحسيات فقط وما تقرر من أن الاستعارة تبعية هو الموافق للقاعدة البيانية من أن الاستعارة فى المشتقات تبعية وأما ما يتبادر من كلام الشيخ الملوى من أنها أصلية فغير ظاهر الا أن يقال ان مخدرات مما غلبت عليه الاسمية والتحق بالجوامد فليفهم (قوله منكشفه) حال من المخدرات أى حال كونها منكشفة وليس مفعولا ثانيا للرأى لانها لا تعمل هنا الا فى مفعول واحد كما هو ظاهر (قوله نحمده الخ) انما حمده مرتين احداهما بالجملة الاسمية والاخرى

شموس المعرفه بعد اخراج النتائج من ذكر العام بعد الخاص وهو لا يحتاج لنكتة هذا على ارادة المعنى الاصطلاحى فى نتائج الفكر وأما على ارادة المعنى اللغوى فيها فالظاهر التساوى ويكون الثانى

لهم شموس المعرفه * رأوا مخدراتها منكشفه نحمده

لقصد المبالغة المأخوذة من التشبيه ثم انه يحتمل ان قوله رأوا الخ ليس على تقدير الفاء بل هو بدل اشتمال من قوله بدت الخ) (قوله اذ الضمير حينئذ يتعين الخ) أى لان الشموس الحقيقية لا مخدرات لها بالمعنى المراد (قوله وتكون الاضافة على معنى من الخ) أى بخلافها على رجوع الضمير للمعرفة فان الاضافة لامية من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر اذ المعرفة هى الادراك وهو يتعلق بالمسائل ثم ان بين المخدرات والشموس عموما وخصوصا وجهيا فتجتمع الشموس والمخدرات فى المسائل الصعبة الكثيرة النفع وتنفرد المخدرات فى الصعبة القليلة النفع والشموس فى كثيرة النفع السهلة و يحتمل أن يكون بينهما عموم وخصوص مطلق فتعتبر الصعوبة وكثرة النفع معا بالجملة فى المخدرات وتعتبر كثرة النفع فقط فى الشموس (قوله وذلك بان يشبه الخفاء) أى المتعلق بالامور المعنوية كالمسائل وقوله بمعنى التغير أى المتعلق بالامور الحسية كالمرأة وقوله بجامع عدم الظهور أى عدم ظهور الامور المطلقة الشاملة للحسية والمعنوية فتدبر (قوله لانها لا تعمل هنا الا فى مفعول واحد) أى لانها بصرية وتسليط الرؤية البصرية على المخدرات التى بمعنى المسائل

مبالغة كما هو شأن الترشيح أو الكلام على تقدير مضافين أي رأوا دال ها وهو النقوش الدالة على الالفاظ الدالة على المعاني وانما لم يجعل رأى قلبية لانه ليس المعنى على ذلك لانه يصير المعنى علموا انكشافها وهذا ليس بمقصود انما المقصود ابصارها لهم في حال انكشافها وقد يقال يلزم من علمهم انكشافها لهم علمها حالة كونها منكشفة الا أن يقال المقصود بالذكر هو الاولى خصوصا في مقام البيان للمبتدى تدبر (قوله وجمعا بين الامرين الخ) هذا عين المدعى الا أن يقال محل التعليل قوله ليشرب الخ (قوله بكل من الجملتين) فالمراد من الكاسين الجملتان على سبيل الاستعارة التصريحية الاصلية فشبه كلا من الجملتين بالكاسين بجامع أن كلا يوصل للمقصود وبشرب ترشيح اما باقيا على معناه أو مستعارا للائم المشبه (قوله واختار في الاول) أي في التركيب الاول المشتمل على الجملة الاسمية وكذا يقال في قوله وفي الثاني والمقصود من هذا بيان نكتة التعبير بالجملة الاسمية في مقام الحمد على الذات الموصوفة بالصفة المذكورة هو بالجملة الفعلية في مقام الحمد على الانعام اذ كان يمكنه الاتيان بالجملة الاسمية في مقام الحمد على الانعام وبالجملة الفعلية في مقام الحمد على الذات المذكورة بان يذكر الانعام بنعمتي الايمان والاسلام هنالك والذات الموصوفة بالصفة المذكورة هنا أو يؤخر الاسمية هنا ويقدم الفعلية هنالك وليس مقصوده بيان نكتة تقديم الاسمية على الفعلية لان ما ذكره لا يتجه انما المتجه له هو التأسي بالحديث (قوله نظرا للدلالة بالقرائن) ١١ أي مع غلبة الاستعمال (قوله دون الجملة الماضوية) أي لانها تفيد الانقطاع فلا يتأتى فيها الاستمرار التجددي (قوله لا يقال قول ذلك ليس بصريح العبارة بل باقتضائها) قد يقال كما أن الحمد الاول ليس في مقابلة الاخراج بصريح العبارة كذلك ليس هو في مقابلة الذات بصريح العبارة لان اللام في لله ليست للتعليل بل للملك أو الاستحقاق أو الاختصاص كما تقدم وانما جاء ذلك من الذوق فلا يعتبر أيضا كونه في مقابلة الذات كما لم يعتبر كونه في مقابلة النعمة وبدل

بالجملة الفعلية تأسيا بحديث ان الحمد لله نحمده وجمعا بين الامرين أعني الحمد بالجملة الاسمية والحمد بالجملة الفعلية ليشرب بكل من الكاسين أي ليحصل ثواب الحمد بكل من الجملتين المذكورتين واختار في الاول التعبير بالجملة الاسمية وفي الثاني التعبير بالجملة الفعلية لمناسبة المحمود عليه فيهما وبيان ذلك أن المحمود عليه في الاول الذات وهي دائمة مستمرة فيناسب أن يأتي فيه بالجملة الاسمية المفيدة للدوام والاستمرار والمحمود عليه في الثاني الانعام وهو متجدد شيأ فشيأ فيناسب أن يأتي فيه بالجملة الفعلية المفيدة للتجدد شيأ فشيأ فان قيل لم خصت الاسمية بالدوام والاستمرار والفعلية بالتجدد مع صلاحية كل لكل بالقرائن أجيب بأن ذلك لغلبة الاستعمال الواقع فيه وما ذكر من أن الجملة الاسمية تدل على الدوام والاستمرار مخالف لقول الشيخ عبد القاهر انها لا تدل الا على مجرد الثبوت ودفع السعد التفتازاني المخالفة بان الشيخ نظر لاصل الوضع وغيره نظر للدلالة بالقرائن ولما كانت الجملة الفعلية المفيدة للتجدد انما هي خصوص الجملة المضارعية عبر بها دون الجملة الماضوية لا يقال الحمد الاول معلل بالاخراج السابق لما هو القاعدة من أن تعليق الحكم بالمشتق اوما في قوته يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق لتقدم فيكون الاخراج المذكور هو المحمود عليه وهو متجدد شيأ فشيأ فيناسب أن يأتي فيه بالجملة الفعلية لانا نقول ليس ذلك بصريح العبارة بل باقتضائها فقط على أن القاعدة المذكورة أغلبية بقي أن المناسب أن يقول المصنف أحمده بالهمزة لا بالنون لانها اما للمتكلم مع غيره أو للمعظم نفسه وكل منهما غير مناسب هنا أما الاول فظاهر وأما الثاني فلان المصنف كان من أكابر المتواضعين ويجاب بأنه يصح أن يختار

أيضا لعدم اعتبار كونه في مقابلة الذات لعدم التصريح بذلك عدم اعتبار كون الحمد في مقابلة الذات في قوله نحمده جل على الانعام اذ الضمير في نحمده عائد على الله فهو في مقابلة الذات الا أنه لم يصرح بذلك فلذلك لم يعتبر ما ذكر ويجاب بأنه متى أوقع الحمد على الذات كان الحمد في مقابلتها بمقتضى الذوق ما لم يصرح بأنه لاجل الانعام والا كان في مقابلة الانعام ولذلك كان الحمد في الاول في مقابلة الذات وفي الثاني في مقابلة الانعام فقط وبهذه القولة وما كتب قبلها تعلم حال ما كتبه بعضهم على قول المحشي وبيان ذلك ونصه قد يقال انه علق الحمد أولا على الصفة وهي الاخراج الخ كما يصرح به قوله فيما سبق فان قيل من القواعد ان تعليق الحكم الخ فيكون المحمود عليه أولا اتصافه وان لم يصرح بذلك بل جاء من الذوق في الاول ومن تعليق الحكم بما في قوة المشتق في الثاني وعلق الحمد ثانيا بالذات العائد عليها ضمير نحمده وبالصفة وهي الانعام بنعمته الخ فيكون المحمود عليه ثانيا اتصافه ايضا الا أنه لم يصرح به في الاول وصرح به في الثاني لاتيانه فيه بلفظ على الدال على أن مدخوله محمود عليه فلعل الاولى في وجه تقديم الاسمية وتأخير الفعلية التأسي بحديث ان الحمد لله نحمده واختيار المضارعية لما في الماضي من الدلالة على الانقطاع بخلاف المضارعية فانها مع القرائن المحتفة بها تفيد الاستمرار اذا كانت خبرية وأما اذا كانت انشائية فلا تفيد الا التجدد أي الوجود بعد عدم اه (قوله ان يختار الاول) وهو مناسب لقوله الآتي خصصنا لان المراد بالضمير فيه المتكلم وغيره

(قوله ويكون المصنف قد قال الخ) أو نزل موارد الحمد منزلة الاشخاص الحامدين (قوله اظهار التعظيم) أى الذى هو ملزوم العظمة المستفادة من النون (قوله تقييد ١٢ الحمد بتلك الحالة) وعلى هذا فيكون الحمد هنا قد علق على الاجلال وعلى الانعام بخلاف غيره فيكون قد علق على الانعام أى وما قيد بوصف واحد أفضل مما قيد باثنين والاتى الحمد هنا مقيد بوصف على كل حال (قوله فعلى

جل على الانعام * بنعمة الايمان والاسلام من خصنا

بمعنى لام التعليل) ويحتمل أن تكون بمعنى فى انظر فيه على حذف مضاف والتقدير فى مقابلة الانعام على حمد ودخول المدينة على حين غفلة وحمد على الفعل نظرا لما قيل انه أولى لانه لا يفنى ولا يتسلاشى بخلاف الاثر وقيل الحمد على الاثر أولى لان الحمد عليه من قبيل مقام الصحو وهو افضل من مقام الفناء ولان فيه حمدين حمدا عليه وحمدا على صدوره وورد هذا بأن الحمد على الفعل فيه حمدان أيضا كما قاله بعضهم ولنا كلام يتعلق بذلك فيما كتبناه على رسالة أبى البركات سيدى أحمد الدردير فى البيان نفعنا الله به فراجعه ان شئت (قوله بالضرورة) أى بشبه الضرورة لشهرته بين العام والخاص وانما قلنا ذلك لئلا ينافى قولنا ما علم من الدين أى أدلته لان علمه من الادلة يناسب كونه ضروريا واحترزنا بقولنا بالضرورة عما ادالم يشتهر كاثبات

الاول ويكون المصنف قد قال ذلك احتقارا لنفسه عن أن يستقل بحمد الله تعالى فكأنه يقول الثناء على الله تعالى مقام عظيم لا طاقة لى عليه وحدى بل مع غيرى كما أشار لذلك بتعبيره بالنون التى للمتكلم مع غيره ويصح أن يختار الثانى ويكون المصنف قد قال ذلك اظهارا لتعظيم الله تعالى له بتأهله للعلم تحدثا بنعمة الله تعالى علما بقوله عز وجل وأما بنعمة ربك فحدث كما أشار لذلك بتعبيره بالنون التى للمتكلم المعظم نفسه وهذا لا ينافى خضوعه وتواضعه لمولاه تبارك وتعالى (قوله جل) جملة اعتراضية قصد المصنف بها انشاء التعظيم أو حالية بتقدير قد على ما هو الاشهر من وجوب اقتران جملة الحال الماضوية بها لفظا أو تقديرا أو وصفة للضمير على مذهب من يجيز وصف الضمير ورد على جعلها حالية أن الحال قيد فى عاملها فيقتضى ذلك تقييد الحمد بتلك الحال ولا نظر لكون الحال هنا لازمة لان الحمد المطلق أفضل من الحمد المقيد كما ذكر بعضهم ورد على جعلها صفة أنا لم نطلع فى كتب النحو على أن أحدا يجيز وصف ضمير الغيبة الراجع الى معين بجملة والامثلة التى نقلت عن الكسائى اجازة وصف الضمير فيها ليس فيها الا وصفه بمفرد معرفة نحو اللهم صل عليه الرؤف الرحيم ونحو لا اله الا هو العزيز الرحيم والجمهور يحملون مثل ذلك على البدل ومن هذا تعلم وجه قول بعضهم بأن جعلها اعتراضية أولى ورأى فى بعض نسخ الشرح الصغير للشيخ الملوى من أنه لا يصح أن تكون اعتراضية لان المفرد يحل محلها ولا كذلك الاعتراضية يجاب بأنه انما يحل المفرد محلها على تقدير أنها حال لا على تقدير انها اعتراضية وحلول المفرد محلها على تقدير أنها حال لا يمنع من صحة كونها اعتراضية كما فى سائر الجمل المحتملة للاعتراض والحال ولهذا نقل عن الشيخ أنه رجع عن هذه العبارة وصرب عليها بخطه (قوله على الانعام) أى لاجل الانعام فعلى بمعنى لام التعليل كما فى قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم (قوله بنعمة الايمان والاسلام) الجار والمجرور فيه متعلق بالانعام واضافة نعمة لما بعدها للبيان وكان مقتضى الظاهر أن يقول بنعمتى الايمان والاسلام الا أن يقال المفرد المضاف يعم أو يقال حذف المضاف من الثانى لدلالته فى الاول عليه والاصل بنعمة الايمان ونعمة الاسلام وانما جمع المصنف بين الايمان والاسلام مع تلازمهما وجودا بمعنى أنه يلزم من وجود الايمان فى شخص وجود الاسلام فيه وبالعكس لتغايرهما مفهوما وماصدقا أما الاول فلان مفهوم الايمان لغة مطلق التصديق ومنه وما أنت بمؤمن لنا وشرعا التصديق والاذعان بما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة ومفهوم الاسلام لغة مطلق الانقياد وشرعا الانقياد لما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم كذلك والمراد بالانقياد لذلك الامتثال له بحيث لو أمر لائتمر وأما الثانى فلان ماصدقات الايمان تصديقات كتصديق زيد وتصديق عمرو وتصديق بكر وهكذا وماصدقات الاسلام انقيادات كانقياد زيد وانقياد عمرو وانقياد بكر وهكذا نعم هما متحدان محلا بمعنى أن كل محل للايمان محل للاسلام وعكسه لتلازمهما وجودا كما علمت وهذا هو المراد من اتحادهما ماصدقا فى عبارة من عبر به والكلام فى الايمان الكامل بمصاحبة الاسلام وفى الاسلام الكامل بمصاحبة الايمان والا فاصل الايمان وأصل الاسلام لا تلازم بينهما وجودا حتى يتحدا محلا بل قد ينفرد الايمان كما فى المصدق بقلبه غير المنقاد وقد ينفرد الاسلام كما فى المنقاد غير المصدق بقلبه ولما كانت نعمة الايمان ونعمة الاسلام أجل النعم وأسناها خصهما المصنف بالذكر وان كانت نعم الله كثيرة لا تحصى قال الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها (قوله من خصنا الخ

خبر بنى الابتر مع البيت السابق وان هذا اخى اه مؤلف (قوله بمصاحبة الاسلام) أى على جهة الشرطية لا الشطرية والا اتحدا مفهوما وماصدقا

(قوله فى جواب سؤال تقديره من المحمود) أى مقصود من هذا السؤال التلذذ بالجواب لا ازالة الجهل اذ المسؤل عنه معلوم كما قيل لقد نبهت فلا تخفى على أحد * الا على أكمه لا يعرف القمرا فاندفع ما قيل كيف هذا السؤال مع ذكر المحمود أولا ونائبا فالظاهر أنه بدل من ضمير نحمده وان لزم الفصل اه (قوله بعد مادة التخصيص) والتخصيص مصدر خصص وقوله ونحوها كمادة الاختصاص الذى هو مصدر اختص والخصوص والتميز والافراد بخلاف مادة القصر فتتعدى بعلى وأما التعبير بالمقصور والمقصور عليه بعد مادة التخصيص ونحوها فلبيان المعنى وان اختلف المادتان فى التعدى (قوله مافى الضابط) أى من أنه لم يوافق ما نقله سم ولا ما نقله يس اه مؤلف ويجاب عن الضابط بانه جرى فيه على ما نقله يس غايته ان فيه اكتفاء وقوله ذكره الحبر الهمام السيد أى والسعد أيضا وانما اكتفى بالسيد عن السعد ولم يعكس لان نسبة ما ذكر للسعد شهيرة بخلاف نسبته للسيد فلما لم تكن شهيرة نبه عليها لانها محل التوهم ولا يجاب بانه جرى على ما نقله سم وان قوله على الذى قد قصروا معناه على الذى قد قصروا عليه وهو المقصور عليه لانه يلزم حذف العائد المجرور من غير وجود الشروط اذ من جملتها أن يتحد متعلق الحرفين وهنا لم يتحد اذ متعلق الاول دخول والثانى قصروا فيتعين أن العائد هنا منصوب أى على الذى قصروه وهو المقصور (قوله مستعمل) أى واقع فى كلامهم (قوله جيد)

خبر لمبتدا محذوف والجملة مستأنفة استئنافا بيانيا لانها سبقت فى جواب سؤال تقديره من المحمود والضمير البارز فى خصنا عائد لنا ومعاشر أمة الاجابة التى هى خصوص المؤمنين أو أمة الدعوة الشاملة للكفار واعلم أنه لا بد بعد مادة الاختصاص ونحوها من مقصور ومقصور عليه وياتى دخل على أحدهما جوازا باتفاق كل من السعد والسيد وان كان الغالب عند السعد دخولها على المقصور وعند السيد دخولها على المقصور عليه كذا قال ابن قاسم وقد رده الشيخ يس بأن السيد صرح بما قاله السعد فى حاشية المطول وغيرها وبذلك تعلم ما فى الضابط المشهور وهو قول بعضهم

والباء بعد الاختصاص يكثر * دخولها على الذى قد قصروا
وعكسه مستعمل وجيد * ذكره الحبر الهمام السيد

اذا علمت ذلك علمت أن المتبادر من كلام المصنف دخولها على المقصور كما هو الغالب على ما مر فمقتضاه أنه صلى الله عليه وسلم مقصور علينا لا يتعدانا الى غيرنا وليس كذلك لان الحق أنه صلى الله عليه وسلم مرسل للامم السابقة غاية الامر أن الرسل نواب عنه كما يشير لذلك قول صاحب البردة

فانه شمس فضل هم كواكبها * يظهرن أنوارها للناس فى الظلم

وأجيب عنه بأجوبة أحسنها أن الباء هنا داخلة على المقصور عليه وان كان خلاف الغالب على ما تقدم والمعنى عليه أن الله تعالى قصرنا عليه صلى الله عليه وسلم لا تجاوزه الى غيره من الرسل أو أنها داخلة على المقصور كما هو الغالب لكن المراد أن الله تعالى خصنا به صلى الله عليه وسلم من حيث ارساله لنا بطريق المباشرة فلا ينافى أنه أرسل أيضا لغيرنا من الامم لكن بواسطة الرسل عليه وعليهم الصلاة والسلام (قوله بخير من قد أرسلا) خير أفعل تفضيل وأصله أخير نقلت حركة الياء الى الساكن قبلها وحذفت منه الهمزة تخفيفا ومن واقعة على نبى أو انسان لا على رسول لئلا يضيع قوله قد أرسلا واختلف هل خير بينه صلى الله عليه وسلم بسبب مزاياه أو بتفضيل الله له والثانى هو كلام أهل التحقيق من أئمة الكلام كما قاله السنوسى فى شرح صغرى الصغرى (قوله وخير من حاز المقامات العلا) من هنا واقعة على انسان أعم من أن يكون رسولا أولا وصفته أنه جمع المراتب العالية فهذا أعم مما قبله والعلا جمع علياء بالضم والقصر وهى كالعلياء بالفتح والمد ضد السفلى (قوله محمد) المناسب للتعظيم رفعه على أنه خبر لمبتدا محذوف والجملة مستأنفة كالجملة السابقة وان كان الراجح عربية الجر بدلا أو عطف بيان لموافقته للاصل من عدم التقدير ولا يرد

بخير من قد ارسلا * وخير من حاز المقامات العلا محمد

أى غير شاذ (قوله فهذا أعم مما قبله) وفى العالف زيادة على فائدة التعميم الاشارة لرد ما ذهب اليه الزمخشرى من تفضيل جبريل على نبينا وعلى غيره من الانبياء عليه وعليهم أفضل الصلاة وأتم التسليم (قوله بدلا أو عطف بيان) يلزم على هذا تقدم عطف النسق وهو قوله وخير من حاز المقامات العلا على البدل أو عطف البيان مع أنهما مقدمان عليه والجواب عنه بأن محل المنع اذا كان المعطوف أجنبيا وهنا ليس كذلك اذ خير من حاز المقامات هو خير من قد أرسلا غير معلوم فى كتب النحو والجواب بأن محط العطف من حاز المقامات العلا لا خير فعطف النسق وكل من البدل وعطف البيان لم يتوارد على شئ واحد بعد فلعل هذا قول لا يجوز ذلك نعم ان جعل بدلا أو عطف بيان من خيرا الثانى لم يلزم مما ذكر الا أنه بعيد ثم انه يلزم على عطف البيان مخالفته للمعطوف عليه لانه معرفة والمعطوف عليه نكرة لان من المضاف اليها خير نكرة موصوفة بدليل أن المحشى أوقعها على نبى أو انسان والموافقة فى ذلك شرط كما قالوه ان مالك قاولينفسن وفاز الاول * ما من وفاق الاول النعت ولى فلعل المحشى جرى على رأى الزمخشرى المجوز عطف المعرفة عطف بيان على النكرة فان جعلت من موصولة حصلت المطابقة لان أفعل التفضيل يتعرف بالاضافة

(قوله بالنسبة لعمل العامل) أى فى البدل اى ان المبدل منه لم يتوسط فى عمل العامل المذكور فى البدل كما توسط المتبوع فى بقية التوابع فى عمل العامل المذكور فى التابع وانما لم يتوسط فى ذلك لان البدل عامل مستقلا هذا هو معناه ولا نعتبر ماسواه (قوله لا على عادة المتقدمين) أى من غير العرب لان الشكل حادث (قوله لاستغنائهم عن رسم الالف) أى التى هى بدل من التنوين فى حالة الوقف على الاسم المنصوب بخلاف حالة الرفع والجر فان تكرار الشكل انما هو بدل عن التنوين ادلا ألف (قوله أو عطف بيان) فيه ماسبق فلا تغفل (قوله وهو الرسول) على هذا يصير مكررا مع قوله خير من قد أرسلا فالاولى التعميم الا أن يقال الخطب محل اطناب واختلاف العنوان كاف (قوله والمراد من ولد آدم الخ) أى من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله لان ذكر الخاص بعد العام له فائدة الخ) هذا فى أوصاف الموصوف الواحد بخلاف ذكر الخاص بعد العام فى الذوات فانه لا فائدة فيه فلا بد له من نكتة وعكسه وهو ذكر العام بعد الخاص ١٤ فى الذوات له فائدة وهى الشمول لبقية الافراد كما اذا عطفت الآل على الصحب فان ذلك

أن المبدل منه فى نية الطرح لان التحقيق أن ذلك بالنسبة لعمل العامل أو أنه أمر أغلبى وبعد جواز النصب رسمه بدون ألف على ماهو الشائع من كتابة المنصوب المنون بالالف لا على عادة المتقدمين من كتابتهم اياه بصورة المرفوع والمجرور لاستغنائهم عن رسم الالف بتكرر الشكل كذا نقله بعضهم عن النووى والسيوطى وفى كلام بعضهم أن ذلك طريقة ربيعة وهو الموافق للفهم من الوقف عليه بغير ألف (قوله سيد كل متقى) بدل أو عطف بيان من اللفظ الشريف وان لزم الابدال من البدل على جعل اللفظ الشريف بدلا والجمهور لا يجيزونه ولا يصح أن يكون نعتا لانه نكرة واللفظ الشريف معرفة ولا يجوز وصف المعرفة بالنكرة والمتقى المتبع وهو الرسول فكأنه قال سيد كل رسول واطلاق السيد عليه صلى الله عليه وسلم مأخوذ من حديث أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر والمراد من ولد آدم كما قاله بعضهم النوع الانسانى فهو شامل لآدم أيضا ويدل لذلك ايراد ما قد يقال هذا الحديث لا يدل على سيادته صلى الله عليه وسلم على آدم وانما يدل على سيادته على أولاده فقط ورد بعضهم ذلك أيضا بأنه فى أولاد آدم من هو أفضل منه كابراهيم وموسى وعيسى واذا كان صلى الله عليه وسلم سيد الافضل كان سيد المفضول بالطريق الاولى فان قيل قد ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال السيد الله وهو يدل على أنه لا يطلق السيد على غيره تعالى أجيب بأنه محمول على السيادة المطلقة (قوله العربى) أى المنسوب للعرب وقوله الهاشمى أى المنسوب لهاشم لا نبه صلى الله عليه وسلم من ذريته فانه صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم الذى هو أخو المطلب الذى من ذريته الامام الشافعى رضى الله عنه فلذلك يقال له المطلبى نسبة للمطلب ولا يخفى ما فى تقديم العربى على الهاشمى من حسن الترتيب لان ذكر الخاص بعد العام له فائدة بخلاف عكسه فانه لا فائدة له ولذلك يقولون عالم نحرير ولا يقولون نحرير عالم ولا يرد قوله تعالى وكان رسولا نبيا لانه وان ذكر فيه العام بعد الخاص لكنه قد أفاد مقارنة نبوته صلى الله عليه وسلم لرسالته كما هو الراجح بواسطة أن نبيا حال وهى تفيد المقارنة لعاملها على أنه قد تقل العارف الشعرانى فى الكبريت الاحمر عن الشيخ ابن العربى أنه ذهب فى فتوحاته المكية الى أنه يشترط فى مسمى النبى أن يختص بأحكام لا يشركه فيها قومه وعليه فيكون بينه وبين الرسول عموم وخصوص من وجه فلا يكون مما نحن فيه فليتأمل (قوله المصطفى) أى المختار وفيه اشارة الى حديث

سيد كل متقى * العربى الهاشمى المصطفى

واستماع الاذان يا غلام بعد الخاص انما هو لعدم الفائدة فاذا أفاد كما فى الآية لم يمنع (قوله بواسطة أن نبيا حال الخ) أى وان كانت الحال وصفا فى المعنى فان قلت الصفة تفيد المقارنة اذا كانت لازمة مع أنها لا يحس تأخرها عن الاخص منها قلت افادتها المقارنة لا من حيث كونها صفة بل من خارج وهو العلم بكونها لازمة أفاده الملوى فى كبيره صبان (قوله وهى تفيد المقارنة لعاملها) قد يقال غاية ما يستفاد من تلك الحال مع ما قبلها انما هو الحكم عليه بالكونه رسولا فى حال نبوته بمعنى أن الرسالة ليست سابقة ولا آتية بعد انقطاع النبوة ولم تفد ان استغراق الرسالة لجميع أوقات النبوة حتى يتم ما ذكر لا يقال ان قولك جاءنى زيد راكبا لا يفهم منه الا مقارنة المجىء للركوب وأما كون الركوب متقدما على المجىء فلا يفهم من التركيب فحينئذ يكون المجىء مقارنا لابتداء الركوب والآية نظير هذا المثال فلا اشكال لانا نقول عدم فهم ذلك من المثال ان كان لقرينة كالعادة القاضية بان زيدا انما يبتدئ الركوب وقت المجىء الى المتكلم لا قبله فسلم الا أنه لا قرينة هنا وان كان ذلك ممتنعا فانه لوضع التركيب فهو مكابرة لا تسمع هكذا أوردته على شيخنا السفاء فاجاب بان المراد المقارنة الكاملة بحيث تكون فى الابتداء والدوام لان الشئ متى أطلق انصرف للفرد الكامل منه (قوله عموم وخصوص من وجه) يجتمعان فيمن اختص بأحكام وأمر بالتبليغ وينفرد الرسول فيمن أمر ولم يختص وينفرد النبى فيمن اختص ولم يؤمر (قوله فلا يكون مما نحن فيه) وهو ذكر العام المطلق بعد الخاص المطلق بل من ذكر العام من وجه بعد العام من وجه آخر

(قوله لا تكرر نسبا الخ) أي بلا فصل فلا يرد ما في الرحمن والمرسلات (قوله وجوز بعضهم أن تكون خبرية معنى أيضا) لكن رد على هذا أنه ينافي كونها خبرية معنى التأبيد بقوله مادام الخ إذ لا يؤبد الا المستقبل الا أن يجاب بان الماضي هنا مجاز عن المستقبل للتحقق على حد أتى أمر الله أو يقال ان محل هذا التجويز مالم يذكر ما يدل على التأبيد والا تعين أن تكون انشائية كما هنا (قوله وفيه بعد لا يخفى) أي لان الظاهر من الآيات والاحاديث الدالة على طلب الصلاة انما هو الدعاء لا التعظيم وأيضا القول بان المقصود

ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم فأنا خيار من خيار من خيار وكان مقتضى صدر الحديث أن يزاد في عجزه من خيار وحينئذ يكون لفظ خيار الاول كناية عنه صلى الله عليه وسلم والثاني كناية عن بني هاشم والثالث كناية عن قريش والرابع كناية عن كنانة وفي خط بعضهم الجواب عن ذلك بأن العرب لا تكرر شيأ زيادة على الثلاث وان اقتضاها المقام فليراجع (قوله صلى عليه الله) هذه الجملة خبرية لفظا انشائية معنى وجوز بعضهم أن تكون خبرية معنى أيضا وأورد عليه أنه يلزم حينئذ أنه لم يحصل مقصود الشارع من انشاء الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كما يرشد اليه ظاهر قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وأجيب بأن المقصود من الصلاة لازمها وهو تعظيمه صلى الله عليه وسلم ولا شك أنه حاصل بالاخبار بها وفيه بعد لا يخفى واعلم أنه اختلف في معنى الصلاة فذهب الجمهور الى أنه مختلف باختلاف المصلي فبالنسبة لله الرحمة وبالنسبة لما سواه تعالى من الملائكة وغيرهم الدعاء على ما ذهب اليه كثير من المحققين وهو أحسن مما اشتهر من أنه بالنسبة للملائكة الاستغفار وبالنسبة لغيرهم الدعاء لان الاستغفار من جملة الدعاء مع أن صلاة الملائكة لا تختص بصيغة الاستغفار كما ورد في الخبر وهو ما رواه ابن أبي حمزة في مختصره من قوله صلى الله عليه وسلم ان الملائكة تصلي على أحدكم مادام في مصلاه تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه وذهب ابن هشام الى أنه أمر واحد وهو العطف لكنه مختلف باختلاف العاطف فهو بالنسبة لله الرحمة الى آخر ما تقدم وينبني على هذا الخلاف أن الصلاة من قبيل المشترك اللفظي على الاول وهو ما تعدد وضعه ومعناه كلفظ عين فانه وضع للباصرة بوضع وللجارية بوضع وللذهب والفضة بوضع فوضعه متعدد وكذلك معناه ومن قبيل المشترك المعنوي على الثاني وهو ما اتحد وضعه ومعناه كلفظ أسد فانه وضع للحيوان المفترس فوضعه واحد وكذلك معناه غاية الامر أن له أفرادا مشتركة في معناه والتحقيق الثاني لوجوه كثيرة ذكرها في المغني من جملتها أن الاصل عدم تعدد الوضع والصحيح أنه صلى الله عليه وسلم كغيره ينتفع بالصلاة عليه لكن لا ينبغي لنا التصريح بذلك الا في مقام التعليم كما أشار لذلك بعضهم بقوله

وصححوا بأنه ينتفع * بذي الصلاة شأنه مرتفع
لكنه لا ينبغي التصريح * لنا بذا القول وذا صحيح

فلا يليق بالمصلي أن يلاحظ ذلك كيف وهو صلى الله عليه وسلم الواسطة العظمى في ايصال الخير له وقبل انه صلى الله عليه وسلم لا ينتفع بها لانه قد أفرغت عليه الكمالات كلها قبل مفارقته الدنيا وردّ بأنه مامن كمال الا وعند الله أعلى منه فهو صلى الله عليه وسلم يترقى في الكمالات كل لحظة كما يشير لذلك قوله تعالى وللآخرة خير لك من الاولى على ما قاله بعض أهل التحقيق من أن المعنى وللحظة المتأخرة خير لك من اللحظة المتقدمة وعلى المصنف مؤاخذة من حيث انه قد أفرد الصلاة عن السلام وهو مكروه كعكسه الافيما ورد على طريقة المتأخرين واستدلوا على ذلك بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما حيث قرن بينهما بالواو وردّ هذا الاستدلال بأن الواو انما هي للقران الذكري دون القران الفعلي كما في قوله تعالى وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ولذلك

صلى عليه الله

التعظيم فيه ميل للقول بانه صلى الله عليه وسلم لا ينتفع بصلاتنا عليه (قوله لان الاستغفار من جملة الدعاء) أي والمقابلة بين العام والخاص وان كانت حسنة الا أنها ليست الاحسن فاندفع ما قيل انه قد يكون للشيء معنيان أحدهما خاص والآخر عام لذلك الشيء ولغيره فالاولى الاقتصار على الجواب الثاني اه (قوله مع أن صلاة الملائكة لا تختص بصيغة الاستغفار) أي مع أن المتبادر من الاستغفار ما كان بصيغته وان كان يحتمل أن المراد به ما كان بمادته أو بمعناه نحو اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه ولا تؤاخذه لكن فيه أنه حينئذ يكون عين الدعاء فلا تصح المقابلة (قوله وللذهب والفضة بوضع) ظاهره أنه وضع لهما معا بوضع واحد وفيه بعد

(قوله ينتفع بالصلاة عليه) قيل ان الرياء لا يحبطها وقيل انه لا يحبط القدر المعتد عليه صلى الله عليه وسلم والتحقيق أنه يحبط العمل مطلقا اه مؤلف (قوله بعضهم) وهو العلامة السجاعي وبعد هذين البيتين وجائز يقول شخص اجعلا * ثواب ذا للمصطفى من قد علا
أو مثله مقدما لحضرته * أو زده تشريفا لاعلى رتبته ومنع بعضهم لاهداء القرب * لحضرة النبي سيد العرب
فدردة المحققون فاعرفا * وأحمد الكريم ربي وكفى

رجح بعضهم طريقة المتقدمين من عدم كراهة ذلك نعم هو خلاف الأولى قطعا والاحاديث فى فضل الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم جمة لا تنضبط وخصائصها لا تنحصر فمن ذلك قضاء الحاجات وكشف الكرب المعضلات ونزول الرحمات ومن ذلك أيضا ما جرب من تأثيرها فى تنوير القلوب حتى قيل انها تكفى عن الشيخ فى الطريق وتقوم مقامه كما حكاه سيدى أحمد زروق والشيخ السنوسى فى شرح صغرى الصغرى وأشار له الشيخ أبو العباس أحمد بن موسى اليمنى لكن قال الشيخ الملوى المراد أنها تكفى عنه وتقوم مقامه فى مجرد التنوير أما الوصول لدرجة الولاية فلا بد فيه من شيخ كما هو معلوم عند أهله واختصت من بين الاذكار بأنها تذهب حرارة الطباع بخلاف غيرها فانه ينيرها (قوله مادام الخ) ما مصدرية بمعنى أنها آلة فى سبك ما بعدها بمصدر ظرفية فالمدلك فسرت بمدة فالمعنى مدة دوام الخ وليس المراد تقييد الصلاة بهذه المدة بل المراد تأبيدها فكأنه قال صلى عليه الله دائما وأبدا جريا على ما هو عادة العرب من ذكرهم مثل ذلك ويريدون التأبيد وقوله الحجا هو بالكسر والقصر العقل كما تقدم (قوله يخوض) فيه مجاز عقلى لان فيه اسناد الشئ لغير من هو له فان الخائض حقيقة النفس وانما العقل آلة كما مر (قوله من بحر المعانى) حال مقدمة من قوله لحجا ومن تبعيضية والاضافة فى بحر المعانى من اضافة المشبه به للمشبه والاصل من المعانى الشبيهة بالبحر فى الكثرة والسعة وقوله لحجا مفعول به لقوله يخوض وهى جمع لجة وهى الماء العظيم المضطرب والمراد بها هنا المسائل الصعبة على سبيل الاستعارة المصرحية فيكون المصنف قد شبه المسائل الصعبة بمعنى اللجج واستعار لفظ المشبه به للمشبه والقرينة لفظ المعانى وقوله يخوض ترشيح لا يقال كيف يكون كلامه من باب الاستعارة مع أن فيه الجمع بين الطرفين أعنى المشبه والمشبه به فانه قد ذكر الاول فى قوله بحر المعانى والثانى بقوله لحجا وذلك ممتنع فيها لانا نقول المشبه انما هو خصوص المسائل الصعبة ولم يذكرها المصنف بخصوصها ودخولها فى عموم المعانى لا يضر وفى اتيان المصنف بمن التبعيضية فى قوله من بحر المعانى اشارة الى أنه لا يحتوى على جميع المعانى الا الله تعالى كما ذكره فى شرحه وهو صريح فى الرد على من ادعى أن علم النبى صلى الله عليه وسلم محيط بكل شئ احاطة كاحاطة علم الله تعالى وقد ألف العلامة البوسى مؤلفا فى الرد على من زعم ذلك وتكفيره واستدل على ذلك بأدلة نقلية وعقلية لكن استظهر الشيخ الملوى عدم تكفيره لان اللوازم على مذهبه التى من جملتها حدوث علمه تعالى لا يجب لاحد الملتزمين ما وجب للآخر لا يقول بها لان لازم المذهب ليس بمذهب اذا كان لازما بينا والتحقيق الذى نعتقده أنه صلى الله عليه وسلم لم يفارق الدنيا حتى أفاض الله عليه علم الاشياء كلها لكن لا كعلم الله تعالى فلينتبه (قوله وآله وصحبه) عطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وهو جائز على الصحيح عند المحققين ومن أدلته قراءة من قرأ تساءلون به والارحام بجر الارحام ومن منع ذلك يحمل هذه القراءة على القسم والآل اسم جمع لا واحد له من لفظه والمراد به فى هذا المقام أقاربه صلى الله عليه وسلم وقيل أتقياء أمته وقيل جميع أمة الاجابة وهو الاولى ليشمل كل مؤمن ولو عاصيا وهذا الخلاف انما هو عند عدم القرينة والا متى وجدت القرينة فسر بما يناسبها فهى محكمة حينئذ فاذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله الذين أذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا فسر بأقاربه صلى الله عليه وسلم واذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله الفائزين بطاعتك ورضاك فسر بأتقياء أمته صلى الله عليه وسلم واذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله سكان جنتك فسر بجميع أمة الاجابة والصحب اسم جمع لصاحب على ما هو التحقيق من أن صيغة فعل ليست من أوزان الجموع والمراد بالصاحب هنا الصحابى وهو من اجتمع بالنبى صلى الله عليه وسلم مؤمنا به بيدنه فى محل التعارف ولو لحظة وان كان غير مميز سواء روى عنه شيأ أم لا وفى كلام المصنف الصلاة على غير الانبياء

والملائكة

(قوله فسرت بمدة) أى أنى موضوعها بلفظ مدة والا كانت اسما فيخالف الفرض من أنها حرف مصدرى اه

مادام الحجا يخوض من بحر المعانى لحجا وآله وصحبه

مؤلف (قوله فان الخائض حقيقة النفس) أى المدرك لان يخوض مستعار لادراك اذ أصل الخوض الدخول فى الماء (قوله حال مقدمة) أى لانه فى الاصل نعت للنكرة وتعت النكرة اذا تقدم عليها ينصب حالا (قوله ومن أدنسه) ومنها أيضا

قد بت تهجو نا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب

(قوله يحمل هذه القراءة على القسم) أى والبيت على الشذوذ (قوله فهى محكمة) والظاهر أنه لو وجدت قرينة فى النصب حكمت أيضا كقولك اللهم صل على سيدنا محمد وصحبه الذين علمت ما فى قلوبهم وأنزلت السكينة عليهم وأثبتهم فتحا قريبا فان هذا خاص بأهل بيعة الرضوان (قوله اسم جمع لصاحب) أى واسم الجمع يأبى أن يكون له مفرد من لفظه كما فى الاشمونى

(قوله ويحتمل أن المراد به الهداية) أى للغير ولا ينكر حينئذ مع قوله من شبهوا الخ لافادة الثانى مالم يفده الاول (قوله وأنت خبير بانه مدفوع الخ) لايخفى أن اطلاق الكلى على فرده المخصوص تأويل وللمعتزلة أن يقولوا بمثل هذا التأويل فى الآية الاولى بأن يطلق الخاص على العام ولذلك قال بعض المحققين انه لاخلاف بل هى نطلق ١٧ لغة بالمعنيين وفتح باب التأويل لاحد الفريقين دون الآخر خلاف الانصاف (قوله بخلاف الاهتداء) وعلى هذا

والملائكة وهى مطلوبة اذا كانت على سبيل التبع كما هنا وأما اذا كانت على سبيل الاستقلال فقيل بالمنع وقيل بأنها خلاف الاولى والتحقيق أنها مكروهة كراهة تنزيه لانها من شعار أهل البدع كما نص عليه اللقانى (قوله ذوى الهدى) صفة للمحب فقط وكذا قوله من شبهوا الخ لان التشبيه ليس الا للمحب كما يعلم مما يأتى وجعل الاول لكل من الآل والصحب والثانى للصحب فقط لايخفى مافيه من البعد والمراد بالهدى الاهتداء ويحتمل أن المراد به الهداية وهى عند أهل السنة الدلالة على طريق توصل الى المقصود وصل بالفعل أولم يصل وعند المعتزلة الدلالة المذكورة لكن بشرط أن يصل بالفعل ونقض بقوله تعالى وأما ثمود فهديناهم الآية فانهم لم يصلوا بالفعل ومع ذلك سميت دلالة لانهم على طريق توصل هداية وأورد بعضهم على الاول قوله تعالى انك لاتهدى من أحببت فانه لايصح أن يراد منه الدلالة على طريق توصل الى المقصود وصل بالفعل أولم يصل لانه صلى الله عليه وسلم وجدت منه الدلالة على طريق توصل لكنه لم يصل المدلول بالفعل وأنت خبير بأنه مدفوع من أصله لان مراد أهل السنة أن الهداية هى الدلالة على طريق توصل ولهذه الدلالة فردان الموصلة بالفعل وغيرها والمراد بها فى هذه الآية الفرد الاول لانه هو الذى يصح نفيه هذا وفى بعض التفاسير تفسير الهداية فى الآية المذكورة بخلق الاهتداء فليراجع (قوله من شبهوا الخ) أشار بذلك الى ماروى من أن النبى صلى الله عليه وسلم سأل الرب عما يختلف فيه أصحابه فقال يا محمد أصحابك عندى كالنجوم فى السماء بعضها أضوأ من بعض فمن أخذ بشئ مما اختلفوا فيه فهو على هدى عندى والى ماروى أيضا من أنه صلى الله عليه وسلم قال أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وظاهر هذين الحديثين ان الصحابة كلهم مجتهدون وهو ماجرى عليه ابن حجر فى شرح الهمزية وعلله بوفور شروط الاجتهاد فى جميعهم قال ولذلك لم يعرف أن واحدا منهم قلد غيره فى مسئلة من المسائل لكن رجح بعضهم أن فيهم المقلدين والمجتهدين ثم ان بعضهم تكلم فى سند الحديث الثانى حتى قال الشهاب فى شرح الشفاء انه روى من طرق كلها ضعيفة بل قال ابن حزم انه موضوع لكن نقل العارف بالله الشعرانى فى الميزان أنه صحيح عند أهل الكشف وان كان فيه مقال فان قيل خطابه صلى الله عليه وسلم فى قوله بأيهم اقتديتم اهتديتم لايصح أن يكون للصحابة كما هو ظاهر ولا لغيرهم لعدم حضورهم حين الخطاب أجيب بأنه لغيرهم على طريق استحضارهم وفرضهم حاضرين كذا قال بعض المحققين ثم ذكر أن الشيخ تقى الدين السبكى نقل عن تاج الدين بن عطاء الله أن النبى صلى الله عليه وسلم كانت له تجليات يرى فى بعضها سائر أمته الآتية بعده فيقول مخاطبا اياهم لاتسبوا أصحابى فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه قال ومثله يقال فى الخطاب الذى نحن بصدده اه (قوله فى الاهتدا) هذا بيان للجامع بين المشبه والمشبه به وقد يقال كان مقتضى الظاهر أن يقول فى الهداية لانها وصف كل من المشبه والمشبه به فتكون هى الجامع بينهما بخلاف الاهتداء فانه وصف للمهتدى بكل منهما كما لايخفى وقد يجاب بما أشار له الشيخ الملوى من أن المراد من الاهتداء كون كل منهما يهتدى به فهو مصدر المبنى للمفعول ولا شك أنه صفة لكل منهما لايقال الاهتداء بالصحابة أقوى من الاهتداء بالنجوم لان الاول ينجى من الهلاك الاخروى بل ومن الدنيوى بخلاف الثانى فكيف تشبه الصحابة بالنجوم فيه مع أن

ذوى الهدى « من شبهوا بأنجم فى الاهتدا

يكون قوله من أحببت لبيان سبب النزول لانها نزلت فى عمه أبى طالب والا فنفى الخلق عام اه مؤلف (قوله سأل الرب) أى بلا واسطة ليلة المعراج ويحتمل أنه كان بواسطة جبريل والاول أقرب الى العبارة ثم يحتمل أن يكون السؤال قبل الاختلاف أو بعده فعلى الاول يكون من باب الاخبار بالمغيبات (قوله عما يختلف) أى من أحكام الدين التى للاجتهاد دخل فيها (قوله فى السماء) حال من النجوم وأتى بها مع أن النجوم لاتكون الا فى السماء للاشارة الى علو مرتبة الصحابة كعلو محل النجوم (قوله بعضها الخ) حال أيضا من النجوم أتى بها مع عدم توقف جواب السؤال عليها اشارة الى تفاوت مراتب الصحابة كتفاوت مراتب النجوم (قوله فهو على هدى) بفتح الهاء وسكون الدال (قوله لايصح أن يكون للصحابة

كما هو ظاهر) أى لانهم كلهم مجتهدون بناء على ماجرى عليه ابن حجر نعم ان جرينا على أن فيهم المقلد صح أن يكون خطابا للمقلدين من الصحابة (قوله فهو مصدر المبنى للمفعول) أى لانه يقال اهتدى بالنجم مثلا اهتداء (قوله بل ومن الدنيوى) أى لان الاهتداء بهم يتضمن الامتناع من المعاصى التى يترتب عليها القصاص والحدود

(قوله والاصل الاصبل الخ) هذا مبنى على أن مراد سيبويه بقوله معنى أما زيد فنطلق مهما يكن من شئ فزيد منطلق أنه فى الاصل كذلك وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان المعنى البحت وتصوير أن أما تفيد لزوم ما بعدها لما قبلها لا انه فى الاصل كذلك بل الاصل ان يكن فى الدنيا ١٨ شئ فحذف فعل الشرط وزيدت ما وأدغمت النون فى الميم وفتحت همزة حرف الشرط اه فبرى (قوله لكن التحقيق الخ) ذكروا فى بحث متعلقات الفعل أن أما

وبعد فالمنطق

تقع موقع مهما وفعل الشرط ان كان الفاصل بين أما والفاء معمول الشرط بخلاف ما اذا كان جزأ من الجزاء فان أما تكون واقعة موقع مهما فقط والفاصل فى موقع الشرط (قوله بناء على أنه حذف المضاف اليه ونوى معناه) قد تكلمنا على ذلك فى غير هذا المحل (قوله علم) أى قواعد (قوله يبحث فيه عن المعلومات) أى يثبت لها أحوالا وعوارض ذاتية (قوله من حيث انها توصل الخ) والقواعد الباحثة عن المعلومات التصورية من حيث انها توصل الى مجهول تصورى هى القواعد المتعلقة بالحدود والرسوم فان الحدود والرسوم توصل للمجهولات التصورية بلا واسطة وعقد لذلك باب المعرفات والقواعد الباحثة عن المعلومات التصديقية من حيث انها توصل لمجهول تصديقى هى القواعد المتعلقة بالاقيسة والاستقراء والتمثيل التى هى أنواع الحجة فان القياس والاستقراء والتمثيل كل منها يوصل للمجهول التصديقى والقواعد الباحثة عن المعلومات التصورية المتوقف عليها الموصل للمجهول التصورى هى القواعد المتعلقة بالكليات الخمس التى هى النوع والعرض العام والجنس والفصل والخاصة وذلك لان الموصل الذى هو الحد أو الرسم متوقف على هذه الامور لانه يتركب منها لكن فيه ان النوع لا دخل له فى ذلك وكذا العرض العام على ما اشتهر

القاعدة أن وجه الشبه يكون أقوى فى المشبه به لانا نقول التشبيه انما هو باعتبار الحس والمألوف ولا يخفى أن الاهتداء فى المشبه به أقوى بهذا الاعتبار وهذا لا ينافى أنه أقوى فى المشبه باعتبار آخر فليتأمل (قوله وبعد) أصل هذه الكلمة أما بعد والاصل الاصيل مهما يكن من شئ بعد فحذف كل من مهما ويكن ومن شئ بمعنى أن التركيب حقه أن يكون هكذا ولم يؤت بشئ من ذلك من أول الامر لا أنه نطق به ثم حذف وأتى بأما نيابة عنه فصار التركيب أما بعد كذا اشتهر لكن التحقيق أن أما لم تنب الا عن مهما كما بحثه بعض المحققين قال وفى كلام ابن الحاجب ما يؤيده وعليه فالاسم الذى بعدها كالعوض من الفعل كما يصرح به كلام ابن الحاجب ونصه والتزموا حذف الفعل بعدها يعنى أما والتزموا أن يقع بينها وبين جوابها ما هو كالعوض من الفعل المحذوف ثم ان بعضهم يعبر بلفظ أما بعد وهو السنة لانه صلى الله عليه وسلم كان يأتى به فى خطبه ومراسلاته حتى رواه بعض الحفاظ عن أربعين صحابيا وبعضهم يعبر بلفظ وبعد كما هنا فيكون قد حذف أما وأتى بالواو نيابة عنها فالواو فى هذا التركيب نائبة عن أما هذا هو المشهور وقيل انها عاطفة وأما محذوفه لدلالة الفاء عليها وكأن السكاكى جرى عليه فى المفتاح حيث قال وأما بعد فجمع بين الواو وأما لكونها ليست نائبة عنها والظرف مبنى على الضم بناء على أنه حذف المضاف اليه ونوى معناه ويصح فيه النصب على الظرفية بناء على أنه حذف المضاف اليه ونوى لفظه لكن الاشهر الاول ويستعمل هذا الظرف للزمان كثيرا كما فى قولك جاء زيد بعد عمرو وللمكان قليلا كما فى قولك دار زيد بعد دار عمرو والمتبادر هنا الاول وان صح الثانى أيضا باعتبار مكان الرقم وهل هو من معمولات الشرط أو من معمولات الجزاء احتمالان والثانى أولى ليكون المعلق عليه مطلقا فيكون المعلق أقوى فى التحقق لان المعلق على المطلق أبلغ فى التحقق من المعلق على المقيد كذا قالوا والادق فى توجيه الاولوية ما أفاده بعض محققى المغاربة من أن ذلك أمثل للامر بالبداءة بالبسملة وما بعدها المفهوم من الاحاديث لانه صريح فى أن الشروع فى التأليف بعد البداءة بذلك ولا كذلك الاول ولا يؤتى بهذه العبارة الا عند الانتقال من نوع من الكلام الى نوع آخر وهذا هو معنى ما اشتهر من أن هذه الكلمة هى فصل الخطاب كما أجمع عليه المحققون (قوله فالمنطق الخ) أى فأقول المنطق الخ فاندفع ما يرد من أنه يجب أن يكون مضمون الجزاء مرتبا على فعل الشرط ووجه الاندفاع أن مضمون الجزاء فى الحقيقة الاخبار بالكون المذكور لا نفسه ولا شك أنه مترتب على فعل الشرط نعم يرد حينئذ أنهم نصوا على أنه يجب حذف الفاء اذا كان المحذوف قولا ويجاب بأن هذا ليس متفقا عليه بل طريقة لبعضهم فيكون المصنف قد جرى على الطريقة الاخرى القائلة بعدم وجوب حذف الفاء كما نقله بعضهم عن همع الهوامع للسيوطى وأشار المصنف بهذا الى ثمرة هذا الفن التى هى أحد المبادى العشرة المنظومة فى قول بعضهم

ان مبادى كل فن عشره * الحد والموضوع ثم الثمره
وفضله ونسبة والواضع * والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى * ومن درى الجميع حاز الشرفا

فهذا الفن علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث انها توصل الى أمر مجهول

فذكرهما انما هو على سبيل الاستطراد نعم من فسر الايصال في عبارة من قال من حيث الايصال الى مجهول بكونه موصلا أو موصلا اليه حيث يبحث في المنطق عن كون البسيط لا يحد ولا يرسم والمركب يحد ويرسم جعلت مباحث النوع مقصودة بالذات داخلة في الايصال لا فيما يتوقف عليه الايصال وذكر الجرئي على سبيل الاستطراد أيضا اذ لا دخل له في الحدود نعم له دخل في التوصيل الى التصديق اذ الجرئي يكون موضوعا وسيأتي أن الموضوع معلوم تصوري يتوقف عليه القياس الموصل للتصديق بواسطة توقف القياس على جزئه وهو القضية المركبة منه ومن المحمول هذا مر سابق من كون الفصل أو الخاصة متوقفا عليهما الموصل اذا لم يعرفا بكل منهما على انفراده فان عرفا بكل منهما على انفراده كانا من قبيل المعلومات التصورية الموصلة بلا واسطة والقواعد الباحثة عن المعلومات التصديقية المتوقف عليها الموصل للمجهول التصديقي توقفا قريبا هي القواعد المتعلقة بالقضايا وأحكامها كالعكس والتناقض وكونها حمليات أو شرطيات ووجه التوقف أن القياس الموصل للتصديق يتوقف على معرفة جزأيه وهما القضية الصغرى والكبرى فلا بد من معرفة القضية بتعريفها وأحكامها والقواعد الباحثة عن المعلومات التصورية المتوقف عليها الموصل الى التصديق توقفا بعيدا هي القواعد المتعلقة بالمحمول والموضوع المذكورة في ضمن باب القضايا ووجه التوقف أن القياس الموصل متوقف على القضية التي هي جزؤه والقضية متوقفة على جزئها الذي هو المحمول أو الموضوع فان قيل ليس في المنطق مسئلة محمولها الايصال أو ما يتوقف عليه الايصال

مجهول تصوري أو تصديقي أو من حيث ما يتوقف عليه ذلك منال البحث عن المعلومات التصورية من حيث انها توصل الى أمر مجهول تصوري البحث عن الجنس والفصل كالحيوان والناطق وهما معلومان تصوريان بأنهما ادراكا على الوجه المخصوص وصل مجموعهما الى أمر مجهول تصوري كالانسان ومن حيث ما يتوقف عليه ذلك البحث عما ذكر بأنه كلي أو جزئي ذاتي أو عرضي جنس أو فصل ومنال البحث عن المعلومات التصديقية من حيث انها توصل الى أمر مجهول تصديقي البحث عن مقدمتي القياس كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث وهما معلومان تصديقيان بأنهما ادراكا على الوجه المخصوص وصل مجموعهما الى أمر مجهول تصديقي كقولنا العالم حادث ومن حيث ما يتوقف عليه ذلك توقفا قريبا لكونه من غير واسطة البحث عن كل من مقدمتي القياس بأنه قضية أو عكس قضية أو نقيض قضية أو توقفا بعيدا لكونه بواسطة توقفه على القضية البحث عما ذكر من حيث الموضوع والمحمول وموضوعه المعلومات التصورية والتصديقية من حيث صحة ايصالها الى أمر مجهول تصوري أو تصديقي وغرنه ما أشار اليه المصنف من أنه يعصم الذهن عن الخطأ في التفكر وقيل معرفة التأليفات الصحيحة والفاسدة وفضله فوقانه على غيره من العلوم من حيث كونه عام النفع لانه يبحث عن كل علم تصوري أو تصديقي وهذا لا ينافي أن بعض باقي العلوم يفوقه من حيثية أخرى ونسبته للعلوم ما بينته لها وواضعه ارسطاطاليس بكسر الهمزة وفتح الراء والسين وضم الطاء وهو ارسطاطا ليس خلافا لمن توهم أنهما شخصان واسمه المنطق كما ذكره

حتى يقال علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث ايصالها الخ قيل ان الحكم على المعلوم التصوري بأنه حد أو رسم معناه أنه موصل الى المجهول التصوري بلا واسطة وقس على هذا ثم انه قيد بقوله من حيث انها توصل الخ احترازا عن البحث عنها لا من هذه الحيثية ككونها موجودة في الذهن أو غير موجودة وكونها ثابتة في نفس الامر بقطع النظر عن اعتبار المعتبر أو اعتباريته مخصصة كأبواب الاعوال والقضايا الذهنية فلا يبحث عنها المنطقي من هذه الجهات اذ ليس غرضه متعلقا بها (قوله وموضوعه المعلومات الخ) أي لان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية أي المنسوبة الى ذات المعروض نسبة قوية كالمعلومات المذكورة من الحيثية المذكورة والاعراض الذاتية كالايصال وما يتوقف عليه الايصال كالجنسية والفصلية وكونها قضية أو عكس قضية وحملية أو شرطية موجبة أو غير موجبة اذ هي المبحوث عنها في المنطق وانما كان موضوع هذا الفن تلك المعلومات لان المنطقي يبحث عن أحوالها التي هي الايصال الى المجهولات وما يتوقف عليه هذا الايصال وهذه الاحوال هي العارضة للمعلومات التصورية والتصديقية لذواتها والفرق بين العوارض الذاتية وغيرها مذكور في القطب وحواشيه مع زيادات أخر متعلقة بالحد والموضوع المذكورين (قوله من حيث صحة ايصالها الخ) أي فموضوع المنطق مقيد بصحة الايصال لا بنفس الايصال حتى يرد عليه أن قيد الموضوع من تتمته لا يبحث عنه في العلم اذ لا بد في كل علم من كون موضوعه مسلم الثبوت والايصال مبحوث عنه في هذا العلم فيجب أن يكون حال الاعارضة للموضوع لا مسلم الثبوت ومحصل الجواب أن قيد الموضوع هو صحة الايصال لا الايصال نفسه وعلى هذا القياس نظائر هذا القيد في موضوعات العلوم (قوله وقيل معرفة التأليفات الخ) في الحقيقة النمرة الاولى متفرعة على هذه النمرة

(قوله وبمعيار العلوم) اى ميزان الادراكات الذى يعرف به صحيحها من فاسدها (قوله يطلق على الادراك) ومنه ناطق فى تعريف الانسان أى مدرك ادراكا كليا أى كثيرا وخرج بكليا ادراك غير الانسان من الحيوانات فلا يسمى منطقا ونطقا وهو على هذا مصدر ميمى كما هو على الاطلاق الثالث كذلك بخلافه على الثانى فانه اسم مكان (قوله وعلى القوة العاقلة) أى التى هى محل صدور تلك الادراكات (قوله به يكتنز) قيل تقديم المعمول فى المواضع الثلاثة للاهتمام لا للحصر اذ لغير المنطق دخل أيضا وان كان هو أدخل (قوله تكون القدرة) أى التامة (قوله مجازا) راجع لقوله الذهن أى من باب تسمية المتعلق بالكسر وهو الذهن باسم المتعلق بالفتح وهو الجنان بمعنى اللطيفة التى ٣٠ تسمى روحا ونفسا وقلبا حقيقة وكما يطلق القلب على تلك اللطيفة يطلق على

المصنف ويسمى أيضا بالميزان وبمعيار العلوم وانما سمى بالمنطق لان المنطق فى الاصل يطلق على الادراك وعلى القوة العاقلة وعلى النطق الذى هو الملفظ وهذا الفن به يكتنز الادراك وبصيب وبه تنقوى القوة العاقلة وتكمل وبه تكون القدرة على النطق فلما كان له ارتباط بكل من هذه المعانى الثلاثة سمى بذلك واستمداده من العقل وحكمه الجواز على ما يأتى ومسائله القضايا النظرية الباحثة عن هيئة المعرفات والاقيسة وما يتعلق بهما اه ملخصا من شرح الشيخ الملوى الكبير والصغير مع زيادة (قوله للجنان) متعلق بمحذوف حال من المبتدا على طريقة من يجيزه كسيبويه تقديره منسوبا كما أشار اليه الشيخ الملوى أو متعلق بقوله بعد نسبته كما قال بعضهم والمراد بالجنان الذهن المتعلق به الذى هو العقل مجازا أو القلب حقيقة لكن بمعنى اللطيفة الربانية التى تسمى روحا ونفسا لا بمعنى اللحمة الصنوبرية الشكل أى التى شكلها كشكل الصنوبر وهو ثمر ينبت فى البرية دقيق أحد الطرفين غليظ الآخر مع نوع استدارة كقمع السكر فهذه اللحمة على شكله فهى دقيقة أحد الطرفين غليظة الآخر مع نوع استدارة كقمع السكر كما يشاهد ذلك فى قلب الدجاجة وغيرها (قوله نسبته) أى المنطق وقوله كالنحو أى كنسبة النحو كما قدره الشيخ الملوى ليناسب المشبه والمشبه به وقوله للسان متعلق بمحذوف حال من النحو تقديره منسوبا بناء على جعل قوله للجنان متعلقا بمحذوف أو متعلق بلفظ نسبة المقدر بناء على جعل ذلك متعلقا بقوله نسبته وتقدير المتن على الاول فالمنطق حال كونه منسوبا للجنان نسبته كنسبة النحو حال كونه منسوبا للسان وعلى الثانى فالمنطق نسبته للجنان كنسبة النحو للسان وهذا أقل تكلفا من الاول ولا يخفى أن التشبيه انما هو فى أصل العصمة والا فالمنطق يعصم الجنان عن الخطا فى الفكر والنحو يعصم اللسان عن الخطا فى الكلام كما أشار لذلك بالتفريع (قوله فبعصم الخ) مفرع على التشبيه المذكور والمراد أنه يعصم عند مراعاته وملاحظته فهو العاصم لكن بشرط المراعاة كما قاله بعض المحققين وهو أوجه مما اشتهر من جعل العاصم نفس المراعاة والعصمة هنا بمعناها اللغوى وهو مطلق الحفظ لا بمعناها الشرعى وهو الحفظ من الشئ مع استحالة وقوعه من المعصوم وهى بهذا المعنى مختصة بالانبياء والملائكة دون الاولياء فانهم محفوظون لا معصومون ولهذا لا يجوز سؤال العصمة كان يقال اللهم اعصمنى من المعاصى أو اللهم انى أسألك العصمة اذا أريد المعنى الشرعى بخلاف ما اذا أريد المعنى اللغوى وقوله الافكار جمع فكر وهو كما تقدم حركة النفس فى المعقولات لغة وترتيب أمرين معلومين لتتوصل بهما الى أمر مجهول اصطلاحا وقوله عن فى الخطا متعلق بقوله بعصم والخطأ الضلال وهو ضد الهدى كما فى القاموس وغيره سواء كان عن عمد أو عن سهو والخطأ الضلال اذا كان عن سهو وقيل اذا كان عن

للجنان * نسبته كالنحو للسان فبعصم الافكار عن عى الخطا *

وأن القلب يطلق على اللطيفة المذكورة وعلى متعلقها حقيقة أيضا وأن الذهن بمعنى العقل (قوله أو القلب) عطف على الذهن لا على العقل (قوله الربانية) أى المنسوبة للرب بزيادة الالف والنون على غير قياس للمبالغة ونسبها اليه لانه لا يعلمها الا هو سبحانه أولان الجوهر المجرد ليس مخبرا ولا قائما بمخبر كما أن الرب تعالى كذلك (قوله التى تسمى روحا الخ) هذا مبنى على اتحاد الروح والنفس وهو الصحيح وقيل الروح ما به الحياة والنفس ما به تدبير البدن (قوله مفرع على التشبيه المذكور) فى تفريع عصمة الفكر على التشبيه المذكور خفاء اذ لم يفهم منه ذلك كما أن فى تفريع كشف المنطق عمد الخطا عن المسائل الصعبة خفاء أيضا الا أن ينظر فى الاول لمطلق العصمة أو لقوله للجنان وينظر فى الثانى لكون النحو يكشف للسان صواب أمكنة البحث فيكون وجه الشبه أمرين مطلق العصمة ومطلق الكشف لا أصل العصمة فقط كما قاله المحشى أولا ولا يقال ان الكشف لازم للعصمة أو يقال ان قوله وعن دقيق الفهم الخ كلام مستأنف لا معطوف على التفريع (قوله فهو العاصم) فى اسناد العصمة الى المنطق أو الى مراعاته مجاز عقلى اذ العاصم هو الله والمنطق عند مراعاته آلة فى العصمة فالعصمة لا تنسب اليه مجازا الا عند مراعاته (قوله وهو أوجه) أى لان الاسناد الى السبب أولى من الاسناد الى الشرط

(قوله فعلى الاولين الخ) وعلى الاول منهما يكون المعنى أن المنطق لكونه بقوى الذهن وبه يكمل الادراك يمنع من وقوع السهو فيما لك بالعمد (قوله من اضافة أحد المترادفين للآخر) وفائدتها الاشارة الى تعدد الاسماء لكن الظاهر هنا تأويل الاول بالمسمى والثانى بالاسم كما فى قولك جاءنى سعيد كرز (قوله بشئ مغطى) كالعروس (قوله بكسر الغين المعجمة) أى والمد الا أنه قصر هنا للضرورة (قوله أو حرف تنبيه) لعل الناصب لقواعد عليه وعلى مابعده عامل مأخوذ من المقام (قوله أو حرف زجر) والمعنى ازجر عما ينافى العلم من المعاصى لانه نور وهى ظلام وهما متنافيان وخذ قواعدا أو المعنى ٢١ ازجر عن تطلبك لغير القواعد التى

عمد وقيل مطلقا ففيه ثلاثة أقوال حكاها صاحب القاموس فعلى الاولين تكون اضافة الغى اليه من اضافة العام للخاص كما فى شجر أراك وهى المسماة عندهم بالاضافة التى للبيان وأما على الاخير فهى من اضافة أحد المترادفين للآخر فسقط ما لبعضهم هنا (قوله وعن دقيق الفهم الخ) الواو داخلة على قوله بكشف والاضافة فى قوله دقيق الفهم من اضافة الصفة للموصوف والفهم بمعنى المفهوم والتقدير حينئذ وبكشف الغطا عن المفهوم الدقيق وفى كلامه استعارة بالكناية وتخييل لانه قد شبه دقيق الفهم بشئ مغطى تشبيها مضمرا فى النفس وحذف اسم المشبه به وأثبت شيأ من لوازمه تخييلا وهو الغطا والكشف ترشيح ان كان حقيقة فى الحسيات فقط كما مر ولا يخفى أن الغطا بكسر الغين المعجمة الستر بكسر السين المهملة وأما بفتحها فالمصدر (قوله فهالك الخ) الفاء للافصاح عن شرط محذوف والتقدير اذا أردت هذا الفن لما علمت من أن تمرينه كذا وكذا فهالك الخ وهالك اسم فعل بمعنى خذ كما ذكره ابن مالك فى التسهيل وذكر الزبيدى أنها حرف تنبيه وزاد الجوهرى انها حرف زجر أيضا كذا يؤخذ مما ذكره الشيخ الملوى عن المكودى وظاهره أن هالك بنامها اسم فعل أو حرف تنبيه أو حرف زجر وهو أحد وجهين نابههما وهو الراجح أن ها فقط اسم الفعل أو حرف التنبيه أو حرف الزجر وأما الكاف فحرف خطاب كما أفاده بعض المحققين (قوله من أصوله) يحتمل أن من بيانية ويحتمل أنها تبعيضية وعلى الاول فالمبين القواعد المذكورة بعد على ماذهب اليه غير الرضى من جواز تقديم البيان على المبين أو شئ محذوف على ماذهب اليه الرضى من منع ذلك والتقدير فهالك شيأ من أصوله وعليه فقواعد بدل من شئ أو عطف بيان والاضافة فى قوله أصوله يحتمل أن تكون بيانية ويحتمل أن تكون على معنى من التبعيضية ويحصل من هذا أن فى من مع الاضافة احتمالات أربعة الاول كونهما بيانيتين والثانى كونهما تبعيضيتين والثالث كون من بيانية والاضافة تبعيضية والرابع العكس والمعنى على الاول خذ قواعدها أصول هى هو وأورد عليه أنه يقتضى أنه لم يترك شيأ من أصول المنطق بل ذكر جميعها فى هذا النظم وليس كذلك وأجيب بانه لما كانت هذه القواعد غالب مهمات الفن وبسببها تحقق القدرة على ادراك ماتركه كانت كأنها جميع أصوله وعلى الثانى خذ قواعد تلك القواعد بعض أصول وتلك الاصول بعضه وعلى الثالث خذ قواعد هى أصول وتلك الاصول بعضه وعلى الرابع خذ قواعد وتلك القواعد بعض أصول هى هو ومحل كون الاضافة فى قوله أصوله بيانية ان كان المنطق يطلق على الفروع الجزئية كما يطلق على المسائل الكلية حتى يوجد ضابط الاضافة البيانية وهو أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه بحيث يجتمعان فى مادة وينفرد كل منهما فى مادة أخرى كما فى قولهم خاتم حديد فان كان لا يطلق الا على المسائل الكلية كانت الاضافة للبيان لانه قد وجد ضابطها حينئذ وهو أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص باطلاق بحيث يجتمعان فى مادة وينفرد أحدهما فقط فى مادة أخرى كما فى قولهم شجر أراك وهذا على ماهو التحقيق

أذكرها لك وخذ قواعد الخ (قوله فقواعد بدل من شئ) والعامل فى البدل

وعن دقيق الفهم بكشف الغطا فهالك من أصوله

حينئذ مقدر من مادة الاخذ لا اسم فعل والاورد أن اسم الفعل لا يعمل محذوفا فان كان محل المنع مالم يذكر ما يدل على المحذوف صح تقدير اسم الفعل (قوله احتمالات أربعة). أظهرها رابعها لما يلزم على غيره من الزيادة المستغنى عنها اذ يكفى على الاول أن يقال خذ قواعدها هو وعلى الثانى خذ قواعدها هو بعضه وعلى الثالث خذ قواعدها بعضه أيضا كذا قيل وقد يقال يكفيه على الرابع أيضا أن يقال خذ قواعد هى بعضه (قوله والمعنى على الاول الخ) فائدة بيان الاصول بالمنطق ظاهرة اذ الاصول عامة والمنطق خاص وأما فائدة بيان القواعد بالاصول فيحتمل أنها الاشارة الى تعدد الاسماء ويحتمل أنها

كالفائدة المذكورة فى أبا أبو النجم وشعرى شعرى نعم ان لوحظ أن المبين للقواعد هى الاصول يفيد كونها مبينة بالمنطق بان يلاحظ البيان الثانى قبل الاول كانت القواعد عامة والاصول المذكورة خاصة (قوله وأجيب بأنه لما كانت الخ) لا ينافى هذا قوله يرقى به سماء علم المنطق لان ماهنا مبنى على المبالغة وماسيأتى مبنى على التحقيق الذى هو منشأ تلك المبالغة (قوله وعلى الثانى الخ) يحتمل أن هذا الاحتمال فيه اشارة الى تحقير كتابه بأنه بعض البعض ويحتمل أنه مدح له بانه صافى الصافى وهذا ربما يؤيده قوله يرقى به سماء الخ (قوله يجتمعان فى مادة الخ) فيجتمعان فى المسائل الكلية المنطقية وتنفرد الاصول فى الكلية النحوية وينفرد المنطق فى الجزئية المنطقية

(قوله على معنى واحد) أى اصطلاحا وأما لغة فالاصل والقاعدة مترادفان لان معناهما لغة ما يبنى عليه الشئ واما الضابط فمعناه لغة الحافظ الحازم وأما القانون فمعناه لغة مقياس الشئ ذكره فى القاموس (قوله المتبادر أن الضمير راجع للقواعد) وجملة تجمع صفة لقواعد على هذا الاحتمال وعلى ما بعده أيضا الا أن العائد عليه محذوف تقديره بها كما أشار اليه المحشى بقوله بسبب تلك القواعد (قوله ويحتمل أنه للمخاطب الخ) وانما يجزم الفعل فى جواب الطلب عملا بقول الخلاصة * وبعد غير النفى جزما اعتمد * الخ لانه يقصد الجزاء اذا الجملة صفة كما ٢٣ علمت على حد قوله تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها أخذا من قول الخلاصة والجزاء قد قصد (قوله لئلا يتحد الجامع الخ) هذا اذا كانت الفنون هى القواعد السابقة وأما اذا كانت غيرها فلا اذ لا مانع من اندراج قواعد كلية تحت قواعد كلية جامعة أكثر من الكلية المجموعة الا أنه لما كان خلاف المعتاد المألوف لم يتطرق به (قوله وعلى هذا يحصل الخ) اذا ضربت

من التغاير بين الاضافة البيانية والتى للبيان وقيل لا فرق بينهما واعلم أن الاصول جمع أصل وهو والقاعدة والضابط والقانون ألفاظ مترادفة على معنى واحد فى الاصطلاح وهو قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئيات موضوعها كقولهم الفاعل مرفوع فموضوع هذه القضية الفاعل وجزئياته زيد من قام زيد ومن جاءنى عمرو ومن بكر من نام بكر ونحوها وأحكامها ثبوت الرفع وكيفية تعرف أحكامها من القضية الكلية أن تجعل الجزئى الذى تريد معرفة حكمه موضوعا وتجعل موضوع القضية الكلية محمولا وتجعل القضية المركبة منهما صغرى ثم تجعل القضية الكلية كبرى فاذا ركبتهما قياسا خرجت النتيجة ناطقة بحكم ذلك الجزئى فاذا قلت فى المثال المذكور زيد فاعل وكل فاعل مرفوع خرجت النتيجة قائلة زيد مرفوع وكقولهم فى هذا الفن كل كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة جنس فموضوع هذه القضية الكلية المذكور وجزئياته حيوان وجسم وجوهر ونحوها من الاجناس وأحكامها كونها أجناسا وقد عرفت كيفية تعرف أحكامها منها فاذا قلت الحيوان كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة وكل كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة جنس خرجت النتيجة قائلة الحيوان جنس وعلى هذا القياس (قوله فواعدا) مفعول به لاسم الفعل والقواعد جمع قاعدة وقد تقدم تعريفها فتنبه (قوله تجمع الخ) المتبادر أن الضمير راجع للقواعد ويحتمل أنه للمخاطب أولا فى قوله هاك الخ والمعنى عليه تجمع بسبب تلك القواعد من فنونه الخ (قوله من فنونه) يحتمل أن من بيانية للفوائد المذكورة بعد أو لشئ محذوف على الخلاف المتقدم بين الرضى وغيره ويحتمل أنها تبعيضية والمراد بالفنون الفروع الجزئية المستفادة من القواعد الكلية وليس المراد بها ما هو ظاهرها من الانواع لئلا يتحد الجامع والمجموع أو السبب فى الجمع ومتعلق المسبب وهو المجموع على الاحتمالين فى الضمير الذى فى قوله تجمع ووجه الاتحاد حينئذ أن الانواع هى القواعد والفوائد المجموعة هى الانواع أو بعضها على الاحتمالين المذكورين فى من نعم ان جعلت من ابتدائية لم يلزم الاتحاد لان الفوائد المجموعة حينئذ ليست هى الانواع حقيقة بل الفروع المبتدأة منها وعلى كون المراد بالفنون الفروع الجزئية تكون الاضافة فى قوله فنونه من اضافة المتعلق للمتعلق ان كان المنطق لا يطلق الا على المسائل الكلية كما لا يخفى من أن الفروع الجزئية متعلقة بتلك المسائل المسماة بالمنطق وان كان يطلق على الفروع الجزئية أيضا كانت من الاضافة البيانية لان النسبة حينئذ بين المتضايفين العموم والخصوص من وجه ويحتمل أنها على معنى من التبعيضية وعلى هذا يحصل أن فى من مع الاضافة الاحتمالات الاربعة السابقة ولهذا قال بعضهم فى من والاضافة هنا ما سبق فى قوله من أصوله وهو لا يمشى الا على كون المنطق يطلق على الفروع كما يطلق على الاصول فليتأمل (قوله فوائدا) مفعول به لقوله تجمع والفوائد جمع فائدة وهى لغة ما استفدته من علم أو مال ونحوهما واصطلاحا المصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها تعرفه وتنتجه وخرج بالحيثية المذكورة الغاية

فواعدا تجمع من فنونه فوائدا *

هذه الاربعة فى الاربعة السابقة صار المجموع ستة عشر لكن قد يقال اذا كانت من والاضافة بيانيتين فى الموضعين كان المعنى تجد قواعد هى أصول وتلك الاصول هى المنطق موصوفة تلك القواعد بأنها تجمع وهو ضرورى لان كل قواعد كذلك الا أن يقال حصلت الفائدة بما استفيد منه من كون الجزئيات تسمى فوائد وفنونا واذا كانتا بيانيتين هما وتبعيضيتين هما كان المعنى تجد قواعد هى الاصول وتلك الاصول هى المنطق موصوفة تلك القواعد بأنها تجمع فوائد هى بعض الفنون وتلك الفنون بعض فاتها المنطق وفساده ظاهر اذ المنطق انما يجمع جميع جزئياته لا بعضها وعلى جعلهما هنا للتبعيض مع جعلهما هنا للبيان يكون المعنى تجد قواعد هى بعض الاصول وتلك الاصول هى بعض المنطق موصوفة تلك القواعد بأنها تجمع جزئيات المنطق جميعها مع أن بعض القواعد انما يجمع بعض الجزئيات لا جميعها الا أن يقال نظير ما سبق للمحشى لما كانت تلك القواعد تحصل بها الملكات على ادراج الجزئيات كانت كأنها جامعة لجميع الجزئيات وفس على ذلك بقية السنة عشر وهذا القدر يكفى التنبيه

(قوله فالاربعة متحدة بالذات) أى قد تتحد أخذا من قوله لكن الاولان أعم من الاخيرين مطلقا تدبر (قوله أبداها السيد الجرجانى) ظاهر عبارته فى حاشيته على المطول اختيار أنها موضوعة للالفاظ الخارجية ونص عبارته قد نقلناه فى حاشيتنا على رسالة الشيخ الدردير نفعنا الله به المعمولة فى بيان المجاز فتدبر (قوله والمختار الاول) أى وهو الالفاظ وقوله لكن بقيد ملاحظة المعانى أى فهى شرط فان الالفاظ وان كانت أعراضا منقضية لكن لما ضم اليها اعتبار المعانى تقوت وصلحت لان تكون مدلولا يقال اذا تقوت الالفاظ بجعل المعانى شرطا فلم تتقو بجعلها شطرا أولى لانا نقول انه عند جعل المعانى شطرا يكون كل من الالفاظ والمعانى مأخوذا على حدته فهما كخطبتين ضعيفتين ضما من غير فتل فضعفهما باق بخلافه على الثانى فانه مثل الخيطين بعد الفتل فيزول الضعف لانهما صارا شيأ واحدا وأنت خبير بأن الذى اختاره المحقق الدوانى وعليه مشايخنا منهم شيخنا المحشى نفعنا الله بركته اذ كان يقرر لنا ذلك كثيرا انما هو الالفاظ الذهنية وهى ليست من السبعة بدليل تعليلهم عدم صحة مدلوليتها بأنها أعراض تنقضى بمجرد النطق فلا تصلح أن تكون مدلولا ولا جزء مدلول ويستفاد ٢٣ أيضا من ظاهر كلام السيد الجرجانى

أنها تلك المصلحة من حيث انها فى طرف الفعل والغرض فانه المصلحة المذكورة من حيث انها مطلوبة للفاعل من الفعل والعلة الغائية فانها تلك المصلحة من حيث انها باعثة للفاعل على الفعل فالاربعة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار لكن الاولان أعم من الاخيرين مطلقا لانفرادهما عنهما فيما لو حفر مريد الماء فظهر له كنز فانه يقال له فائدة وغاية لا غرض وعلة غائية لانه ليس مطلوبا من الفعل ولا باعثا عليه وقال بعضهم الفائدة أيضا أعم مطلقا من الغاية لانفرادها عنها فيما لو حفر مريد الماء فظهر له كنز على نصف الحفر مثلا ولم يقطع الحفر بل أتمه فانه يقال لهذا الكنز فائدة لا غاية لانه ليس فى طرف الفعل ورد بأنه فى طرف الفعل الذى انتهى بوجود الكنز وأما ما بعده ففعل جديد فتأمل (قوله سميته) الضمير يرجع للمؤلف المفهوم من السياق فالمسمى انما هو الالفاظ المؤلفة لكن باعتبار دلالتها على المعانى كما هو التحقيق من احتمالات سبعة أبداها السيد الجرجانى فى مسمى الكتب حيث قال يحتمل أنه الالفاظ فقط أو المعانى فقط أو النقوش فقط أو اثنان من هذه الثلاثة أو مجموع الثلاثة والمختار الاول لكن بقيد ملاحظة المعانى كما علمت (قوله بالسلم) مفعول ثان لسمى وأدخل الباء عليه لانه يجوز تعديته اليه بها كما يجوز تعديته اليه بنفسه تقول سميت ابنى بمحمد وسميته محمدا والسلم حقيقة فيما يتوصل به الى أعلى اذا كان ذلك الامر محسوسا بحاسة البصر والا كان مجازا بالاستعارة التصريحية كما هنا لكن جعله هنا مجازا يقطع النظر عن العلمية والا فهو حقيقة لوضعه على هذا الملن بطريق النقل لا لما قيل من أنه صار حقيقة عرفية فيه فهو من الاعلام المنقولة وهى حقائق واعلم أن أسماء الكتب ومثلها أسماء التراجم من قبيل علم الشخص لان المسمى بها الذى هو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة مشخص معين ولا نظر لتعدده بتعدد المحل لانه انما ينشأ عن التدقيق الفلسفى وهو غير معتبر عند ارباب العربية كما حققه العصام فى شرح رسالة الوضع بخلاف أسماء العلوم فانها من قبيل علم الجنس على المشهور لكن اختار بعض المحققين أنها من قبيل علم الشخص أيضا لان المسمى بها الذى هو الاحكام المخصوصة مشخص معين ولا نظر لتعدده بتعدد المحل لما ذكر

فى حاشيته على المطول فقول المحشى والمختار الاول فيه نظر ولولا هذا لجعلت من فى قوله من احتمالات سبعة بمعنى باء البدل الا أن يقال أرادوا بالالفاظ ما يشمل الالفاظ الذهنية غاية الامر أن فى التعليل

سميته بالسلم

فصورا فقولهم لانها أعراض سيالة الخ أى ولانها غير مقصودة لذاتها فالاول راجع للالفاظ الخارجية والثانى لها وللذهنية لكن اذا نظرت للالفاظ الذهنية زيادة على الالفاظ الخارجية ولكون المعانى ومامعها شروطا أو شطورا زادت الاحتمالات على سبعة وقد بينا ذلك فيما كتبناه على القطر وحاشيته للعلامة السجاعى (قوله لكن اختار بعض المحققين الخ) أى لان مدلولها القواعد المضبوطة الحاصلة بالفعل أو بالقوة فالواضع استحضرها بوجهة ووحدتها ووضع عليها الاسم المخصوص (قوله ولا نظر لتعدده بتعدد المحل) قد يقال القول بأن أسماء العلوم من قبيل أعلام الاجناس ليس مبنيا على أن الشئ يتعدد بتعدد محله الذى هو تدقيق فلسفى بل لانه لما كانت أسماء العلوم أسماء للقواعد وهى قابلة للزيادة لانها تزيد بزيادة العلماء كانت أسماء لماهيات القواعد الكلية الشاملة تلك الماهيات لما حصل بالفعل ولما لم يحصل منها كاسامة اسم للماهية الشاملة لما حصل من الافراد بالفعل ولما لم يحصل بخلاف أسماء الكتب والتراجم فانها أسماء لاشياء لا تقبل الزيادة اذ هى أسماء لما حصل بالفعل هذا ونقل سم عن السيد الجرجانى أن بعضهم فصل فى اسماء العلوم بين أن يراد بها القواعد أو لا دراكات فجعلها على الاول أعلاما شخصية معللا بأن القواعد التى فى ذهن زيد هى التى فى ذهن عمرو من غير نظر الى تعدد المحل وعلى الثانى أعلاما جنسية معللا بأن الادراك أمر كلى له أفراد متميزة بالشخص ضرورة أن ادراك زيد يغاير ادراك عمرو وان لم ينظر الى المحل بخلاف ما سبق فان التمايز فيه انما جاء من محله اه وسكت عما اذا أريد بها الملكة والظاهر

أنها كالادراك والظاهر أن هذا التفصيل جار على القول بمغايرة العلم للمعلوم بالذات أما على أن المغايرة اعتبارية وأن الموجود في الذهن عين المعلوم لا الشيح والمثال فلا الا أن يكتفى بالتغاير الاعتباري أي اعتبار كونه الشئ معلوما وكونه علما وان أردت الزيادة فعليك بحاشيتنا على رسالة الصبان البيانية (قوله فالمراد أنه يرقى به لما عداه الخ) هذا ظاهر على جعل التركيب من باب النصريحية فقط أو المكنية مع جعل قرينتها استعارة تصريحية تحقيقية لان السماء حينئذ المرقية بالسلم هي المسائل الصعبة

٢٤

أما على جعله من باب المرونق يرقى به سماء علم المنطق والله ارجو أن يكون خالصا

اضافة المشبه به الى المشبه أو المكنية مع بقاء القرينة على حالها فلا اذ المراد بعلم المنطق على هذا كله نعم ان أريد بعلم المنطق الصعب منه على سبيل المجاز المرسل من اطلاق الكل على البعض صح أيضا وعليه يحمل كلام شيخنا المحشي نفعنا الله به (قوله ترشيحا) هذا ظاهر على جعل التركيب من اضافة المشبه به للمشبه لان الترشيح يكون للتشبيه ومن باب الاستعارة التصريحية فقط أو المكنية مع استعارة قرينتها فيكون ترشيحا لاستعارة القرينة وأما على جعله من باب المكنية من غير استعارة القرينة فلا اذ الرقي لا يناسب المشبه به الذي هو النجم وانما يناسب السماء الا أن يقال انه يناسب النجم لكونه يرقى اليه نفسه أو لمحله وهو السماء تأمل (قوله وقد يطلق الرجاء على الخوف) أي حقيقة اه صبان (قوله صدق ذلك بكل من المراتب) كيف هذا مع نسبة الخلوص للذات من

فليفهم (قوله المرونق) بتقديم الراء على الواو وتأخير النون عنهما كذا اشتهر لكن المروى عن المصنف المنورق بتقديم النون على الواو وتأخير الراء عنهما وهما وان كانا بمعنى واحد وهو المزين المزخرف لكن ثانيهما أولى لكونه هو الرواية ولكونه حسنا عذبا بسبب غرابته وعدم جريانه على الالسنة بخلاف أولهما وقد استشهد بعضهم على الاول بقول الشاعر حين سئل هل خط الملك أحسن أو خط ابن مقلة بعد أن رأى الخطين

يخط مولانا خطوط ابن مقلة * وينظمها نظم اللآلئ في السلك

فهذا عليه رونق الخط وحده * وهذا عليه رونق الخط والملك

ورد ذلك الاستشهاد بأن المروى عن الشاعر نورق بتقديم النون على الواو وتأخير الراء عنهما لا بتقديم الراء على الواو وتأخير النون عنهما كما زعم المستشهد (قوله يرقى به الخ) مستأنف استئنافا بيانيا فكأن سائلا قال له ما وجه تسميته بالسلم فقال له يرقى به الخ والضمير يرجع للمؤلف الذي رجع اليه الضمير في قوله سميته وكذلك الضمائر في قوله وأن يكون خالصا الخ كما يؤخذ من الشرح الصغير للشيخ الملوي ويصح رجوع ذلك للسلم المتقدم كما ذكره في الشرح الكبير لكن بتعين أن يراد به المسمى لا الاسم كما هو المراد به فيما سبق فيكون فيه استخدام لكن الاول أولى كما لا يخفى وقوله سماء علم المنطق أي علم المنطق الشبيه بالسماء في العلو فاضافة سماء لما بعده من اضافة المشبه به للمشبه لا يقال يلزم على كلام المصنف توصيل الشئ الى نفسه لان هذا المؤلف بعض المنطق وقد جعله موصلا لعلم المنطق المشتمل على ذلك البعض لانا نقول لا يخفى أن هذا المؤلف ألفاظ لا معان فلا يلزم ما ذكر وعلى تسليم أنه معان فالمراد أنه يرقى به لما عداه من علم المنطق لا لجميعه الشامل له هذا ويصح أن يكون في كلامه استعارة تصريحية أو مكنية فعلى الاول يكون قد شبه المسائل الصعبة من علم المنطق بمعنى السماء بجامع عسر التناول في كل واستعار اسم المشبه به للمشبه وعلى الثانية يكون قد شبه علم المنطق بالنجم بجامع الاهتداء بكل تشبيها مضمرا في النفس وحذف اسم المشبه به وأثبت شيأ من لوازمه وهو السماء اما باقيا على معناه الحقيقي أو مستعارا للمسائل الصعبة وعلى كل من هذه الاوجه يكون قوله يرقى ترشيحا فليتأمل (قوله والله أرجو) اللفظ الشريف منصوب على التعظيم هكذا الادب ولا يقال انه منصوب على المفعولية مع أنه الواقع لما فيه من الاخلال بالادب وانما قدمه لافادة الحصر فكأنه قال وأرجو الله لا غيره والرجاء بالمد كالرجوء على وزن الضرب والرجاوة على وزن السعادة معناه الامل مع الاخذ في الاسباب بخلاف الطمع فانه الامل وان لم يكن مع الاخذ في الاسباب فكل رجاء طمع ولا عكس وقد يخص الطمع بما لم يكن مع الاخذ في الاسباب فيكون مباينا للرجاء وقد يطلق الرجاء على الخوف ومنه قوله تعالى وارجوا اليوم الآخر أي خافوه وقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا أي لا تخافون عظمة الله تعالى وأما بالقصر فهو الناحية كما في المختار (قوله أن يكون خالصا) أي من المكدرات التي تحيط العمل كحب الظهور والشهرة والمحمدة وحيث كان المراد ما ذكر صدق ذلك بكل من المراتب الثلاثة التي ذكروها للعبادة الخالية

والخالص للذات لا يكون الا حيث كانت الذات هي المقصودة فيكون قاصرا على أعلى المراتب نعم لو لم يقيد بالجار والمجرور صدق بكل المراتب الا أن يقال مقصود المحشي أنه يحتمل أن يراد بالخالص لذاته ما ليس معه رياء ولا شئ مما يحبط العمل لا ما ليس معه شئ أصلا بحيث تكون الذات هي المقصودة فقط وحينئذ يصدق الخ وان كان هذا الاحتمال خلاف المتبادر بل المتبادر هو الثاني المشار اليه بقوله وأما اذا كان المراد الخ

(قوله ونقل عن المعنى الاصلى الى مطلق الناقص ثم نقل عنه الخ) فيه أن هذا هو بناء المجاز على المجاز (قوله كان مجازا بالاستعارة) يحتمل اجراء الاستعارة بعد المجاز المرسل نظير ماذكره المحشى عند قوله حط (قوله توضيحا لذلك) أى وكان مغايرا لما قبله (قوله أن لا يكون ناقصا حسا) لا منافاة بين ماهنا وقوله فيما مر استعمل فى الناقص المعنوى لان النقص المعنوى يجامع الحسى (قوله مغايرا لما قبله) أى ليس تركيبا فلا ينافى أنه قد يدعى لزومه لما بعده وهو النفع للمبتدى (قوله من ذكر اللازم بعد الملزوم) أى ان أريد بالنفع مالا يشمل الاهتداء به الى المطولات وقوله أو تخصيص أى ان أريد به مايشمل ذلك كما أفاده بالتعليل بعد (قوله هو فى اللغة الحاجز الخ) ظاهره أن هذا معنى لغوى أصلى ولا مانع منه اذ لا مانع من أن يكون للشئ معنيان فالفصل تارة يطلق بالمعنى المصدرى على الحجز بين الشيئين وتارة يطلق بالمعنى الاسمى على الحاجز بينهما ويحتمل أنه فى اللغة الحاجز الخ بعد النقل من المعنى المصدرى تأمل (قوله ويحتمل غير ذلك) كأن يجعل من ظرفية الدال فى المدلول ويستغنى عن تقدير دال

من الحرمة وهى أن نعبد الله طلبا للثواب وهربا من العقاب وهذه أدناها وأن نعبده تعالى لتشرف بعبادته والنسبة اليه وهذه أعلى من التى قبلها وأن نعبده تعالى لكونه الها وأنت عبده وهذه أعلاها كما ذكره المناوى وأما اذا كان المراد أن يكون خالصا من موانع الكمال الاعلى كان من المرتبة الاخيرة عينا فليتأمل (قوله لوجهه الكريم) اعلم أنه اذا ورد فى كتاب أو سنة مايوهم أنه تعالى له وجه أو يد أو نحو ذلك فلا بد من تأويله بمعنى صرفه عن ظاهره وهذا محل وفاق من السلف والخلف غاية الامر أنهم اختلفوا فى تعيين المعنى المراد فالسلف لا يعينونه بل يفوضونه اليه تعالى فيقولون فى نحو قوله تعالى ويبقى وجه ربك وقوله تعالى يد الله فوق أيديهم ليس له وجه كوجهنا ولا يد كيدنا ولا يعلم المراد من ذلك الا الله تعالى والخلف يعينونه فيقولون فيما ذكر ليس له وجه كوجهنا ولا يد كيدنا والمراد من الوجه الذات ومن اليد القدرة وهذا هو المراد من قول صاحب الجوهرة

وكل نص أوهم التشبيها ٭ أوّله أو فوض ورم تنزيها

كما يؤخذ من شرحها للشيخ عبد السلام وان كان المتبادر من البيت المذكور خلافه (قوله ليس قالصا) يطلق القالص فى الاصل على احدى شفتى البعير ونحوه الناقصة عن أختها كما يستفاد من المختار ثم أطلق على الناقص مجازا مرسلا اما بمرتبة وهو الاقرب أو بمرتبتين أو مجازا بالاستعارة وبيان ذلك أنه اذا لوحظ أن العلاقة الاطلاق والتقييد ونقل عن المعنى الاصلى الى مطلق الناقص واستعمل فى الناقص المعنوى لكونه فردا من ذلك المطلق فهو مجاز مرسل بمرتبة واذا لوحظ أن العلاقة ماذكر ونقل عن المعنى الاصلى الى مطلق الناقص ثم نقل عنه الى الناقص المعنوى فهو مجاز مرسل بمرتبتين واذا لوحظ أن العلاقة المشابهة كان مجازا بالاستعارة ثم ان كان المراد أن لا يكون ناقصا بسبب قصد الظهور والمحمدة ونحو ذلك كان ماذكر تأكيدا لقوله أن يكون خالصا لوجهه الكريم وان كان المراد أن لا يكون ناقصا فى النفع بحيث يكون مطروحا فى زوايا الاهمال لا ينتفع به كان قوله وأن يكون نافعا توضيحا لذلك وان كان المراد أن لا يكون ناقصا حسا بحيث لا يتم بأن يعوقه عائق عن اكماله كان ذلك مغايرا لما قبله ومابعده لكن فيه نوع بعد فليفهم (قوله وأن يكون الخ) معطوف على قوله أن يكون خالصا الخ وقوله نافعا للمبتدى أى بطريق الاصالة فى وضعه فلا ينافى أن يكون نافعا لغير المبتدى من المتوسط والمنتهى أيضا بمراجعة أو نحوها ولا يخفى أن الجار والمجرور متعلق بقوله نافعا ولا ينافى ذلك جعلهم اللام زائدة لتقوية العامل الذى هو نافعا لضعفه بالفرعية عن الفعل فى العمل لان زيادتها غير محضة فلما لم تكن زيادتها محضة جوزوا تعلقها كما هو مصرح به فى محله والمراد من المبتدى هنا الآخذ فى صغار العلم وقد أجاب الله دعاء المؤلف بذلك كما هو مشاهد فانه كان محجاب الدعوة كما نقله بعضهم عن العلامة اليوسى رضى الله عنهم أجمعين (قوله به الى المطولات بهتدى) ذكر هذا بعد ماقبله من ذكر اللازم بعد الملزوم أو تخصيص بعد تعميم لان النفع أعم من أن يكون بذلك أو بغيره

٭(فصل)٭ هو فى اللغة الحاجز بين الشيئين وفى الاصطلاح الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة كسائر أسماء التراجم كما علم مما مر وقوله فى جواز الاشتغال به أى فى دال ذلك والظرفية حينئذ من ظرفية الخاص فى العام لان الفصل خاص بالالفاظ التى ذكرها المصنف والدال عام لها وللالفاظ التى ذكرها غيره ويحتمل غير ذلك فان قيل كما ذكر المصنف القول بجواز الاشتغال به

(قوله أجيب بأنه من باب الترجمة الخ) أجيب أيضا بان المراد فى بيان الاختلاف فى جوازه فتكون الترجمة مطابقة للمترجم لان بيان الاختلاف فى جوازه يتضمن ٢٦ بيان الاقوال الثلاثة اه صبان (قوله أو أن فى الترجمة الخ) وسر الاقتصار على الجواز

ذكر القول بتحريمه والقول بانتفائه فى الترجمة قصور أجيب بأنه من باب الترجمة لشئ والزيادة عليه وذلك غير معيب عندهم أو أن فى الترجمة حذفا والتقدير فى جواز الاشتغال به وتحريمه وانتفائه كما أشار له الشيخ الملوى فى شرحه الكبير واعلم أن علم المنطق قسمان أحدهما ما هو خال عن ضلالات الفلاسفة المكفرة وغيرها كالمذكور فى هذا المتن ومختصر السنوسى وايساغوجى ومختصر ابن عرفة وتآليف الكاتبى والخونجى والسعد وغيرهم من المتأخرين وهذا القسم لا خلاف فى جواز الاشتغال به بل هو فرض كفاية على أهل كل اقليم لانه يتوقف عليه رد الشكوك فى علم الكلام وهو فرض كفاية وما يتوقف عليه فرض الكفاية يكون فرض كفاية ومحل ذلك اذا لم يستغن عنه بجودة الذهن وصحة الطبع كما صرح به السنوسى فى شرح مختصره وابن يعقوب وغيرهما ولذلك لم يحتج اليه الصحابة والتابعون والائمة المجتهدون وأصحابهم وثانيهما ما ليس خاليا عن تلك الضلالات كالمذكور فى كتب المتقدمين وهذا القسم هو الذى فيه الخلاف اذا تعهد هذا علمت أنه يتعين حمل كلام المصنف على هذا القسم وحينئذ يرد عليه أنه اذا لم يكن فى القسم الاول الذى منه ما فى هذا النظم خلاف وانما الخلاف فى القسم الثانى كان ينبغى له أن لا يذكر هذا الخلاف المتعلق بالقسم الثانى وانما يذكر حكم القسم الاول وأجيب بأن المصنف قصد أولا بيان حكم القسم الاول فجره ذلك القصد الى ذكر حكم القسم الثانى فترجم له وبين الخلاف فيه ونوقش هذا الجواب بأنه يلزم عليه أنه ترك ما قصده مع أنه أهم مما ذكره اللهم الا أن يقال انه ذكره ضمنا لانه بين أن الاصح جواز القسم الثانى لكامل القريحة مما رس السنة والكتاب بخلاف غيره لعدم الامن عليه من ضلالات الفلاسفة ولا يخفى أن هذا يتضمن جواز القسم الاول مطلقا لعدم المحذور المذكور فليتأمل (قوله والخلاف) أى الاختلاف فالخلاف اسم مصدر بمعنى الاختلاف وقوله فى جواز الاشتغال به أى وفى عدمه ففيه اكتفاء والضمير عائد لعلم المنطق لكن بمعنى القسم الثانى منه لان كلام المصنف محمول عليه كما علم مما مر (قوله على ثلاثة أقوال) أى كائن عليها من كينونة المتعلق على المتعلق لما هو ظاهر من أن الخلاف بمعنى الاختلاف متعلق بالاقوال الثلاثة ويتعين قراءة ثلاثة بالتنوين وحينئذ يكون قوله أقوال بدلا من ثلاثة ولا يجوز ترك التنوين على أن يدخل فى البيت الشكل الذى هو اجتماع الحبن والكف والاول هو سقوط الثانى الساكن والثانى هو سقوط السابع الساكن لان ذلك انما يكون فى مستفع لن ذى الوتد المفروق لا فى مستفعلن ذى الوتد المجموع كما هو فى بحر الرجز الذى منه هذا النظم فلا يدخله الشكل كما هو مقرر فى محله (قوله فابن الصلاح الخ) أى اذا أردت بيان ذلك فابن الصلاح الخ وهو الحافظ الفقيه الورع الزاهد العارف بالتفسير والاصول والنحو الكردى الاصل نزيل دمشق تقى الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح عبد الرحمن تفقه على والده الصلاح شيخ بلاده فى حياته ثم رحل سنة تسع وسبعين وخمسمائة أفاده الملوى فى كبيره مع زيادة من شرح النخبة (قوله والنواوى) هو الامام المشهور محيى الدين صاحب التصانيف المشهورة المباركة وهو منسوب الى نوى قرية من قرى الشام من عمل دمشق فما قاله سيدى سعيد من انها قرية من قرى مصر سبق قلم وكان القياس فى النسبة اليها نووى كما يقال فى النسبة الى فنى فنوى فقوله النواوى على غير قياس وقال سيدى سعيد ان زيادة الالف فى نواوى اما لضرورة الوزن أو للاشباع كما قالوا السخاوى فى النسبة الى سخا وقد ناقشه الشيخ الملوى فى كبيره بأن الاشباع سماعى لا قياسى والا لاشبعت كل حركة وبان هذا ليس من ضرورة الشعر أى ليس من ضرورته القياسية بمعنى أنه ليس من الامور التى يجوز للشاعر باطراد ارتكابها عند الضرورة

(فصل فى جواز الاشتغال به)

والخلاف فى جواز الاشتغال به على ثلاثة أقوال فابن الصلاح والنواوى

الشكل) لان ثلاثة من غير تنوين على وزن مستفعل فحذف منه الثانى الساكن وهو السين فى الميزان والسابع الساكن وهو النون التى بعد اللام فى الميزان (قوله ذى الوتد المفروق) وهو ثلاثة أحرف أوسطها ساكن كظهر فمس سبب خفيف لانه حرفان ثانيهما ساكن وتد مفروق لانه ثلاثة أحرف أوسطها ساكن ولن سبب خفيف لما ذكر (قوله ذى الوتد المجموع) وهو ثلاثة أحرف آخرها ساكن فمس سبب خفيف وتف سبب خفيف أيضا وعلن وتد مجموع (قوله ليس من الامور التى يجوز للشاعر الخ) كصرف ما لا ينصرف ومنع صرف ما ينصرف ومد المقصور وقصر الممدود

كصرف ما لا ينصرف ومنع صرف ما ينصرف ومد المقصور وقصر الممدود وان كان من ضرورته السماعية بمعنى أنه من الامور التي لا يجوز للشاعر ابتداء ارتكابها عند الضرورة وان وقع في بعض أشعار العرب للضرورة شذوذا فهو موقوف على السماع هذا مراده وان توقف بعضهم في قوله بأن هذا ليس من ضرورة الشعر حيث قال انظر ما وجهه ثم قال بل الظاهر أنه من ضرورة الشعر اه فليتأمل (قوله حرما) أي حرما الاشتغال به ووافقهما على ذلك كثير من العلماء قال بعضهم ووجه تحريم هؤلاء الاشتغال به أنه يشتغل به اليهود والنصارى ورد بأنه يلزم هذا القائل تحريم الطب والتحويل والاكل والشرب وغيرهما لاشتغال اليهود والنصارى بذلك فالاحسن أن يقال وجه تحريمهم الاشتغال به أنه حيث كان مخلوطا بضلالات الفلاسفة يخشى على الشخص اذا اشتغل به أن يتمكن من قلبه بعض العقائد الزائغة كما وقع ذلك للمعتزلة كذا يؤخذ من كلام الشيخ الملوي وقد يرد عليه أن هذا الوجه لا يظهر فيمن كان كامل القريحة ممارس السنة والكتاب وقد يجاب بأنهم التزموا ذلك حتى بالنسبة لمن كان كذلك وان لم يظهر فيه ما ذكر سدا للباب ودرأ للمفسدة فليراجع (قوله وقال قوم) هم الغزالي ومن تبعه كما يعلم من شرح المصنف وقوله ينبغي أن يعلما طرق فيه الشيخ الملوي احتمالي الوجوب والندب حيث قال وقوله ينبغي يحتمل أن يكون بمعنى يجب كفايه ويحتمل أن يكون بمعنى يستحب اه لكن المصنف جزم بحمله على الاستحباب حيث قال واستحبه الغزالي ومن تبعه وفي كلام بعضهم أن لفظة ينبغي حقيقة في الاستحباب مجاز في الوجوب وأيضا في كلام ابن يعقوب أن الغزالي لم يجعله من فروض الكفايه وأما ما قاله من أن من لا معرفة له بعلم المنطق لا يوثق بعلمه فمحمول على أن المراد أنه لا يوثق بعلمه الوثوق التام وهو محمول أيضا على من لم يستغن عنه بجودة الذهن وصحة الطبع كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وما روى من أنه رجع الى تحريمه فلم يثبت اه ملخصا من كلام بعض المحققين (قوله والقولة المشهورة) أي بسبب كثرة قائليها وقوله الصحيحة أي بسبب قوة دليلها فان قيل هذا يقتضي أن كلا من القولين السابقين غير مشهور وليس كذلك أجيب بأن الذي اختصت به هذه القولة مجموع الوصفين المذكورين وحينئذ فلا ينافي شهرة القولين الاولين أيضا لكثرة قائليهما (قوله جوازه الخ) من المعلوم أن الجواز كون الشئ بحيث يستوي نسبتا الفعل والترك اليه وهو بهذا المعنى لا يلائم قوله ليهتدي به الى الصواب لانه يقتضي أن نسبة الفعل اليه أرجح ولذلك قال بعضهم ما معناه انه أراد بالجواز كونه مأذونا فيه شرعا وحينئذ يكون محتملا للوجوب والندب ومعلوم أن محله ما لم يستغن عنه كما تقدم (قوله لكامل القريحة) أي لشخص كامل القريحة واعلم أن القريحة في الاصل أول مستنبط من الماء نقلت الى أول مستنبط من العلم أو الى المستنبط منه مطلقا أي وان لم يكن أولا اما بالاستعارة أو المجاز المرسل ثم نقلت للعقل اما بالاستعارة أو المجاز المرسل ويحصل من هذا أنه يحتمل أن يكون النجوزان المذكوران من المجاز بالاستعارة وأن يكونا من المجاز المرسل وأن يكون الاول من المجاز بالاستعارة والثاني من المجاز المرسل وأن يكون الاول من المجاز المرسل والثاني من المجاز بالاستعارة وتقرير الاحتمال الاول أن يقال شبه أول مستنبط من العلم أو المستنبط منه مطلقا بأول مستنبط من الماء بجامع الحياة في كل وان كانت الحياة في المشبه للروح وفي المشبه به للجسم واستعير لفظ المشبه به وهو لفظ القريحة للمشبه ثم شبه العقل بالمعنى المنقول اليه بتنزيله منزلة المعنى الحقيقي بالنسبة للمعنى المنجوز اليه بعد بجامع الانتفاع والاهتداء بكل واستعير لفظ المشبه به وهو لفظ القريحة للمشبه وتقرير الاحتمال الثاني أن يقال نقل لفظ القريحة من أول مستنبط من الماء الى أول مستنبط من العلم أو الى المستنبط منه مطلقا مجازا مرسلا اما بمرتبة أو بأكثر والعلاقة في ذلك دائرة بين الاطلاق

وقد نهينا عن موافقتهم في الاعياد والملابس فنهي عن موافقتهم في الاشتغال بهذا أيضا بخلاف علم الطب وما معه (قوله لا يوثق بعلمه)

حرما وقال قوم ينبغي أن يعلما والقولة المشهورة الصحيحة

جوازه لكامل القريحة

أي ادراكه أي ادراك كان لانه لا يفرق بين صحيح العلوم وفاسدها (قوله مستنبط) أي مستخرج فالقريحة بمعنى المقروحة أي المستخرجة (قوله ثم نقلت للعقل اما بالاستعارة الخ) قد يقال يصح أن يكون هناك مجاز واحد بان تنقل القريحة من أول مستنبط من الماء للعقل لعلاقة المشابهة في الانتفاع بكل (قوله اما بالاستعارة) أي التبعية لان قريحة على وزن فعيلة بمعنى مفعولة فهي مشتقة من القروح نعم ان نظر لكونها جرت مجرى الجوامد كانت أصلية وهكذا يقال في المجاز المرسل (قوله بتنزيله منزلة المعنى الحقيقي الخ) يحتاج لهذا في المجاز المرسل أيضا (قوله الى أول مستنبط من العلم الخ) أي بان يتجوز بالقريحة الى أول مستنبط مطلقا ثم ان استعملت في أول مستنبط من العلم لكونه فردا من أفراد ذلك المطلق كان مجازا بمرتبة واحدة وان نقلت ثانيا من مطلق أول مستنبط الى أول مستنبط من العلم كان مجازا بمرتبتين هذا ان كان النقل من اول لاول فان كان من أول لما يستنبط من العلم مطلقا كان بثلاث مراتب بان يتجوز بها الى أول مستنبط مطلقا ثم الى أول مستنبط من العلم ثم الى مطلق مستنبط من العلم اه صبان وهذا مبني على ما اشتهر والا فهو من

والتقييد ثم نقل الى العقل مجازا مرسلا من اطلاق اسم الشئ على آلته وان شئت قلت من اطلاق اسم المسبب على سببه وتقرير الاحتمالين الاخيرين واضح مما مر وبعد هذا فقد صارت القريحة حقيقة عرفية فى العقل لهجر المعنى الاصلى الاول والثانى بحيث اذا أطلقت انصرفت الى العقل لا الى المعنى الاصلى الاول أو الثانى حتى اذا أريد أحدهما كان بطريق المجاز العرفى فلا بد عليه من قرينة فليفهم (قوله ممارس السنة والكتاب) أى مزاولهما ومتداولهما بحيث عرف ما يتعلق بهما من لغات وأسباب نزول وناسخ ومنسوخ وغير ذلك لان هذا انما يحتاج اليه المجتهد المطلق كما قال ابن يعقوب واحترز المصنف بالتقييد بكامل القريحة عن ناقصها وبممارس السنة والكتاب عمن لم يمارسهما فلا يجوز لكل منهما الاشتغال به أعنى بالقسم الثانى من هذا الفن الذى هو المخلوط بضلالات الفلاسفة ومثل هذا القسم فى هذا التفصيل كتب علم الكلام المشتملة على تخليطات منها كالمطالع والطوالع والمواقف والمقاصد فيجوز الاشتغال بها الكامل القريحة ممارس السنة والكتاب بحيث عرف العقائد الحقة من العقائد الباطلة دون غيره فلا يجوز له الاشتغال بها لئلا يتمكن من قلبه بعض العقائد الوهمية كما وقع للمعتزلة فانه تمكن من قلوبهم بعض تلك العقائد كاعتقادهم أن الله لا يرى لتوهمهم أنه لا يرى الا ما كان جسما أو قائما به وبنوا على ذلك قياسا صورته هكذا الله ليس بجسم ولا قائم به وكل ما كان كذلك لا يرى تخرج النتيجة قائلة الله لا يرى ونحن نبطل ذلك القياس بنقض كبراه لحكم العقل بأن ما كان موجودا يصح أن يرى وان لم يكن جسما ولا قائما به وبنى على ذلك قياسا قائلا الله موجود وكل موجود يصح أن يرى تخرج النتيجة قائلة الله يصح أن يرى وهو الحق والله الموفق (قوله لينهدى به الى الصواب) علة لقوله جوازه الخ وقد تقدم ما فيه ولا يخفى أن الصواب ضد الخطأ نسأل الله التوفيق للصواب والنجاة يوم الحشر والحساب والفوز بصحبة سيدنا محمد خير أولى الالباب

(أنواع العلم الحادث)

أى التى هى أربعة كما يعلم من استقصاء كلامه وذلك لان العلم اما تصور واما تصديق وكل منهما اما ضرورى واما نظرى وتعرض المصنف لتتبع العلم ولم يتعرض لحده لما فيه من الخلاف حتى قال امام الحرمين لا يحد لتعذره وقال الامام الرازى لا يحد لكونه ضروريا لكن المختار أنه يحد خلافا لبعض الاصوليين بأنه ادراك النسبة التصديقية وليس مرادا هنا وانما المراد به مطلق الادراك بدليل التقسيم الآتى واحترز بقوله الحادث عن علمه تعالى اشعارا بأنه لا يتصف بكونه تصورا أو تصديقا ولا بكونه نظريا أو ضروريا لان كلا من التصور والتصديق مفسر بالادراك وهو وصول النفس الى تمام المعنى وذلك من خواص الاجسام ففى وصف علمه تعالى بذلك ايهام أن له تعالى جسما ونفسا تنطبع فيها صورة المعلومات ولهذا يمتنع اطلاق ذلك ولو أريد به معنى صحيح كان يراد بالتصور فى حقه تعالى علمه بما يسمى العلم به بالنسبة الينا تصورا وهو المفرد كزيد وبالتصديق فى حقه تعالى علمه بما يسمى العلم به بالنسبة الينا تصديقا وهو النسبة كنسبة القيام لزيد ولان النظرى مفسر بما يحصل عن نظر واستدلال وهو يقتضى الحدوث لكونه مسبوقا بالنظر والاستدلال وأما الضرورى فهو وان كان معناه أعنى ما لم يحصل عن نظر واستدلال صحيحا فى حقه تعالى لكن اطلاقه على علمه تعالى فيه ايهام مقارنته للضرورة لاطلاق الضرورى على ما اقتضته الضرورة وذلك مستحيل فى حقه تعالى فان قيل لا حاجة لزيادة المصنف لهذا القيد لخروج علمه تعالى بلفظ الانواع لانه لا أنواع له أجيب بأن المصنف قيد بذلك ليخرج علمه تعالى حتى على قول بعض أكابر أهل السنة ان علمه تعالى يتعدد بتعدد المعلوم وفيه أن هذا يقتضى أن القائل بذلك يقول بأن تعدد العلم يتعدد

المعلوم

بناء المجاز على المجاز واما بيان كونه بمرتبة أو بمرتبتين فاكثر يعلم مما ذكرناه فيما سبق (قوله حتى قال امام الحرمين لا يحد لتعذره) عبارة جمع الجوامع والعلم قال الامام ضرورى ثم قال هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب وقيل هو ضرورى فلا يحد وقال امام الحرمين عسر فالرازى الامساك عن تعريفه انتهت وفى حواشى الامير على عبد السلام وقال الرازى كما فى جمع الجوامع والمواقف والمقاصد لا يعرف العلم وقال امام الحرمين والغزالى تعريف العلم عسر اه (قوله ونفسا تنطبع الخ) وأما النفس فى قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة ونحوه فبمعنى الذات (قوله اطلاق ذلك) أى التصور والتصديق أما الادراك والنفس فهما وان أوهما الا أنه ورد اطلاقهما عليه تعالى حتى قيل ان له صفة تسمى بالادراك التدبر (قوله وهو النسبة) أى الخارجية

(قوله لمن لم يعلم عدم تنوع علمه) قيل الاولى اسقاط عدم اه وفيه نظر ظاهر (قوله وادراكهما دون النسبة بينهما) فيه أن تصورهما يستدعي تصور النسبة اذ معنى لوحظ طرفاها حصلت اه عطار وقد يقال لا نسلم ذلك اذ لا يلزم من تصور ماصدقات الموضوع كزيد وماصدقات المحمول كقائم ولا من تصورهما معا بقطع النظر عن ٢٩ ارتباط أحدهما بالآخر تصور النسبة

المعلوم تعدد بالنوع وليس كذلك بل يقول بأن تعدده بذلك تعدد بالشخص فيما يظهر فالاولى الجواب بأن المصنف أراد الايضاح فزاد القيد المذكور تصريحا بالمقصود لاسيما بالنسبة لمن لم يعلم عدم تنوع علمه تعالى فليتأمل (قوله ادراك مفرد الخ) المراد بادراك المفرد الادراك الذي لم يتعلق بالنسبة الخارجية على وجه الاذعان بأن لم يتعلق بنسبة أصلا وذلك ادراك الموضوع وحده وادراك المحمول وحده وادراكهما دون النسبة بينهما أو تعلق بنسبة غير خارجية وذلك ادراك النسبة الكلامية التي هي ثبوت المحمول للموضوع على وجه الاثبات في القضية الموجبة وعلى وجه النفي في القضية السالبة سواء كانت انشائية أو خبرية وادراك النسبة الاضافية كالنسبة في قولك زيد بن عمرو وهي بنوة زيد لعمرو وادراك النسبة التقييدية كالنسبة في قولك حيوان ناطق وهي كون الثاني صفة للاول أو تعلق بنسبة خارجية لا على وجه الاذعان بأن لم يكن قابلا ومسلما لها على ما يأتي في تفسير الاذعان فكل ماذكر داخل في تعريف التصور وقد أبلغ بعضهم صوره الى خمس وعشرين صورة فلتراجع (قوله تصورا علم) أي علم بالتصور بمعنى أنه سمي به ولا يخفى أن التصور بهذا المعنى قسم من العلم وأما بمعنى حصول صورة الشئ في النفس فهو مرادف للعلم الشامل للتصور بذلك المعنى وللتصديق فتحصل أن التصور له استعمالان كما قاله في شرح الشمسية أحدهما استعماله في المعنى الاخص وهو الذي ذكره المصنف والثاني استعماله في المعنى الاعم وهو ما تقدم فلا تغفل (قوله ودرك نسبة بتصديق الخ) الدرك اسم مصدر بمعنى الادراك وقد علمت مما مر أن النسبة الكلامية هي ثبوت المحمول للموضوع على وجه الاثبات أو على وجه النفي بخلاف النسبة الخارجية فانها وقوع ذلك الثبوت أو عدم وقوعه وقد تقدم أن ادراك النسبة الكلامية يسمى تصورا ومن هذا تعلم أن كلام المصنف محمول على النسبة الخارجية لان ادراكها هو الذي يسمى تصديقا وهذا أولى مما صنعه الشيخ الملوي من حمل كلام المصنف على النسبة الكلامية مع تقدير مضاف حيث قال أي وادراك وقوع نسبة الخ ومحل تسمية ادراك هذه النسبة تصديقا اذا كان على وجه الاذعان بحيث يطلق عليه اسم التسليم والقبول كما قاله الحبيصي في شرح التهذيب ونقله عن العضد والسعد والسيد وهذا ما ارتضاه الشيخ الملوي وجعله التحقيق ونفل بس في حاشيته على الحبيصي عن العصام أن الاذعان الاعتقاد سواء كان راجحا وهو الظن أو جازما غير مطابق وهو الجهل المركب أو مطابقا راسخا لا يعرض له الزوال بتشكيك المشكك وهو اليقين أو غير راسخ وهو التقليد وفي كلام غير واحد أن الاذعان عند المناطقة بمعنى الادراك وعند المتكلمين بمعنى التسليم والقبول ورجحه كثير من الاشياخ كذا قال بعض المحققين لكن الذي قاله شيخنا ان المرضي هو الاول فليراجع وليحرر (قوله بتصديق وسم) أي علم بالتصديق بمعنى أنه سمي بذلك والمتبادر من كلام المصنف أن التصديق اسم لذلك الادراك وحده وهو مذهب الحكماء وهو الراجح وذهب الامام الرازي الى أنه اسم له مع الادراكات الثلاثة قبله أعني ادراك الموضوع وادراك المحمول وادراك النسبة الكلامية فهي عنده معتبرة في التصديق على وجه الشطرية بخلافها على الاول فانها معتبرة فيه على وجه الشرطية وانما سمي ذلك تصديقا لان التصديق لغة النسبة الى الصدق والخبر وان احتمل الصدق والكذب لكن مدلوله الصدق ليس الا وأما الكذب فاحتمال

وهذا هو المراد لا ما فهمه (قوله وذلك ادراك النسبة الكلامية الخ) أي فادراك النسبة الكلامية بقطع

ادراك مفرد تصورا علم ودرك نسبة بتصديق وسم

النظر عما معها من ادراك الموضوع والمحمول يسمى تصورا وكذا اذا اعتبر ادراكها مع أحدهما أو معهما وهذا التعدد انما هو من حيث الاعتبار والملاحظة لا من حيث الوجود اذ لا يمكن وجود ادراك النسبة من غير وجود ادراك الطرفين كما لا يخفى (قوله كالنسبة في قولك زيد بن عمرو) أي نسبة الابن لعمرو لا نسبة ابن عمرو لزيد كما لا يخفى (قوله أو تعلق بنسبة خارجية لا على وجه الاذعان) أي بل على وجه التردد باستواء أو مرجوحية (قوله وقد أبلغ بعضهم صوره الى خمس وعشرين) هو المحقق الصبان لكن في كلامه نظر بل تزيد الصور على ذلك كما يعلم بالتأمل (قوله حيث قال أي وادراك وقوع نسبة الخ) أي سواء كانت تلك النسبة الكلامية على وجه الاثبات أو على وجه النفي (قوله سواء كان راجحا) أي مطابقا أم لا (قوله أو جازما غير مطابق) أي راسخا أم لا (قوله أو مطابقا) عطف على قوله غير مطابق أي أو كان جازما مطابقا راسخا (قوله أو غير راسخ) أي أو جازما مطابقا غير راسخ (قوله وفي كلام غير واحد الخ) تأييد لما نقله بس (قوله بمعنى الادراك) أي الراجح أو الجازم ايخرج ما كان على وجه الشك أو الوهم أحدا مما تقدم

عقلي كما صرح به السعد (قوله وقدم الاول الخ) أي وجوبا صناعيا كما صرح به المصنف في شرحه واذا كان كذلك فالاولى قراءة الفعل في عبارته بصيغة الامر ليفيد ذلك وان صح قراءته بصيغة الماضي المبني للمجهول على أن المعنى أن العلماء قدموه والمراد أنه يجب تقديم ما يتعلق بالتصور على ما يتعلق بالتصديق (قوله عند الوضع) أي في الكتابة أو في التعليم أو في التعلم أو نحو ذلك (قوله لانه مقدم بالطبع) أي وكل ما كان مقدما بالطبع يناسب أن يقدم في الوضع ليناسب الوضع الطبع وهذا أحد أنواع التقدم الخمسة المنظومة في قول بعضهم

وخمسة انواع التقدم بافتى * أقربها بيت من الشعر واعرف
تقدم طبع والزمان وعلة * ورتبته ايضا والتقدم للشرف

وقوله وخمسة انواع التقدم بقرأ بدرج الهمزة وكذا قوله ورتبة ايضا كما لا يخفى على من له المام بفن العروض وضابط الاول أن يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المؤخر من غير أن يكون علة فيه كالواحد بالنسبة للاثنين وكذلك التصور بالنسبة للتصديق وضابط الثالث أن يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المؤخر مع كونه علة فيه كحركة الاصبع بالنسبة لحركة الخاتم فانها مقدمة عليها وهي علة فيها لكن تقدمها عليها انما هو في العقل والا فهما في الوجود الخارجي متقارنان وضابط كل من الثاني والرابع والخامس ظاهر ومثال الثاني تقدم الاب على الابن ومثال الرابع تقدم الامام على المأموم وعبر بعضهم عن هذا النوع بالتقدم بالمكان ومثل له بذلك ومثال الخامس تقدم العالم على الجاهل واعلم أن التصديق انما يتوقف على تصور بما نسبه فاذا رأيت شيحا من بعد صح أن تحكم عليه بأنه شامل فراعا لانه قد وجد التصور الذي بناسبه وهو تصوره بكونه جسما ولا يتوقف على أن تتصور أنه انسان أو فرس مثلا نعم لو أردت أن تحكم عليه بأنه متحرك مثلا لم يسغ لك ذلك حتى تتصور ما ذكر أفاده الشيخ الملوي في شرحه الكبير مع زيادة (قوله والنظري الخ) باسكان الياء للوزن وغرض المصنف بذلك تعريف كل من النظري والضروري اللذين هما قسمان للعلم الشامل لكل من التصور والتصديق فيحصل من ذلك أربعة أقسام كما مر هذا هو الراجح ووراءه ثلاثة أقوال أحدها ما قاله الفخر من أن التصور ضروري ليس الا وأن التصديق ينقسم الى نظري والى ضروري ثانيها أن العلم كله ضروري ثالثها أنه نظري أفاده الشيخ الملوي وقد ذكر توجيه هذه الاقوال مع بيان أن الخلاف لفظي في شرحه الكبير فليراجع (قوله ما احتاج) أي ادراك احتاج سواء كان ذلك الادراك تصورا أو تصديقا كما علمت وقوله للتأمل أي للفكر والنظر لكن لا بالمعنى الاصطلاحي الذي هو خصوص ترتيب أمرين معلومين لتوصل بهما الى أمر مجهول تصوري أو تصديقي والا لكان تعريف النظري غير جامع وتعريف الضروري غير مانع لعدم شمول الاول لما احتاج الى الاستقراء الذي هو تتبع أفراد المحكوم عليه كما في قولهم كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ ولما احتاج الى التمثيل الذي هو القياس الاصولي كما في قول الامام الشافعي رضي الله عنه النبيذ حرام كالخمر مع شمول الثاني لذلك ولهذا قال الشيخ الملوي يجب أن يعبروا بالنظر في هذا المقام ما هو أعم من القياس ولو احقه أي بأن يريدوا به ما يوصل الى المجهول من تعريف أو قياس أو استقراء أو تمثيل لا ما يخص التعريف والقياس كما قد يتوهم من التعبير بالنظري فان المتبادر أنه منسوب للنظر الاصطلاحي فقط وليس كذلك بل هو منسوب للنظر بمعنى يعم الاصطلاحي وما ألحق ببعض أنواعه من الاستقراء والتمثيل فليتأمل (قوله وعكسه) أي عكس النظري والمراد بالعكس هنا المعنى اللغوي الذي هو مطلق المخالف لا المعنى الاصطلاحي الذي هو قلب جزأي القضية كما سيأتي فالضروري هو ما لا يحتاج لتأمل أي نظر وفكر بالمعنى المتقدم ولا يخفى أنه يدخل في تعريف الضروري بما ذكر القضايا الاوليات والحدسيات والتجريبيات أما الاولى فهي

وقدم الاول عند الوضع لانه مقدم بالطبع والنظري ما احتاج للتأمل * وعكسه

(قوله لا المعنى الاصطلاحي) لانا لو أردنا الاصطلاحي جعلنا الاصل هكذا كل ما احتاج للتأمل فهو نظري وانما جعلنا هذا أصله لان قولنا والنظري ما احتاج للتأمل يؤول اليه وعكس قولنا كل ما احتاج للتأمل فهو نظري بعض النظري ما احتاج للتأمل فالاصل موجبة كلية والعكس موجبة جزئية لما تقرر أن عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية اه عطار

القضايا التي لا يتوقف التصديق بها على شئ أصلا بل تصدق النفس بها من أول وهلة أعني بمجرد الالتفات اليها ولذلك نسبت الى الاول كقولهم الكل أعظم من الجزء والواحد نصف الاثنين وأما الثانية فهي التي يتوقف التصديق بها على حدس وتخمين كقولهم نور القمر مستفاد من نور الشمس وأما الثالثة فهي التي يتوقف التصديق بها على تجربة كقولهم السقمونيا مسهلة للصفراء التي هي احدى الطبائع الاربع وانما دخلت هذه والتي قبلها في تعريف الضروري لان كلا منهما وان توقف على حدس أو تجربة لم يتوقف على تأمل ولا على نظر (قوله هو الضروري) ويرادفه البديهي على القول بانه مالا يحتاج الى نظر واستدلال وأما على القول بانه مالا يحتاج الى شئ أصلا فيكون أخص منه لانفراد الضروري على هذا بالحدسيات والتجريبيات لتوقفهما على الحدس والتجربة واعلم أن الضروري كما يستعمل في مقابلة النظري ويفسر بما ذكر كما هنا يستعمل في مقابلة الاكتسابي ويفسر بما لم يكن للعبد فيه اكتساب وهو بهذا المعنى أخص منه بالمعنى الاول لانفراده في العلم الحاصل بالابصار المقصود ممن كان مغمضا عينيه ففتحهما قصدا فانه ضروري على الاول دون الثاني لانه مكتسب للعبد بفتح عينيه أفاده الملوي في كبيره (قوله الجلي) أي الواضح وهو وصف كاشف للضروري (قوله وما به الخ) أي والذي أو شئ توصل به الى تصور الخ فما اما اسم موصول أو نكرة موصوفة وقوله وصل بمعنى توصل صلة أو صفة لما وكل من قوله به وقوله الى تصور متعلق بقوله وصل وهو على صيغة المبني للمفعول وذلك كقولك في تعريف الانسان حيوان ناطق فانه توصل به الى تصور الانسان (قوله يدعى بقول شارح) أي يسمى بذلك ويسمى أيضا معرفا وتعريفا والقول بمعنى المقول فهو مجاز مرسل علاقته التعلق وكذا التعريف بمعنى المعرف به بفتح الراء واسناد الشرح اليه في قولهم شارح مجاز عقلي من اسناد الشئ الى آلته وكذا اسناد التعريف اليه في قولهم معرف بكسر الراء وهذا كله بقطع النظر عن العلمية والا فلا تجوز أصلا لان الاعلام المنقولة من باب الحقيقة كما مر ووجه تسميته ذلك قولا شارحا أنه في الاغلب مركب والقول عندهم يرادف المركب مع كونه يشرح الماهية اما بالكنه والحقيقة واما بالوجه والاعتبار كما يعلم مما سيأتي (قوله فلينهل) أي فلنجتهد في البحث عما يحتاج اليه من ذلك أو فلنتأمل ويحمل على بعد أن يكون من الانهال المأخوذ من بهله أي خلا دمع رأيه كما يؤخذ من القاموس والمختار وعليه فالمعنى فلنترك المناطقة مع رأيهم لا نعترض عليهم بل سلم لهم وعلى كل حال فهو تكملة للبيت (قوله وما التصديق الخ) أي والذي أو شئ توصل به الخ ففيه ما تقدم وذلك كقولك في الاستدلال على أن العالم حادث العالم متغير وكل متغير حادث فانه توصل به الى التصديق بنسبة الحدوث للعالم (قوله بحجه يعرف) المراد أنه يسمى بحجه وانما سمي بذلك لان من تمسك به حج خصمه وغلبه (قوله عند العقلا) أل فيه للعهد والمعهود أرباب هذا الفن وبهذا اندفع ما قد يقال ان العوام لا يعرفون أن الموصل للتصديق يسمى حجة مع أنهم عقلاء كذا يستفاد من كلام الشيخ الملوي الا أنه قال بعد أن فسر العقلا بارباب هذا الفن وأل في العقلا للكمال ونافشه بعض المحققين بأنه يقتضي أن أرباب غير هذا الفن ليسوا كاملين في العقل قال وعمومه ظاهر الفساد اه

(أنواع الدلالة الوضعية)

اعلم أن الدلالة تطلق بالاشتراك على معنيين أحدهما كون أمر بحيث يفهم منه أمر آخر وان لم يفهم منه بالفعل والمراد بالامر الاول الدال وبالثاني المدلول واعترض هذا التعريف كما ذكره سيدي سعيد بأن الحيثيات تجتنب في التعاريف لانها لا تدل على الحصول وانما تدل على القابلية قال بعض المحققين وللبحث فيه مجال اه ولعل وجهه أن محل اجتنابها ما لم يكن المدار على القابلية كما هنا فانهما فهم أمر من أمر أي فهمه منه بالفعل فهو أخص مما قبله والمراد بالامر الاول المدلول

هو الضروري الجلي وما به الى تصور وصل يدعى بقول شارح فلينهل وما التصديق به توصلا بحجه يعرف عند العقلا أنواع الدلالة الوضعية

(قوله لم يتوقف على تأمل ولا نظر) أي بالمعنى المراد وهو الموصل الى المجهول من تعريف أو قياس أو استقراء أو تمثيل وخرج بها من النظريات مع توقفها على الحدس أو التجربة مجردا اصطلاحا كما قاله الشيخ الملوي أي اصطلاحا مجردا عن اقتضاء العقل واللغة اياه وقيل انها من النظريات لتوقفها على ما ذكر من الحدس أو التجربة

(قوله ان المجاز يدل على معناه المجازي) فحينئذ دلالة اللفظ على تمام المعنى المجازي مطابقة ودلالته على جزء ذلك المعنى المجازي تضمن وعلى لازمه التزام فتكون أقسام الدلالة في المعنى المجازي كالحقيقي وهو الذي حققه السعد في المطول وصرح به السنوسي في شرح ايساغوجي وجرى عليه في شرح المختصر (قوله وهو مخالف لما ذكر) صرح بالمخالفة جمع فلا حاجة الى الجمع بقوله الا أن يجعل الخ على هذا (قوله والحصر فيها عقلي كما قاله السيد) وأورد عبد الحكيم في حواشي القطب أمورا على كونه عقليا وأجاب عنها فراجعه ان شئت وقيل ٣٢ ان الحصر استقرائي لا عقلي ألا ترى انه بقي أربع احتمالات أخرى وهي دلالة اللفظ على مجموع الثلاثة أو على الكل والجزء أو على الكل واللازم أو على الجزء واللازم (قوله وليس جزأ) أي بل هو جزئي (قوله حتى تكون تضمنا) أي لان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل والعام كليه لا كل كما تقرر في الاصول (قوله ولا خارجا) اذ لو كان خارجا لخرج جميع الافراد لتساوي نسبتها الى العام فيبقى بلا معنى (قوله في قوة قضايا متعددة الخ) فيه أن هذا لا يفيد لانه لا يلزم من كون الشئ في قوة الشئ أن يدل دلالة ذلك الشئ اه دلجي فتكون الدلالة على الفرد مطابقة لا يصح كيف والمفهوم من جاء عبيدي الجميع دفعة تأمل (قوله بان الكلام في دلالة العام الخالي عن الحكم) محصل البحث أنا لا نسلم أن العام من باب الكلية بل من باب الكل اذ الكلية هي القضية التي حكم فيها على كل فرد والعام ليس بقضية بل ليس بمركب أصلا وانما هو مفرد عرفوه بانه لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر وقالوا صيغته كل ومن وما والموصولات الخ الثلاثة وهي مفردات بالضرورة واذا انتفى كونه قضية وثبت كونه مفردا فكيف يكون كلية وقد وقع في عبارات كثير من الاصوليين أن العام كل وفي المحلي أن مسمى العام واحد وهو كل الافراد اه فاذا علمت هذا تبين أن دلالة العام على جميع أفراده بالمطابقة وعلى بعضها بالتضمن لانه كل الافراد وهي أجزاؤه وان القول بأنه مطابقة أو التزام باطل اه بناني (قوله وان كان يصح أيضا على هذا اعتبار كل منها الخ) فيه ما تقدم فتدبر والاشكال في هذا الاعتبار باق لا مدفع له

(قوله فهو على الاصح) وجهه أنها بتوسط الوضع للكل أو الملزوم صبان (قوله انهما عقليتان) وجهه توقف كل منهما على مقدمة عقلية وهي أنه كلما فهم المعنى فهم جزؤه أو لازمه صبان (قوله ان التضمنية وضعية والالتزامية عقلية) هذا هو الذي جرى عليه الآمدي وابن الحاجب وابن الهمام وغيرهم من المحققين ووجه كما في الكبير بأن التضمن فهم الجزء في ضمن الكل اذ لا شك أنه اذا فهم المعنى فهمت أجزاؤه معه فليس فيها انتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى الجزء بل هو فهم واحد يسمى بالقياس الى تمام المعنى مطابقة وبالقياس الى جزئه تضمنا بخلاف دلالة الالتزام فانه لابد فيها من الانتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى اللازم ضرورة أن اللازم لا دخل له في الوضع أصلا ووجه أيضا بأن الجزء داخل فيما وضع له اللفظ بخلاف اللازم فانه خارج عنه وصرح غير واحد كالغنيمي بأن الخلاف لفظي فان من قال بعقليتهما لا ينكر أن للوضع دخلا فيهما ومن قال بوضعيتهما لا ينكر توقفهما على مقدمة عقلية فالخلاف في التسمية وفي حاشية السيرامي على المطول ان المنطقيين سموا التضمنية والالتزامية وضعية وان كان للعقل مدخل فيهما لتخصيصهم العقلية بالصرفة وسماهما البيانيون عقليتين وان كان للوضع مدخل فيهما لعدم تخصيصهم العقلية بالصرفة اه والحاصل أن من أراد بالوضعية ما تتوقف على الوضع سواء كفى ٣٣ فيها أولا جعل التضمنية والالتزامية وضعيتين ومن أراد بالوضعية ما كان الوضع كافيا فيها جعلهما عقليتين ومن أراد بالوضعية ما كان المدلول فيها موضوعا له اللفظ أو داخلا فيما وضع له اللفظ

الثلاثة وضعية وهو محل وفاق في المطابقية وأما في التضمنية والالتزامية فهو على الاصح المنقول عن أكثر المناطقة كما قاله الغنيمي وغيره ووراءه قولان أحدهما أنهما عقليتان ثانيهما أن التضمنية وضعية والالتزامية عقلية وهذه احدى الطريقتين في ذلك والاخرى أن المطابقية وضعية اتفاقا كالاولى والالتزامية عقلية بلا خلاف وأما التضمنية ففيل وضعية وقيل عقلية اه ملخصا من شرح الشيخ الملوي مع زيادة (قوله دلالة اللفظ) أي الوضعية كما علم مما مر وقوله على ما وافقه أي على معنى أو الذي وافق ذلك اللفظ فما نكرة موصوفة أو معرفة موصولة والضمير المستتر في وافقه راجع لما والبارز للفظ والعكس وان كان صحيحا باعتبار المعنى لان كلا منهما يوافق لصاحبه يلزم عليه جريان الصفة أو الصلة على غير ما هي له مع عدم الابراز وهو ممنوع اتفاقا عند خوف اللبس كما هنا وكذا عند أمن اللبس على ما قاله البصريون خلافا للكوفيين ولا فرق في ذلك بين الوصف والفعل وأما ما قيل من أن الخلاف اذا كان المتحمل للضمير وصفا بخلاف الفعل فان ذلك فيه جائز اتفاقا من البصريين والكوفيين فهو مردود بنقل غير واحد كالسيوطي في همع الهوامع الخلاف بين الفريقين في الفعل أيضا وظاهر ما تقدم اجراء الموافقة بين المدلول واللفظ ويؤخذ من كلام ابن يعقوب اجراؤها بين المدلول والموضوع له حيث قال أي وافق وضع اللفظ ومعنى موافقة المدلول للموضوع له أنه ليس خارجا ولا ناقصا عنه فان قيل انهما متحدان لا متغايران حتى يصح ذلك أجيب بأنهما وان اتحدا ذاتا تغايرا اعتبارا اذ الحيوان الناطق باعتبار كونه موضوعا له غيره باعتبار كونه مدلولا ولم يذكر المصنف قيد التمام كما ذكره جماعة لعدم الاحتياج اليه مع ما فيه من ايهام اشتراط التركيب في دلالة المطابقة وليس كذلك بل قد يكون المدلول فيها غير مركب كالجوهر الفرد وكواجب الوجود ولهذا لم تكن دلالة المطابقة مستلزمة لدلالة التضمن كما أنها ليست مستلزمة لدلالة الالتزام خلافا للفخر حيث قال بان دلالة المطابقة تستلزم دلالة

دلالة اللفظ على ما وافقه

جعل التضمنية وضعية والالتزامية عقلية اه صبان (قوله وهو ممنوع اتفاقا عند خوف اللبس كما هنا) تبع فيه الصبان وقد يقال لا ضرر في مثل هذا اللبس لان الموافقة من الجانبين حاصلة ولابد وسيأتي للمحشي ما يؤيده عند قول المصنف بعكس ما تلا فتأمل (قوله أجيب الخ) قيل ان الصورة الحاصلة في العقل من حيث

انها تقصد باللفظ تسمى معنى ومن حيث انها تحصل من اللفظ في العقل تسمى مفهوما وأما المسمى فهو أخص منهما لاختصاصه بمدلول اللفظ الحقيقي وأما المدلول فهو أعم الجميع (قوله كما أنها ليست مستلزمة لدلالة الالتزام) استدل عليه بانه لا يجوز أن يكون لكل معنى لازم ذهني والا لزم من تصور معنى واحد تصور لازمه ومن تصور لازمه تصور لازم لازمه وهكذا الى غير نهاية فيلزم من تصور معنى واحد ادراك أمور غير متناهية دفعة وهو محال لان الذهن لا يقدر على احاطة أمور غير متناهية فلابد أن يكون هناك معنى لا يكون له لازم ذهني فاذا وضع اللفظ بازاء ذلك المعنى دل عليه مطابقة ولا التزام وردذلك بجواز أن يكون بين معنيين تلازم متعاكس فيكون كل منهما لازما ذهنيا للآخر ولا استحالة في ذلك كما في المتضايفين مثل الابوة والبنوة وذلك لان التلازم من الطرفين لا يستلزم توقف كل منهما على الآخر حتى يكون دورا محالا أي دور تقدم بل الدور فيما نحن فيه دور معي ومنهم من استدل على عدم الاستلزام بانا نجزم قطعا بجواز تعقل بعض المعاني مع الذهول عن جميع ما عداه فتحقق هناك المطابقة بدون الالتزام فان صح ذلك الاستدلال فقد تم ما ادعاه من عدم الاستلزام أفاده السيد وتكلم عليه عبد الحكيم في حاشيته على المطول فراجعه

الالتزام وعلله بأن كل ماهيته لها لازم أقله كونها غير ماعداها ورد بأن هذا ليس لازما بينا بالمعنى الاخص الذى هو شرط فى دلالة الالتزام بل هو لازم بين بالمعنى الاعم ونوقش هذا الرد بأن الفخر كثير من المتأخرين لا يقول باشتراط اللازم البين بالمعنى الاخص بل يكتفى باللازم البين بالمعنى الاعم وبهذا يعلم ما فى كلام بعضهم هنا * واعلم أن قيد الحيثية معتبر هنا وكذا فى كل من دلالة التضمن والالتزام كما صرح به بعضهم حيث قال فى دلالة المطابقة من حيث انه معناه وفى دلالة التضمن من حيث انه جزء معناه وفى دلالة الالتزام من حيث انه لازم معناه والغرض من ذلك الفرار من انتقاض كل من الدلالات الثلاث بالاخريين فيما اذا فرضنا أن لفظ الشمس مثلا مشترك بين الجرم وحده والضوء وحده والمجموع لانه اذا نظر الى وضعه للمجموع تكون دلالته على كل من الجرم وحده والضوء وحده دلالة تضمن مع أنه يصدق عليها تعريف دلالة المطابقة لان اللفظ فدل على ما وافقه بالنظر لوضعه لكل منهما على حدته واذا نظر لوضعه للجرم وحده تكون دلالته على الضوء وحده دلالة التزام مع أنه يصدق عليها تعريف دلالة المطابقة لان اللفظ قد دل على ما وافقه بالنظر لوضعه للضوء وحده فبقيد الحيثية المذكورة يخرج ما ذكر عن تعريف دلالة المطابقة لان دلالة لفظ الشمس على ما ذكر ليست من حيث انه معناه بل من حيث انه جزء معناه على الاول ومن حيث انه لازم معناه على الثانى ولانه اذا نظر لوضعه للجرم وحده تكون دلالته عليه دلالة مطابقة مع أنه يصدق عليها تعريف دلالة التضمن لان اللفظ فدل على جزء معناه بالنظر لوضعه للمجموع وتكون دلالته على الضوء وحده دلالة التزام مع أنه يصدق عليها تعريف دلالة التضمن لان اللفظ فدل على جزء معناه بالنظر لذلك فبقيد الحيثية المذكورة يخرج ما ذكر عن تعريف دلالة التضمن لان دلالة لفظ الشمس على ما ذكر ليست من حيث انه جزء معناه بل من حيث انه معناه على الاول ومن حيث انه لازم معناه على الثانى ولانه اذا نظر لوضعه للضوء وحده تكون دلالته عليه دلالة مطابقة مع أنه يصدق عليها تعريف دلالة الالتزام لان اللفظ فدل على لازم معناه بالنظر لوضعه للجرم وحده واذا نظر لوضعه للمجموع تكون دلالته على الضوء وحده دلالة تضمن مع أنه يصدق عليها تعريف دلالة الالتزام لان اللفظ فدل على لازم معناه بالنظر لذلك فبقيد الحيثية المذكورة يخرج ما ذكر عن تعريف دلالة الالتزام لان دلالة لفظ الشمس على ما ذكر ليست من حيث انه لازم معناه بل من حيث انه جزء معناه على الثانى فليتأمل (قوله يدعونها دلالة المطابقة) أى يسمونها بذلك لمطابقة المعنى للفظه أو لوضعه على ما تقدم والاضافة فى قوله دلالة المطابقة من اضافة المصاحب الى المصاحب (قوله وجزئه تضمنا) أى ودلالة اللفظ على جزء ما وافقه يدعونها دلالة تضمن والضمير راجع لما وافقه وقوله تضمنا على تقدير مضاف والاصل دلالة تضمن فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فانتصب انتصابه وفى كلامه العطف على معمولى عاملين مختلفين لان قوله وجزئه معطوف على قوله ما وافقه المعمول لعلى وقوله تضمنا معطوف على قوله دلالة المطابقة المعمول ليدعون وهو جائز عند الاخفش والكسائى ومن وافقهما وان كان ممنوعا عند الجمهور والاضافة فى قولهم دلالة التضمن من اضافة المسبب الى السبب وسميت بذلك لتضمن المعنى لجزئه لان القاعدة أن الكل يتضمن الجزء وقد استشكل بعضهم ذلك بأن فهم المركب يفهم أجزائه فكيف يتأتى الانتقال من المركب الى جزئه وصوره الشيخ الملوى بما اذا رأيت شبحا من بعد وشككت فيه هل هو حيوان أو لا فقيل لك هو انسان ففهمت أنه حيوان ولم تلتفت الى كونه ناطقا وان كان يقع فى الذهن أولا المعنى بتمامه قال فهذا مثال يظهر فيه الانتقال من معنى اللفظ الى جزئه اذ لا مانع من أن يفهم المعنى اجمالا ثم ينتقل الذهن الى جزئه وبحث فيه من وجهين الاول أنه يستلزم تقدم الكل على الجزء ذهنا مع

ويدعونها دلالة المطابقة جزئه تضمنا

(قوله لان دلالة لفظ الشمس على ما ذكر ليست من حيث انه معناه بل من حيث انه جزء معناه الخ) أى لان الفرض أن فهم السامع للجرم وحده أو للضوء وحده مبنى على اعتبار وضع لفظ الشمس للمجموع ففهمه للجرم وحده انما هو من حيث كونه جزأ وكذلك فهمه للضوء وحده وكذا يقال فى الآتى

(قوله ولذلك قال بعضهم) هو العلامة العدوى (قوله الاحسن ماذهب اليه بعض المحققين الخ) الحاصل أنه اختلف فى دلالة التضمن على ثلاثة أقوال الاول أن فيها انتقالا من فهم الكل الى فهم الجزء فيكون فهم الكل سابقا وفهم الجزء متأخرا عنه واليه ذهب الفخر وابن التلمسانى والقرافى وهو الذى فى المفتاح والتلخيص وجمع الجوامع وعليه السعد فى المطول وشرح الشمسية القول الثانى أن دلالة التضمن لا انتقال فيها أصلا وليس للجزء فهم يخصه وانما هناك فهم واحد ان قيس الى المجموع كان مطابقا وان قيس الى آحاد الاجزاء كان تضمنا واليه ذهب الآمدى وابن الحاجب والعضد والسعد فى حاشيته والسيد فى حاشيتى المطول وشرح المطالع وابن أبى شريف القول الثالث أن للجزء فهما من اللفظ يخصه كما أن للكل فهما يخصه وأن فهم الجزء من اللفظ سابق على فهم الكل منه هذا هو الذى دل عليه كلام القطب فى شرح المطالع ومن تبعه ويكون الانتقال عندهم من اللفظ الى الجزء ومن الجزء الى الكل عكس القول الاول وهذا القول باطل بالضرورة اذ لا يلزم من اطلاق اللفظ فهم جزء المعنى لعدم وضعه له ولا من فهم الجزء فهم الكل لان الجزء أعم اه بناني (قوله والخارج) أى خارج الذهن لا خارج الاعيان اه صبان (قوله كالزوجية) هى الانقسام الى متساويين صحيحين اه صبان (قوله المتصورة بمفهومها المخصوص الخ) دفع لما قيل انه لا يظهر التمثيل به للبين بالمعنى الاخص لانه قد تتصور الاربعة مع الغفلة عن كونها زوجا اه صبان (قوله كالشجاعة للاسد) قد يمنع كون شجاعة الاسد من اللازم الذهنى المرادف للبين بالمعنى الاخص لامكان تصور الاسد مع الغفلة عن شجاعته الا أن يمنع فتأمل اه صبان

انتفافهم على تقدم الجزء على الكل فى الوجودين أعنى الوجود الذهنى والوجود الخارجى والثانى أنه يستلزم أن يفهم الجزء مرتين مرة فى ضمن الكل وأخرى منفردا والوجدان يكذبه ولذلك قال بعضهم الاحسن ماذهب اليه بعض المحققين من أن دلالة التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل ولا شك أنه اذا فهم المعنى فهمت أجزاؤه معه فليس هناك الا فهم واحد يسمى بالقياس الى المعنى بتمامه دلالة مطابقة وبالقياس الى جزئه دلالة تضمن وليس هناك انتقال من المعنى الى جزئه بخلاف دلالة الالتزام فانه لابد فيها من الانتقال من المعنى الى لازمه ضرورة أن اللازم لا دخل له فى الوضع أصلا وأجيب عن الوجه الاول بما قاله عبد الحكيم من أن انتفافهم على تقدم الجزء فى الوجود الذهنى انما هو من حيث فهم الجزء فى ذاته وهو لا ينافى تقدم الكل عليه من حيث فهمه من اللفظ فيكون فهم الجزء من اللفظ متأخرا عن فهم الكل منه وان كان الجزء فى ذاته متقدما على الكل وعن الوجه الثانى بمنع تكذيب الوجدان فهم الجزء مرتين كما قاله بعض المحققين فليتأمل (قوله ومالزم الخ) أى ودلالة اللفظ على مالزم فهو دلالة التزام فهو معطوف على ماقبله والفاء زائدة وهذا أولى مما أشار له الشيخ الملوى من أن الفاء واقعة فى جواب أما المحذوفة والتقدير وأما مالزم الخ على أن المعنى وأما دلالة اللفظ على مالزم الخ لانه بصير الكلام عليه مسببا أنفا غير متعلق بما قبله فيفوت حسن سبك التقسيم وما واقعة على شئ لا على لازم والالضاع قوله لزم والاضافة فى قولهم دلالة الالتزام من اضافة المسبب للسبب وذكر الضمير فى قوله فهو التزام رعاية للخبر (قوله أن يعقل اللزم) أشار بهذا الى أنه يشترط فى دلالة الالتزام أن يكون ذلك اللازم لازما ذهنيا وهو المسمى باللازم البين بالمعنى الاخص فى اصطلاح بعض المناطقة وضابطه أن يلزم من تصور الملزوم تصور لازمه سواء كان لازما فى الذهن والخارج معا كالزوجية بالنسبة للاربعة المتصورة بمفهومها المخصوص وهو عدد دور زوجين أو فى الذهن فقط كالبصر بالنسبة للعمى فانه يلزم من تصور العمى تصور البصر وهو لازم فى الذهن وليس لازما فى الخارج بل مناف وخرج بهذا الشرط اللازم غير البين وضابطه أن لا يلزم من فهم الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما بل يتوقف على الدليل كالحدوث اللازم للعالم وكذلك اللازم البين بالمعنى الاعم وضابطه أن يلزم من فهم الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما سواء كان يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم كالزوجية بالنسبة للاربعة أولم يلزم كمعايرة الانسان للفرس مثلا فانه لا يلزم من تصور الانسان تصور المغايرة المذكورة لكن اذا فهم الانسان وفهمت المغايرة المذكورة جزم باللزوم بينهما فحصل أن اللازم ينقسم الى بين وغير بين والاول ينقسم الى لازم بين بالمعنى الاخص والى لازم بين بالمعنى الاعم ووجه تسميتهما بذلك أن الاول فرد من الثانى فهو أخص منه وهذه احدى طريقتين فى التقسيم ثانيهما وهى غير منافية للاولى أن اللازم ينقسم الى لازم فى الذهن والخارج معا كالشجاعة للاسد والى لازم فى الذهن فقط كالبصر للعمى والى لازم فى الخارج فقط كالسواد للغراب وما تقدم من اشتراط اللازم البين بالمعنى الاخص هو الراجح وذهب الفخر كثير من المتأخرين الى أنه يكفى اللازم البين بالمعنى الاعم كما تقدم

(فصل فى مباحث الالفاظ) أى فى المسائل التى يبحث فيها عن الالفاظ من حيث الافراد والتركيب وما يلائمهما كالكلية والجزئية فالمباحث بمعنى المسائل المذكورة لانها جمع مبحث بمعنى

(قوله وخرج عن ذلك المهمل) أي على رأي الجمهور من أنه يسمى لفظا لم يقل وخرج الموضوع قبل الاستعمال لانقسامه اليهما فعلى هذا مفهوم المستعمل فيه تفصيل ٣٦ ويحتمل أنه أراد به الموضوع (قوله حينئذ اطلاق) أي لا تقييد ولا تعليل (قوله ثنائية)

مكان البحث وهو في الاصل التفتيش عن باطن الشئ حسا ثم استعمل عرفا في بيان الشئ والكشف عنه فقولهم مبحث كذا بمعنى مكان بيانه والكشف عنه وذلك المكان كناية عن المسائل التي يبحث فيها عنه وبقولنا من حيث الخ اندفع ما قد يقال كلامه يقتضي أن مبحث الدلالات ليس من مباحث الالفاظ وليس كذلك فتامل (قوله مستعمل الالفاظ الخ) أي المستعمل منها فالاضافة على معنى من وخرج عن ذلك المهمل فلا ينقسم الى ذلك لانه لا معنى له حتى يقال فيه المركب ما دل جزوه على جزء معناه والمفرد ما لا يدل جزوه الخ (قوله حيث يوجد) أي في أي تركيب يوجد ذلك فيه فهي حينئذ اطلاق (قوله اما مركب واما مفرد) يعني أنه لا يخرج عنهما وهذا مبني على أن القسمة ثنائية وجعلها بعضهم ثلاثية مفرد وهو ما لا يدل جزوه على شئ أصلا ومركب وهو ما يدل جزوه على معنى ليس جزء معناه ومؤلف وهو ما يدل جزوه على جزء معناه والحق الاول ودخل تحت المركب المركب الاضافي كغلام زيد والتقييدي كحيوان ناطق والاسنادي كزيد قائم وتحت المفرد الاسم والفعل والحرف (قوله فاول الخ) الفاء للافصاح لانها أفصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا أردت بيان هذين القسمين فاول الخ وأول مبتدأ وساغ الابتداء به مع كونه نكرة لوقوعه في معرض التفصيل كذا قيل وبحث فيه بان قوله فاول الخ ليس مفصلا وانما هو بيان للمفصل اليه فهو لم يقع في معرض التفصيل والذي وقع في معرض التفصيل انما هو قوله مستعمل الالفاظ وأجيب بان المراد بوقوعه في معرض التفصيل وقوعه في مقام التفصيل وان لم يقع مفصلا نفسه بل وقع عنوانا لاحد أقسام المفصل على أنه يمكن أن يراد بالتفصيل التبيين كما في قوله تعالى وتفصيلا لكل شئ فان قيل كان المناسب للمصنف تقديم تعريف المفرد على تعريف المركب لان المفرد جزء والمركب كل والجزء سابق على الكل أجيب بان تعريف المركب بالايجاب وتعريف المفرد بالسلب والايجاب أشرف من السلب وأيضا لا يتصور سلب شئ الا بعد تعقله وبعضهم قدم تعريف المفرد على تعريف المركب نظرا لسبق العدم على الوجود والتكلف لا تزاحم (قوله ما دل جزوه الخ) أي الذي أو لفظ دل الخ فما موصولة أو موصوفة وخرج بقوله ما دل جزوه ما ليس كذلك بان لم يكن له جزء أصلا كياء الجر ولامه أو له جزء لكن لا يدل كزيد واعترض على المصنف بان هذا التعريف غير مانع لشموله نحو عبد الله والحيوان الناطق وحجة الاسلام علما مع قصد الواضع في الاخير أن المسمى حجة في الدين وأجيب بان المراد ما دل جزوه دلالة مقصودة بالاصالة ولا كذلك الدلالة فيما ذكر لانها فيما عدا الاخير غير مقصودة وفي الاخير غير مقصودة بالاصالة بل بالتبع وأجاب الشيخ الملوي بان ما عدا الاخير لا يدل جزوه حال العلمية فهو خارج بقوله دل جزوه وأما ما يتوهم من دلالته فانما هو قبل العلمية واختار أن الاخير مركب لا مفرد فلا يصح اخراجه لوجوب ادخاله حينئذ واختار بعض المحققين أنه مفرد باعتبار قصد الواضع المعنى العلمي ومركب باعتبار قصده المعنى التركيبي فليتأمل (قوله على جزء معناه) بضم الزاي كما قرئ به في السبع وهذا تتميم للتعريف (قوله بعكس ما تلا) يعني أن المركب ملتبس بعكس ما تلاه أي بعكس المفرد الذي أو بعكس مفرد تلاه والضمير المستتر في تلا يرجع لما والضمير المقدر المنصوب يرجع للمركب هذا هو الاقرب الموافق لما هو الواقع من تبعية المفرد للمركب وأما ما يصرح به كلام المصنف في شرحه من أن الضمير المستتر يرجع للمركب والضمير المقدر المنصوب يرجع للمفرد فهو مجبون فيه بان الذي تلا انما هو المفرد لا المركب وبانه لو كان كذلك لوجب ابراز الضمير لجريان الصلة أو الصفة على غير ما هي له مع خوف اللبس

وعلى هذه الطريقة فالمركب والمؤلف مترادفان (قوله مفرد) كزيد (قوله ومركب) كعبد الله علما على ما فيه (قوله ومؤلف)

مستعمل الالفاظ حيث يوجد • اما مركب واما مفرد
فاول ما دل جزؤه على • جزء معناه بعكس ما تلا

كزيد قائم (قوله على أنه يمكن أن يراد الخ) فعنى كونه في معرض التفصيل أنه مفصل ومبين اذ المبتدا وهو أول الذي هو المركب مبين بالتعريف أعني ما دل الخ فاندفع ما قيل يبحث في هذا الجواب أيضا بمثل البحث الذي تقدم وهو أن قوله فاول ليس مفصلا وانما هو بيان للمفصل اليه (قوله بالايجاب) أي بذي الايجاب أو متلبس بالايجاب وقوله سلب شئ المراد بالشئ الدلالة أي وسلب الدلالة مأخوذ في تعريف المفرد فيتوقف تعقله على تعقلها وهي مأخوذة في تعريف المركب فلزم توقف تعقل بعض أجزاء المفرد على تعقل بعض أجزاء المركب اه صبان (قوله مع قصد الواضع في الاخير الخ) أي لانه جعله لقبا فاعتبر الاشعار بالمدح (قوله واختار بعض المحققين الخ) وجهه أن الاشعار بالمدح انما هو باعتبار الوضع الاصلي لا الوضع العلمي اذ باعتبار الوضع العلمي لا دلالة له واجيب على صفة أصلا (قوله كما قرئ به في السبع) أي في قوله تعالى لكل باب منهم جزء مقسوم وقوله على كل جبل منهن جزأ (قوله ملتبس) الاولى متلبس

وأجيب بانه أراد بالتلو الاتصال مجازا مرسلا لعلاقة اللزوم وبان اللبس هنا غير مضر لصحة اتصاف كل من المفرد والمركب بالتلو بهذا المعنى لكن قد يعكر على صدر الجواب أن المصنف نفسه فسر تلا بتبع الا أن يقال أراد بتبع اتصل ولا يخفى أن المراد بالعكس معناه اللغوى وانما كان المركب ملتبسا بعكس ماتلاه الذى هو المفرد لانهم قد عرفوا المفرد بانه مالا يدل جزؤه على جزء معناه وقد عرف هو المركب بأنه مادل جزؤه على جزء معناه ولا ريب أنه عكس ذلك لا يقال يرد على تعريف المفرد بما ذكر أن الزاى من زيد قائم مثلا لا تدل على جزء معناه فيلزم أن يكون مفردا لانا نقول المراد بالجزء فى قولنا مالا يدل الخ الجزء القريب ولا كذلك الزاى من زيد قائم مثلا فانها جزء بعيد لانها انما كانت جزأ بواسطة أنها جزء من زيد وهو جزء من ذلك والقاعدة أن جزء جزء الشئ جزء لذلك الشئ هذا ومن نكر الجزء بان قال لا يدل جزء منه الخ لا يرد عليه ذلك لان النكرة فى سياق النفى تعم فيخرج نحو المركب المذكور لان بعض أجزائه يدل فليتأمل (قوله وهو على قسمين) ظاهره أن التقسيم الى القسمين المذكور بن جار فى المفرد الشامل للفعل والحرف وليس كذلك فيخص المقسم بالاسم وعن السنوسى أن الفعل كلى أيد الوقوعه محمولا ولا يحمل الا الكلى وظاهره أيضا أن المركب لا ينقسم الى هذين القسمين حيث خص التقسيم اليهما بالمفرد وليس كذلك بل ينقسم اليهما كالمفرد فالمركب الكلى كحيوان ناطق والجزئى كرأس زيد بجعل الاضافة للعهد ولهذا قال بعضهم تخصيص المفرد بالذكر ليس للاحتراز عن المركب بل لان الكلام هنا لتوطئة للكليات الخمس وهى مفردات وهذا التقسيم انما هو باعتبار كليه المعنى وجزئيته لانه هو الذى يتصف بالكلية والجزئية حقيقة وأما وصف اللفظ بهما فهو مجاز من وصف الدال بما للمدلول كما أن التركيب والافراد وصفان للفظ حقيقة وأما وصف المعنى بهما فهو مجاز من وصف المدلول بما للدال فتأمل (قوله أعنى المفردا) هذا المقام ليس للعناية لانه لا يؤتى بها الا اذا كان هناك خفاء وما هنا ليس كذلك لان رجوع الضمير لما تلا الذى هو المفرد معلوم من قاعدة أن الضمير يرجع لاقرب مذكور كذا يؤخذ من كلام بعض المحققين وقد يقال لما كان قد يتوهم أن الضمير عائد للمركب لانه هو المحدث عنه فى قوله فأول الخ أتى المصنف بالعناية نظرا لما فى المقام من الخفاء بهذا الاعتبار (قوله كلى او جزئى) باسقاط الهمزة بعد نقل حركتها للساكن قبلها الذى هو التنوين ومنع صرف جزئى للوزن والكلى نسبة للكل الذى هو الجزئى والجزئى نسبة للجزء الذى هو الكلى وذلك لان القاعدة أن كل كلى جزء من جزئيه وكل جزئى كل لكليه لان حقيقة الجزئى مركبة من الكلى ومن التشخص فالجزئى كل للكلى والكلى جزء للجزئى مثلا حقيقة زيد مركبة من الانسان والتشخص فالانسان كلى وهو جزء من جزئيه كزيد وزيد جزئى وهو كل لكليه فليتأمل (قوله حيث وجدا) أى فى أى تركيب وجد فيه المفرد فهى حيثية اطلاق كما مر فى نظيره والالف فيه للاطلاق (قوله فمفهم اشتراك الخ) الفاء للافصاح لانها أفصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا أردت بيان كل من الكلى والجزئى فمفهم اشتراك الخ ومفهم اشتراك خبر مقدم والكلى مبتدأ مؤخر ويجوز العكس لكن الاول أولى لان الكلى هو المعرف ومفهم اشتراك هو التعريف واللائق جعل التعريف على المعرف لا العكس ومثل ذلك يجرى فى قوله وعكسه الجزئى لا يقال مفهم الاشتراك عبارة عن المشترك فكانه قال فالكلى هو المشترك وحينئذ يصدق بزيد الذى اشترك فيه بنوه مثلا لانه مشترك بينهم من حيث أبوته لهم مع أنه جزئى فيكون التعريف غير مانع لانا نقول المراد بالمشترك ما جرى عليه اصطلاح المناطقة وهو ما يصدق على كثيرين بمعنى أنه يصح حمله عليها وما ذكر ليس كذلك لانه وان كان مشتركا بين بنيه باعتبار أبوته لهم لكن لا يصدق عليهم بالمعنى المذكور ولا يخفى أن المراد الاشتراك المعنوى وضابطه أن يتحد اللفظ والوضع والمعنى وتتعدد الافراد المشتركة فى ذلك المعنى لا اللفظى وضابطه أن يتحد اللفظ ويتعدد الوضع والمعنى * واعلم أن أقسام الكلى ثلاثة

وهو على قسمين أعنى المفردا كلى او جزئى حيث وجدا ففهم اشتراك الكلى كاسد

(قوله وبان اللبس هنا غير مضر الخ) يخالف ما تقدم له ويؤيد ما قلنا كما تقدم (قوله ومن نكر الجزء الخ) يصح جعل الاضافة فى جزئه للعهد الذهنى فيكون فى معنى النكرة اه صبان (قوله ان الفعل كلى) أى وأما الحرف فهو جزئى دائما بالنظر للاستعمال وللوضع على أحد القولين (قوله وهى مفردات) قيل أى غالبا والا فقد تكون مركبة كجسم نام فانه جنس

الاول مالم يوجد منه شئ والثانى ماوجد منه فرد واحد فقط والثالث ماوجد منه أفراد كذا قال الاقدمون وجعلها المتأخرون ستة حيث قسموا الاول الى مايستحيل وجود شئ منه كالجمع بين الضدين ومالا يستحيل كحمرة من زئبق وقسموا الثانى الى مايستحيل وجود غير ذلك الفرد الذى وجد منه كالاله ومالا يستحيل كالشمس وقسموا الثالث الى ماوجد منه أفراد غير متناهية كالصفة فان أفرادها التى وجدت لا تتناهى لان منها الصفات الموجودة بالقائمة بذات الله تعالى وقد دل الدليل على أنها لا نهاية لها واستحالة وجود مالا نهاية له انما ثبت فى حق الحوادث ولا يصح التمثيل لذلك بنعمة الله كما صنعه بعضهم لان الكلام فيما وجد منه أفراد لا نهاية لها ونعمة الله ليست كذلك نعم هى لا نهاية لها بمعنى أنه مامن نعمة الا وبعدها نعمة وهكذا وليس ذلك مرادها ولا يصح أيضا التمثيل لذلك بحركة الفلك لانه لا يمشى الا على ماذهب اليه الفلاسفة من أنه مامن حركة الا وقبلها حركة وهكذا الى مالا نهاية له فى جانب الماضى ويبنون على ذلك أنها قديمة بالنوع حادثة بالشخص وهو مذهب باطل ومعتقده كافر وماوجد منه أفراد متناهية وتحت هذا القسم ثلاثة أقسام مالا يوجد له أفراد سوى تلك الافراد المتناهية كالكوكب ومايوجد له أفراد سواها وهى غير متناهية كنعمة الله تعالى ومايوجد له أفراد سواها وهى متناهية وهو ماتنزل له المصنف بقوله كاسد فى الحقيقة تؤول الاقسام الى ثمانية تفصيلا وبهذا اسقط مالبعضهم هنا فاحفظ ذلك (قوله وعكسه الجرجانى) فهو مالا يمنع الاشتراك كزيد فانه لا يفهم الاشتراك ولا عبرة بما يعرض له من الاشتراك اللفظى لما تقدم من أن المراد هنا الاشتراك المعنوى وانما قدم المصنف تعريف الكلى على تعريف الجرجانى اهتماما به لكونه مادة الحدود والدوائر البراهين والمطالب تابعا ولانه قد عرف الكلى بالايجاب والجرجانى بالسلب والايجاب أشرف من السلب وأيضا سلب الشئ لا يتصور الا بعد تعقل وجوده وهو بالوجه الاول بوجه تقدم غير المصنف لذلك لا بالوجه الثانى لان غير المصنف انما عرف الكلى بالسلب حيث قال مالا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه واعلم أن كلام المصنف انما هو فى الجرجانى الحقيقى وأما الجرجانى الاضافى فهو ماندرج تحت ماهو أعم منه وبينه وبين الحقيقى العموم والخصوص باطلاق فيجتمعان فى زيد مثلا وينفرد الاضافى فى نحو الانسان (قوله وأولا الخ) عرض المصنف بذلك تقسيم الكلى الى ذاتى والى عرضى والى واسطة وهذا مأخوذ من كلامه بطريق المفهوم حيث قيد الاول بالاندراج فى الذات وانثانى بالخروج عنها فيعلم منه أن النوع واسطة لانه لم يندرج فى الذات ولم يخرج عنها بل هو عينها وهو أحد اصطلاحات ثلاثة اشتهرت من اصطلاحات كثيرة فى ذلك ثانيها أن الذاتى ماندرج فى الذات والعرضى مالم يكن كذلك وعليه فالنوع عرضى ثالثها أن العرضى ماخرج عن الذات والذاتى مالم يكن كذلك وعليه فالنوع ذاتى ونوضح ذلك أن الكلى اما مندرج فى الذات بأن كان جزأ منها وهو الجنس والفصل واما خارج عنها ان لم يكن جزأ منها ولا عينها وهو الخاصة والعرض العام واما غير مندرج وغير خارج بأن كان تمام الذات وهو النوع فالذات بمعنى الماهية كالحيوان الناطق بالنسبة للانسان والمندرج فيها كالحيوان وكالناطق والخارج عنها كالضاحك وكالماشى وغير المندرج وغير الخارج كالانسان ولا يخفى عليك تنزيل الخلاف المذكور على ماذكر هذا وقد ذكر المصنف أن الارجح نصب أولا على الاشتغال وبحث فيه بأن ما بعد كل من أداة الشرط وفاء الجواب لا يعمل فيما قبله ومالا يعمل لا يفسر عاملا وحينئذ يجب رفعه على الابتداء والمسوغ التفصيل وأجيب بأن أداة الشرط مؤخرة عن العامل تقديرا والفاء زائدة والاصل وأولا للذات انسبه ان اندرج فيها وجواب الشرط محذوف لدلالة الفعل المذكور عليه ولا يخفى مافى هذا من التكلف (قوله للذات) أى للماهية كما هو أحد اطلاقيها وثانيهما اطلاقها على الماصدق (قوله ان فيها اندرج) أى بأن كان جزأ منها وهو الجنس

وعكسه الجرجانى وأولا للذات فيها اندرج

(قوله مادة الحدود والبراهين) أراد بالحدود مطلق التعاريف وبالبراهين مطلق الاقيسة ففى كلامه تغليب أو المراد الحدود الحقيقية والبراهين الحقيقية فيكون تخصيصهما بالذكر لاشرفيتهما وقوله والمطالب هى النتائج لانها تطلب بالدليل اه صبان (قوله فالنوع ذاتى وعلى هذا يكون منسوبا للذات بمعنى الماصدوقات لا الماهية أو هو تسمية اصطلاحية على صورة النسبة فلا يقال يلزم نسبة الشئ لنفسه أو هو منسوب للماهية القصد المبالغة اه صبان (قوله وبحث فيه الخ) لذا جعله من باب مطلق التفسير فلا اشكال

(قوله وبالعرضى المنسوب الخ) فالنسبة من نسبة اللازم الى الملزوم اه صبان (قوله ٣٩ ماهو) أفرد الضمير للتأويل بالمذكور

والفصل كما مر (قوله فانسبه) أى بأن تقول ذاتى كما هو الشائع عند المناطقة وبحث فيه بأن مقتضى قواعد النسب أن يقال ذووى لان أصل المنسوب اليه ذوو والنسب برد الاشياء الى أصولها وأجيب بأن ذلك ليس نسبا حقيقة بل تسمية اصطلاحية على صورة النسب وعلى تسليم أنه نسب حقيقة فهو على غير قياس (قوله أو لعارض) أى أو انسبه لعارض بأن تقول عرضى كما هو الشائع عند المناطقة أيضا وبحث فيه أيضا بأنه كان مقتضى الظاهر أن يقال عارضى ويجاب بما تقدم آنفا والمراد بالعارض المنسوب اليه الامر الذى يعرض للشئ كالضحك وبالعرضى المنسوب نحو الضاحك والعارض غير العرضى كما لا يخفى (قوله اذا خرج) أى عن الذات (قوله والكليات) بتخفيف الياء للوزن وقوله خمسة دون انتقاص أى ودون زيادة ففى كلام المصنف اكتفاء على حد قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أى والبرد ووجه انحصار الكليات فى الخمسة أن الكلى اما جزء من الماهية وهو الجنس والفصل واما تمامها وهو النوع واما خارج عنها وهو الخاصة والعرض العام * واعلم أنه قد استعمل بعض المولدين فى الرجز زيادة حرف ساكن آخر الشطر الاول وآخر الشطر الثانى كما هنا لكن العروضيون لم يذكروه بل ظاهر كلامهم منعه وعلى تسليم أنه يسمى تذييلا فالتذييل الجائز خاص بمجزوء البسيط والكامل والمتدارك بناء على طريقة من أثبته وكأن من استعمله تسامح لشبه مستفعلن آخر مشطور الرجز بمستفعلن آخر مجزوء ما ذكر (قوله جنس) هو ما صدق فى جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقيقة كالحيوان فانه يصدق فى جواب ما هو على كثيرين الخ بمعنى أنه يصح حمله على ما ذكر فاذا قيل الانسان والفرس والحمار ما هو صح لان يحمل فى جواب ذلك على ما ذكر فى السؤال بأن يقال حيوان أى المذكور حيوان وما واقعة على الكلى الشامل لجميع الكليات فهى جنس والمراد بالكثيرين ما يشمل اثنين فأكثر فالتعبير بذلك انما هو من مسامحات المصنفين التى مقتضاها غير مراد فاندفع ما قد يقال ان كثيرين جمع كثير وأقل الجمع اثنان بناء على أن المراد بالجمع ما فوق الواحد وأقل الكثرة ثلاثة فيلزم أن لا يصح لان يصدق على أقل من ستة أنواع وهو باطل وخرج بقولنا فى جواب بقطع النظر عن الاضافة لما العرض العام لانه لا يقع فى الجواب المصطلح عليه عند المناطقة وان وقع فى الجواب عن السؤال بكيف كأن يقال كيف زيد فيقال صحيح مثلا ومع النظر للاضافة لما الفصل والخاصة لان كلا منهما لا يقع فى جواب ما وانما يقع فى جواب أى شئ كما يعلم مما يأتى ويقولنا على كثيرين الخ فانه لا يصدق فى جواب ما هو على كثيرين بل يصدق فى جواب ما هو على واحد فقط كأن يقال الانسان ما هو فيقال حيوان ناطق ويقولنا مختلفين بالحقيقة النوع فانه وان صدق فى جواب ما هو على كثيرين لكن متفقين بالحقيقة كما سيأتى وأما الجزئى فلا حاجة لاخراجه لما علمت من أن ما واقعة على كلى بواسطة أن الكلام ليس الا فى الكليات فافهم (قوله وفصل) هو ما صدق فى جواب أى شئ هو فى ذاته أى حال كونه مندرجا فى ذاته صح لا أن يحمل فى جواب ذلك فاذا قيل مميز الانسان أى شئ هو فى ذاته أى حال كونه مندرجا فى ذاته صح لان يحمل فى جواب ذلك على ما ذكر فى السؤال بأن يقال ناطق وهذا مبنى على القول بأن الناطق لا يقال الا على الانسان وأما على ما قاله بعضهم من أنه يقال على الملائكة والجن فليس الناطق فصلا للانسان بالنسبة للملائكة والجن وما واقعة على الكلى الشامل لجميع الكليات فهى جنس وخرج بقولنا فى جواب بقطع النظر عن الاضافة لأى العرض العام ومع النظر لها الجنس والنوع لان كلا منهما لا يقع فى جواب أى وانما يقع فى جواب ما ويقولنا فى ذاته الخاصة فانها لا تصدق فى جواب أى شئ هو فى ذاته بل فى جواب أى شئ هو فى عرضه وأما الجزئى فلا حاجة لاخراجه لما تقدم * واعلم أن الفصل نوعان قريب وبعيد فالاول ما يميز الشئ عما يشاركه فى جنسه القريب كالناطق فانه يميز

(قوله والمراد بالكثيرين الخ)

فانسبه أو لعارض اذا خرج والكليات خمسة دون انتقاص * جنس وفصل

وغلب فيه أيضا العاقل على غيره حتى يصح الجمع بالياء والنون (قوله فى الجواب المصطلح) وهو الجواب عن السؤال بما أو أى (قوله وهذا مبنى على القول الخ) عبارة الصبان قال الغنيمى كون الناطق مميزا الانسان عما سواه انما هو عند من لم يجعل مقولا على غير الحيوان أما عند من جعله مقولا عليه فلا يكون الناطق فصلا للانسان بالنسبة للملائكة بل بالنسبة لما شاركه فى جنسه فان الملائكة عندهم ليست حيوانا لانها عندهم ليست أجساما ولكنها ناطقة اه بعض تصرف وقيل عدم حيوانيتهم لعدم نموهم وكالملائكة فيما ذكر الجن اه بالحرف (قوله فى جنسه القريب) ويلزم منه تميزه عما يشاركه فى البعيد بخلاف الفصل البعيد فانه لا يلزم من تميزه الشئ عما يشاركه فى البعيد تميزه له عما يشاركه فى القريب والاقتصار على ذكر الجنس فى النوعين مبنى

على ان كل ماهية لها فصل لا بد وأن يكون لها جنس وهو مذهب المتقدمين وذهب المتأخرون الى عدم لزوم ذلك فزادوا فى تعريف الفصل أو فى الوجود فقالوا فى تعريفه هو ما يميز الشئ فى ذاته عما يشاركه فى الجنس أو فى الوجود فان كان هذا الفصل مميزا للماهية

عن جميع ما يشاركها في الوجود فهو قريب وان ميزها عن بعض ما يشاركها فيه فهو بعيد اه صبان (قوله كالمتنفس بالقوة) المراد بالقوة هنا امكان حصول الشئ مع عدمه أو وجوده فهو أعم مطلقا من الفعل وان كانت تفسر أيضا بامكان حصول الشئ مع عدمه فتكون مباينة له اه صبان (قوله في نحو النقطة) أي لعدم اندراجها تحت جنس والا لزم تركبها والفرض أنها بسيطة وبحث فيه بأنا لا نسلم عدم تركب ماهيته البسيط من أجزاء ذهنية كما ذكره السعد في شرح الشمسية أفاده الملوي في كبيره قال الصبان وتقدم لنا فيه كلام شريف اه ع ثم انه اختلف في النقطة فقيل من المعدمات وقيل من الاعتباريات وقيل من الكميات هذا عند الحكماء وأما عند المتكلمين فالنقطة الجوهر الفرد (قوله بناء على نوعيته) أي كونه نوعا وأن ما تحته من العقول العشرة أفراد اختلفت بالخواص المشخصة

عرض نوع وخاص

الانسان عما يشاركه في جنسه القريب وهو الحيوان من الفرس والحمار ونحو ذلك والثاني ما يميز الشئ عما يشاركه في جنسه البعيد كالحساس بالنسبة للانسان فانه يميزه عما يشاركه في جنسه البعيد كالجسم من الحجر والشجر ونحو ذلك فان قيل يلزم على ذلك كون الجنس غير العالي فصلا لانه يميز الشئ عما يشاركه في جنسه البعيد كالحيوان بالنسبة للانسان فانه يميزه عما يشاركه في الجنس البعيد كالجسم من الحجر والشجر ونحو ذلك أجيب بأن الحيوان مثلا اذا وقع في جواب أي شئ هو كما اذا قيل ممير الانسان أي شئ هو في ذاته فقلت حيوان كان فصلا واذا وقع في جواب ما هو كما اذا قيل الانسان والفرس ما هو فقلت حيوان كان جنسا فهو فصل باعتبار وجنس باعتبار آخر فليتأمل (قوله عرض) أي عام وهو ما خرج عن الماهية وصدق عليها وعلى غيرها كالمتحرك بالنسبة للانسان فانه خرج عن ماهيته ويصدق عليها وعلى غيرها كأن يقال الانسان متحرك الفرس متحرك وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس وخرج بقولنا خرج عن الماهية الجنس والفصل والنوع فانها ليست خارجة عنها بل الاولان جزآن منها والثالث تمامها وبقولنا وصدق الخ الخاصة فانها وان خرجت عن الماهية تصدق عليها فقط * واعلم أن العرض العام نوعان الاول لازم كالمتنفس بالقوة والثاني مفارق كالمتنفس بالفعل (قوله نوع) هو ما صدق في جواب ما هو على كثيرين متفقين بالحقيقة كالانسان فانه يصدق في جواب ما هو على كثيرين الخ فاذا قيل زيد وعمرو ما هو صلح لان يحمل في جواب ذلك على ما ذكر في السؤال بل لو قيل زيد ما هو صلح لذلك فيقال انسان لان المراد هنا بصدقه على كثيرين حمله عليها وان لم يجمع في السؤال بخلاف صدق الجنس على كثيرين فيما مر فانه لا بد من جمعها في ذلك وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس وخرج بقولنا في جواب بقطع النظر عن الاضافة لما العرض العام لما تقدم وبالنظر لها الفصل والخاصة فان كلا منهما يصدق في جواب أي شئ هو وبقولنا على كثيرين الخ فلما مر وبالمتفقين بالحقيقة الجنس فانه يصدق في جواب ما هو على المختلفين بالحقيقة فان قيل حقيقة كل من زيد وعمرو مركبة من الانسان والتشخص المختص به الذي لا يشركه فيه غيره فهما مختلفان بالحقيقة أجيب بأن المراد بالحقيقة هنا الحقيقة النوعية كحيوان ناطق لا الشخصية كالانسان والتشخص ولا شك أنهما متفقان في الاولى اذ يصدق على كل منهما أنه حيوان ناطق وان لم يتفقا في الثانية والنوع المعرف بما ذكرناه هو النوع الحقيقي وأما الاضافي فهو ما صدق في جواب ما هو على كثيرين وقد اندرج تحت جنس وبينه وبين النوع الحقيقي عموم وخصوص من وجه فيجتمعان في نحو الانسان وينفرد الاضافي في نحو الحيوان والحقيقي في نحو النقطة * واعلم أن مراتب النوع الاضافي ثلاثة النوع العالي وهو ما لا أنواع فوقه وتحته الانواع كالجسم والنوع السافل وهو ما لا نوع تحته وفوقه الانواع كالانسان والنوع المتوسط وهو ما فوقه نوع وتحته نوع كالحيوان وبقي رابع وهو النوع المنفرد وهو ما لا نوع فوقه ولا نوع تحته ويمثل له بالعقل بناء على نوعيته (قوله وخاص) بحذف الهاء

لا بالفصول وقدرنا أن الجوهر المجرد جنس له وذهب الامام الى أنه جنس تحته أنواع مختلفة بفصول لا نعلمها فعلى هذا القول يكون جنسا منفردا على تقدير أن الجوهر المجرد ليس جنسا له بل هو عرض عام له أفاده الصبان وفي البناني ان الفلاسفة قسموا الجوهر وهو ماهية اذا وجدت في الخارج كانت لا في موضوع الى خمسة أقسام لانه اما حال ويسمى الصورة واما محل وهو الهيولى واما مركب منهما وهو الجسم أم لا حال ولا محل وهو المجرد وفيه قسمان لانه اما أن يتعلق بالبدن تعلق التدبير وهو النفس أو لا يتعلق به وهو العقل فالعقل على قولهم جوهر مجرد عن المادة وعلائقها واختلفوا في جنس العقول العشرة وهو المجرد عن المادة وعلائقها هل هو وتخفيف مثلث ثم الجوهر أم لا واختلفوا في العقول العشرة هل اختلفت بالحقيقة والفصول فتكون أنواعا والعقل جنسها أو بالعوارض والخواص فيكون العقل نوعا لها وهي افراده ثم على القول بانه تحت الجوهر وانه من أقسامه كان نوعيا اضافيا على كل من القولين الاخيرين وعلى القول بأنه ليس من أقسامه وأن الجوهر ينقسم الى الحال والمحل والمركب منهما فقط فعلى أنه جنس يكون جنسا منفردا وعلى أنه نوع يكون نوعا منفردا كالنقطة والحق عند أهل السنة رضي الله عنهم أن الجوهر ان لم يقبل القسمة

وتخفيف الصاد للضرورة وهى ماصدق فى جواب أى شئ هو فى عرضه كالضاحك فانه يصدق فى جواب ذلك فاذا قيل مميز الانسان أى شئ هو فى عرضه أى حال كونه مندرجا فى عرضه صلح لان يحمل فى جواب ذلك على ماذكر فى السؤال بأن يقال ضاحك وما واقعة على الكلى الشامل لجميع الكليات فهى جنس وخرج بقولنا فى جواب بقطع النظر عن الاضافة لاى العرض العام لما مر ومع النظر لها الجنس والنوع لما تقدم وبقولنا فى عرضه الفصل لانه يصدق فى جواب أى شئ هو فى ذاته كما علمت * واعلم أن الخاصة كما تكون للنوع تكون للجنس كالماشى فانه خاصة للحيوان ولا يلزم من كونها خاصة للجنس أن تكون خاصة للنوع بخلاف العكس فكل خاصة للنوع خاصة للجنس ولا عكس والخاصة على نوعين ملازمة كالضاحك بالقوة ومفارقة كالضاحك بالفعل وجعل الضاحك من خواص الانسان مبنى على ماذهب اليه الحكماء من أن طبع الملائكة والجن لا يقتضى الضحك كما أنه لا يقتضى البكاء ووقوع ذلك منهم كما ورد فى بعض الآثار اتفاقى ليس باقتضاء الطبع وبهذا يجاب عما حكى من أن الناس يضحك اذا رأى أو سمع ما يتعجب منه وأما على ماذهب اليه بعضهم من أن طبع الملائكة والجن يقتضى الضحك فليس الضاحك من خواص الانسان بالنسبة لهما (قوله وأول) أى الذى هو الجنس وقوله ثلاثة أى بقطع النظر عن الجنس المنفرد لعدم التفرع عنه والالم النظر اليه يكون الجنس أربعة ومثل بعضهم للجنس المنفرد بالعقل بناء على جسميته وقوله بلا شطط أى بلا زيادة يعنى ولا نقص فى كلامه اكتفاء قال بعضهم أصل قوله بلا شطط لا بشطط لان حق حرف النفى التقديم على جميع المنفى وهو الباء مع الشطط الدال مجموعهما على ملابسة الثلاثة للشطط وانما قدمت الباء تريبا اللفظ وهذا انما يتجه على القول بأن لا فى مثل ذلك ليست بمعنى غير وأما على القول بأنها بمعنى غير كما هو المشهور فى نحو قولك جئت بلا زاد فلا فلا يعرف (قوله جنس قريب) ويسمى الجنس السافل وهو ما لا جنس تحته وفوقه الاجناس كالحيوان وقوله أو بعيد أو هنا وفيما بعد بمعنى الواو ويسمى البعيد الجنس العالى وهو ما لا جنس فوقه وتحته الاجناس كالجوهر وهذا عند الاطلاق وأما عند التقييد كأن يقال بعيد بمرتبة أو بمرتبتين فهو بحسب القيد الذى قيد به فالاول كالجسم والثانى كالجوهر وقوله أو وسط هو ما فوقه جنس وتحته جنس كالجسم وانما قدم المصنف البعيد على الوسط مع أن المعتبر فى ترتيب الاجناس التصاعد لانه المتيسر فى النظم كما لا يخفى

* (فصل فى نسبة الالفاظ للمعانى) * اعلم أن ماذكره المصنف من النسب الخمسة منه ما هو معتبر بين معنى اللفظ وأفراده وذلك هو التواطؤ والتشاكك ومنه ما هو معتبر بين معنى لفظ ومعنى لفظ آخر وذلك هو التباين وما قد يقع من الحكم بالتباين بين الالفاظ فهو بالنظر لمعانيها ومنه ما هو معتبر بين اللفظ ومعناه وذلك هو الاشتراك ومنه ما هو معتبر بين لفظ ولفظ آخر وذلك هو الترادف وظاهر قول المصنف ونسبة الالفاظ للمعانى لا يفى الا بالذى بين اللفظ ومعناه وهو الاشتراك واذا كان كذلك فكيف يخبر عنه بقوله خمسة أقسام وأجاب بعضهم بأن فى كلام المصنف اكتفاء والتقدير ونسبة الالفاظ للمعانى وللالفاظ ونسبة المعانى للمعانى وللافراد وجعل الشيخ الملوى اللام فى قوله المعانى بمعنى مع وجعل المراد من المعانى ما يشمل الافراد وعليه فيصير كلام المصنف هكذا ونسبة الالفاظ مع نسبة المعانى ولا شك أن هذا يصدق بنسبة الالفاظ للمعانى وللالفاظ ونسبة المعانى للمعانى اما حقيقة أو بمعنى الافراد فليتأمل (قوله ونسبة الالفاظ الخ) اعلم أن بعض هذه النسب يختص بالكلى وهو التواطؤ والتشاكك كما هو ظاهر وأما الباقى فهو غير مختص به بل يكون فى الجزئى أيضا ومثال التباين فيه زيد وواشق ومثال الاشتراك فيه زيد اسما لابن عمرو وزيد اسما لابن بكر ومثال الترادف فيه زيد وأبو عبد الله وبهذا التحقيق يعلم رد ما قيل من أن الجزئى من قبيل المتباين

وأول ثلاثة بلا شطط جنس قريب أو بعيد أو وسط

* (فصل فى نسبة الالفاظ للمعانى) *

ونسبة الالفاظ للمعانى

فهو الفرد والا فهو الجسم وأنكروا جميع ما عدا ذلك اه باختصار وقد بين العلامة الصبان العقول العشرة وغيرها كالافلاك فراجعه (قوله تزيينا للفظ) أى تحسينا له أقول قد يتوقف فى وجه التزيين وما يتوهم من أن وجهه خفة اللفظ وعذوبته بهذا التقديم يرد بأن ذلك على تسليمه انما نشأ من كثرة استعمال اللفظ هكذا وألفته على هذا الوجه فلو استعمل اللفظ وألف بدون التقديم لحصلت تلك العذوبة والخفة فافهم اه صبان (قوله كالجوهر) لا يقال هناك ما هو أعلى منه كالشئ والمذكور والموجود والحادث لانا نقول هذه اعراض عامة خارجة عن الماهيات أى لم يجعل شئ منها جزء ماهيته أصلا فلا يكون من الجنس الذى الكلام فيه لانه لابد ان يكون جزأ من حقيقة أفاده الملوى فى كبيره اه صبان

فافهم (قوله خمسة أقسام) بقى عليه ثلاثة وهى التساوى والعموم والخصوص من وجه والعموم والخصوص باطلاق فضابط الاول أن يتحدا ماصدقا ومفهوما كما فى الكاتب والضاحك وضابط الثانى أن يجتمعا فى مادة و ينفرد كل منهما فى مادة أخرى كما فى الانسان والابيض وضابط الثالث أن يجتمعا فى مادة و ينفرد أحدهما فى مادة أخرى كما فى الانسان والحيوان قال بعض المحققين ويمكن ادراج الاول فى الترادف بأن يراد به ما يشمل ما لو كان بينهما الاتحاد ماصدقا فقط وادراج الثانى والثالث فى التخالف بأن يراد به ما يشمل التباين الجزئى اه ينصرف وعليه فكلام المصنف مسموق لجملة النسب الثمانية (قوله تواطؤ) أى توافق وذلك بأن كان المعنى الواحد مستويا فى افراده من غير اختلاف وتفاوت فيما كما فى الانسان فان معناه لا يختلف فى أفراده فان قيل قد يكون المتواطئ فى بعض الافراد أكثر آثارا وأكمل منه فى بعض آخر وهذا يقتضى أنه متشاكك وذلك كالانسان فان بعض أفراده كنبينا عليه الصلاة والسلام أكثر وأكمل من غيره فى الخواص الانسانية كالادراك أجيب بما قاله القرافى من أن التفاوت بالامور الخارجة عن المسمى غير معتبر حتى يخرج ما ذكر عن التواطئ (قوله تشاكك) أى بأن يكون المعنى الواحد ليس مستويا فى أفراده بل مختلف ومتفاوت فيها كما فى النور فانه فى الشمس أقوى منه فى غيرها وانما سميت هذه التسمية بذلك لان الناظر فى ذلك يشكك و يقع فى شك فانه ان نظر لاصل المعنى كان من قبيل التواطئ والا كان من قبيل الاشتراك ولذلك أنكر ابن الحاجب التشاكك حيث قال لا حقيقة له لان مابه التفاوت ان دخل فى التسمية فمشترك والا فتواطئ ومنعه القرافى بما ملخصه ان المعنى هنا واحد وهو القدر المشامل لجميع الافراد فلا يصح كونه من قبيل المشترك والتفاوت هنا بأمور من جنس المسمى فلا يصح كونه من قبيل المتواطئ فثبت له حقيقة فليتامل (قوله تخالف) أى تباين كلى كما فى معنى الانسان ومعنى الفرس ويمكن حمله على ما يشمل التباين الجزئى فيدخل فيه العموم والخصوص من وجه والعموم والخصوص باطلاق كما مر (قوله والاشتراك) أى اللفظى بأن يتعدد اللفظ و يتحد معناه كالجون فانها تطلق على الابيض وعلى الاسود وعلى الذهب وعلى ذات الشئ وعلى خيار الشئ وعلى الشمس وعلى حرف الهجاء المخصوص وعلى غير ذلك كما يعلم بالوقوف على القاموس وغيره (قوله عكسه الترادف) أى التتابع والتوارد فى الاستعمال على المعنى الواحد بأن يتعدد اللفظ و يتحد المعنى كما أشار له بقوله عكسه كما فى انسان و بشر فانهما متتابعان ومتواردان على معنى واحد وهو الحيوان الناطق ثم انه قد يتبادر الى الوهم اعراب قوله عكسه الترادف مبتدأ وخبرا وهو لا يناسب اعراب قوله تواطؤ الخ بدلا من خمسة كما فى نظائره فالاحسن أن يجعل قوله عكسه معطوفا على ما قبله على حذف العاطف وتركه الترادف بدلا أو عطف بيان (قوله واللفظ) أى المعهود وهو المستعمل وقوله اما طلب أو خبر أى أو تنبيه والاول دال على الطلب النفسى والثانى ما احتمل الصدق والكذب والثالث دال على ثمن أو نرج أو نحو ذلك ولا يرد على الاول قولك لمن معه ماء أنا عطشان ونحوه لان دلالته على الطلب ليست بذاته بل بقرينة المقام (قوله وأول ثلاثة الخ) لا يخفى أن الاول فى كلامه هو الطلب وهو يشمل طلب الفعل كاضرب وطلب الترك كلا تضرب وظاهر سياق المصنف أن هذا التقسيم جار فى كل منهما لكن قد يمنع من ذلك قوله أمر مع استعلاء لانه لا يظهر الا فى طلب الفعل اذ طلب الترك لا يسمى أمرا الا أن يقال انه مبنى على أن طلب الترك طلب فعل الضد (قوله أمر مع استعلاء) أى مع اظهار العلو بناء على أن السين والتاء للطلب بمعنى الاظهار أو مع العلو بناء على أنهما زائدتان وعلى الاول يكون المصنف قد جرى على القول باشتراط العلو فى نفس الامر مع اظهاره و يحتمل أن يكون جاريا على القول باشتراط اظهار العلو وان لم يكن عاليا فى نفس الامر وعلى الثانى يكون قد جرى على القول باشتراط العلو فى

خمسة أقسام بلا نقصان تواطؤ تشاكك تخالف والاشتراك عكسه الترادف واللفظ اما طلب أو خبر وأول ثلاثة سنذكر أمر مع استعلاء

(قوله وادراج الثانى والثالث الخ) غير ظاهر فى الثالث لان الخاص لا يباين العام اه عطار وفيه نظر اذ يباينه مباينة جزئية فانه عند تحقق العام فى غير هذا الخاص يصدق العام ولا يصدق الخاص (قوله ما دل على ثمن أو نرج) أى فان اللفظ الدال على ذلك موضوع لكيفية يلزمها الطلب وهى ميل النفس وقوله ونحو ذلك أى كالنداء فانه موضوع لكيفية يلزمها الطلب وهى الرغبة فى الاقبال (قوله ولا يرد على الاول الخ) محصل الايراد ان الطلب يشمل أنا عطشان مع انه لا يقال له أمر ولا دعاء ولا التماس وهو قد حصر الطلب فى ذلك (قوله ليست بذاته) أى ليست من جهة وضعه

نفس الامر وان لم يظهره فتلخص أن كلام المصنف محتمل لثلاثة أقوال وبقي رابع وهو القول بأنه لا يشترط شئ من ذلك وهذا القول هو الراجح فاجرى عليه المصنف طريقة مرجوحة (قوله وعكسه دعا يجري فيه الاقوال المذكورة فيما مر والراجح عدم اشتراط شئ وهكذا يقال في قوله وفي التساوي الخ (قوله فالتماس وقعا) الفاء فيه زائدة والالف للاطلاق

(فصل في الكل والكلية والجزء والجزئية) وشارك الاولين في البداءة بالكاف الكلي والاخيرين في البداءة بالجيم الجزئي فجملة الالفاظ ستة ثلاثة مبدوأة بالكاف وثلاثة مبدوأة بالجيم (قوله الكل حكمنا الخ) الكل في الحقيقة هو الموضوع الذي هو المجموع المحكوم عليه فتسميه الحكم كلا من باب تسمية الشئ باسم متعلقه لكن هذا باعتبار الاصل والا فقد صار حقيقة اصطلاحية كما ذكره الملوي في كبيره (قوله على المجموع) أي على الافراد المجتمع جمعها كما هو الحقيقة في اطلاق المجموع أو على بعض الافراد المجتمعة كما هو المجاز فيه فالاول كما في قوله تعالى ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية والثاني كما في قولك أهل الازهر علماء وقد يكون الكلام محتملا للامرين كما في قولهم بنو تميم يحملون الحجارة العظيمة فانه يحتمل أن يكون المراد مجموع جميع الافراد لكون كل منهم لا يستقل بالحمل وأن يكون المراد مجموع بعضها لكونه يستقل به وبما تقرر يعلم أن قولهم ان المجموع قد يراد به البعض محمول على أن ذلك على طريق المجاز (قوله كل الخ) هذه رواية بالمعنى والا فالمروي أنه صلى الله عليه وسلم قال كل ذلك لم يكن واسم الاشارة عائد للمذكور من قصر الصلاة والنسيان في قول ذي اليدين لما سلم صلى الله عليه وسلم من ركعتين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله وانما كان الحديث المذكور من باب الحكم على المجموع لانه المنفي في نفس الامر لثبوت أحدهما وهو النسيان فيه فلو كان من باب الكلية لكان الخبر غير موافق للواقع وهو غير لائق به صلى الله عليه وسلم هذا توجيه كلام المصنف والراجح عند المحققين أنه من باب الكلية ومخالفة الخبر للواقع انما تعد عيبا اذا علمها المخبر ويشهد لهذا ما روي في بعض الطرق لم أنس ولم تقصر وما روي من انه لما قال صلى الله عليه وسلم ذلك قال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فلو لم يكن الحديث من باب الكلية لما صح قوله المذكور لان الايجاب الجزئي انما يرفع السلب الكلي وأيضا المقرر أن السؤال بأم لطلب تعيين أحد الامرين المعتقد ثبوت أحدهما وجواب ذلك اما بالتعيين أو بنفي كل من الامرين المذكورين لا بنفي المجموع وليس في الحديث تعيين فوجب أن يكون نفيا لكل منهما ويؤيد ما ذكرناه هو القاعدة وان كانت أغلبية من أن تأخر النفي عن اداة التعميم لعموم السلب بخلاف تقدمها عليها هذا وقال بعضهم البحث في المثل ليس من دأب الفحل وينبغي أن محله اذا لم يترتب على التمثيل ارتكاب خلاف الواقع في كلام الله أو كلام رسوله كما هنا فاحفظه (قوله وحيثما للكل فرد الخ) اللام فيه بمعنى على وهي متعلقة بقوله حكما وذلك كما في قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وكما في الكلمة المشرفة بناء على أنها سالبة كلية لعموم السلب فيها لجميع أفراد الاله غير الذات العلية المستثناة استثناء متصلا لدخول المستثنى في المستثنى منه بحسب الوضع وان كان خارجا منه بحسب الارادة لانه يجب على المتكلم بالكلمة المذكورة أن يريد بالمنفي غير الذات العلية من الآلهة والا لزم الكفر والعياذ بالله تعالى (قوله فانه كلية الخ) الضمير عائد للحكم المفهوم من قوله حكما فهو على حد قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى وكما يسمى الحكم المذكور كلية تسمى القضية المشتملة عليه كلية (قوله والحكم للبعض الخ) اللام فيه بمعنى على كالذي قبله وذلك كما في قولك بعض الحيوان انسان ولا فرق في ذلك البعض بين أن يكون واحدا أو أكثر (قوله هو الجزئية) وكما يسمى الحكم المذكور جزئية تسمى القضية المشتملة عليه جزئية (قوله والجزء معرفته جليه) أي واضحة وانما وصف المعرفة بكونها جلية مع أنها لا يتصف بذلك الا معنى

وعكسه دعا وفي التساوي فالتماس وقعا

(فصل في الكل والكلية والجزء والجزئية)

الكل حكمنا على المجموع كل ذا ليس ذا وقوع وحيثما الكل فرد حكما فانه كلية قد علما والحكم للبعض هو الجزئية والجزء معرفته جليه

(قوله الكل في الحقيقة هو الموضوع الخ) أي لا الحكم لانه بسيط (قوله كما هو الحقيقة في اطلاق المجموع الخ) هذا حكم الكل في الايجاب أما في السلب فهو النفي عن المجموع كقولنا ما أعطيت كل العشرة فلا ينافي الثبوت في البعض ذكره شيخنا العدوي اه صبان (قوله اذا علمها المخبر) لا يقال ان السلام من ركعتين معصية وقعت نسيانا والمعصية لا تقع من الانبياء ولو نسيانا لانا نقول محل ذلك ما لم يترتب على صورة وقوعها حكم شرعي كما هنا ودلالة الفعل أقوى فلا يقال يمكن البيان بالقول ومحل كون النسيان مستحيلا على الانبياء اذا كان من الشيطان بخلاف ما اذا كان من الله كما هنا اه صبان (قوله أن السؤال بام) أي بالهمزة المصاحبة لام

(فصل فى المعرفات) معرف على ثلاثة أقسام *حد و رسمى ولفظى علم فالحد بالجنس وفصل وقعا *والرسم بالجنس وخاصة معا وناقص الحد

الجزء وهو ما تركب منه ومن غيره كل محسوسا كان كالسماء بالنسبة للعنصر أو معقولا كالحيوان بالنسبة للانسان اذ المعرفة هى الادراك ولا معنى لاتصافه بذلك مبالغة فى ظهور معنى الجزء وقد يقال المراد أنها جلية من حيث متعلقها ويمكن أن يقال مراده بكونها جلية حصولها من غير احتياج الى فكر وتأمل

(فصل فى المعرفات) جمع معرف بكسر الراء وهو ما يقتضى تصوره تصور المعرف بفتح الراء أو امتيازه عن غيره فالاول الحد التام والثانى ما عداه مما سيأتى والمراد بالتصور الاول الخطور بالبال لا الحصول عن جهل لان المعرف بكسر الراء يجب أن يكون معلوما حال التعريف به والا لزم التعريف بالمجهول و بالتصور الثانى الحصول عن جهل لا الخطور بالبال لان المعرف بفتح الراء يجب أن يكون مجهولا حال تعريفه والا لزم تحصيل الحاصل وعلم من التعريف المذكور أن المعرف بالكسر غير المعرف بالفتح وهو ظاهر بالنسبة للفظ وكذا بالنسبة للمعنى باعتبار الاجمال والتفصيل فى الحد والرسم و باعتبار الظهور والخفاء فى التعريف اللفظى فليتأمل (قوله معرف) مبتدأ والمسوغ وقوعه فى معرض التفصيل وقال المصنف فى شرحه انه حذفت منه أل للضرورة (قوله على ثلاثة أقسام) و زاد بعضهم التعريف بالمثال كقولهم العلم كالنور والجهل كالظلمة والتعريف بالتقسيم كقولهم العلم تصور أو تصديق والتحقيق أن كلا منهما كالتعريف اللفظى داخل فى الرسم لانه من التعريف بالخاصة فان مشابهة العلم للنور خاصة من خواصه وكذا مشابهة الجهل للظلمة وانقسام الشئ الى أقسامه خاصة من خواصه وكذلك لفظ القسم مثلا فى تعريف البر بانه القمح وعلى هذا فالمعرف على قسمين فقط فيكون القسمة ثنائية لا ثلاثية كما فعل المصنف فافهم (قوله حد) أى تام وناقص وكذا قوله و رسمى كما يعلم مما يأتى واعلم أن الحد فى اللغة المنع أطلق على ما يأتى لمنعه من دخول أفراد غير المعرف فيه ومن خروج أفراده منه لا يقال ينبغى أن يسمى الرسم حد المنعه من ذلك لانا نقول منع الرسم ضعيف فلا يعتبر على أن وجه التسمية لا يوجبها كما هو مشهور (قوله و رسمى) و يقال له رسم أيضا فان قيل يلزم على ذلك نسبة الشئ الى نفسه لانه منسوب للرسم الذى هو هو أجيب بأنه منسوب للرسم اللغوى وهو الاثر لا المصطلح عليه حتى يلزم ما ذكر قال بعضهم و يمكن أن يتكلف بان يقال انه منسوب للرسم المصطلح عليه و راد منه فرد من أفراده فيكون من نسبة النوع الى فرده (قوله ولفظى) منسوب للفظ من نسبة الخاص للعام وقد عرفت أنه لا حاجة لزيادة ذلك على التحقيق فلا تغفل (قوله علم) تكملة للبيت وكأنه نبه به على أنه لا بد أن يكون اللفظ المعرف به علم معناه وانما جهل كونه مسمى باللفظ الآخر أفاده ابن يعقوب (قوله فالحد بالجنس الخ) الفاء للافصاح لانها أفصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا أردت بيان ذلك فالحد الخ ومراده بيان الحد التام وأراد بالجنس الجنس القريب كما يؤخذ من قوله وناقص الحد الخ وقوله وفصل أى قريب لان ذكر البعيد بعد الجنس القريب لا يفيد لانه اما أعم منه أو مساوله كالنامى والحساس بالنسبة للحيوان و يشترط فى تمام الحد زيادة على ما فهم مما مر تقديم الجنس على الفصل والا كان حدا ناقصا (قوله وقعا) خبر عن قوله فالحد والالف فيه للاطلاق (قوله والرسم) أى التام وقوله بالجنس أى القريب كما يؤخذ من قوله وناقص الرسم الخ وقوله وخاصة أى شاملة لازمة بخلاف غير الشاملة كالعالم بالنسبة للانسان فلا يعرف بها الخروج كثير من الافراد عنها و بخلاف غير اللازمة كالمتنفس بالفعل بالنسبة للحيوان فلا يعرف بها الخروج أفراد المحدود عنها حال المفارقة و يشترط فى تمام الرسم زيادة على ما ذكر تقديم الجنس على الخاصة والا كان رسما ناقصا أفاده بعض المحققين (قوله معا) أى حال كونهما معا (قوله وناقص الحد) من اضافة الصفة للموصوف وقوله بفصل الخ ذكر للحد الناقص صورتين الاولى أن يكون بالفصل وحده كأن يقال

(قوله ما يقتضى تصوره تصور المعرف) من جملة ما أورده البنانى على قول السنوسى المعرف للحقيقة ما معرفته سبب لمعرفة تلك الحقيقة أنه يقتضى ان مجرد تصور المعرف سبب فى تصور الحقيقة وليس كذلك بل السبب مجموع أمرين التصور المذكور وحمل المعرف على الحقيقة ولهذا عرف فى التهذيب المعرف بما يقال على الشئ لافاده تصوره ثم أورد سؤالا وجوابا على ذلك فراجعه (قوله والمراد بالتصور الاول الخ) ولا يرد أنه استعمل لفظ التصور فى التعريف فى المعنيين هو فى أحدهما حقيقة وفى الآخر مجازا أو مشترك فيهما لعدم التلبس اه صبان (قوله كقولهم العلم كالنور وكقولهم الاسم كزيد والفعل كضرب وأخذ من تمثيله بالعلم كالنور والجهل كالظلمة أن المراد بالمثال ما يعم المشبه به لاخصوص جزئى الشئ اه صبان (قوله والا كان حدا ناقصا) قال العطار وأقول فى ذلك نزاع ذكرناه فى غير هذا المحل وكذا يقال فيما يأتى (قوله كالعالم أى بالفعل)

الانسان

بفصل أومعا * جنس بعيد لاقريب وقعا وناقص الرسم بخاصة فقط * أومع جنس أبعد فدار نبط وما بلفظي لديهم شهرا *

الانسان ناطق الثانية أن يكون بالفصل مع الجنس البعيد كأن يقال الانسان جسم ناطق وبقيت صورة ثالثة وهي أن يأتي بالجنس القريب والفصل لكن مع تأخير الجنس عن الفصل كما يعلم مما مر كان يقال الانسان ناطق حيوان وماذكره المصنف هنا من كون الحد الناقص يكون بالفصل وحده مبني على جواز التعريف بالمفرد وهو مذهب المتأخرين من المناطقة وكذا ماذكره بعد من كون الرسم الناقص يكون بالخاصة وحدها كما لايخفى (قوله أومعا) معطوف على محذوف والتقدير بفصل وحده أومعا (قوله لاقريب) تأكيد لما قبله (قوله وقعا) خبر عن قوله وناقص الحد والالف للاطلاق (قوله وناقص الرسم) من اضافة الصفة للموصوف كما مر في نظيره وقوله بخاصة فقط لابد أن تكون تلك الخاصة شاملة لازمة لما تقدم وذلك كأن يقال الانسان ضاحك وقوله أومع جنس أبعد بالتنوين للضرورة والمراد به البعيد وذلك كأن يقال الانسان جسم ضاحك فهاتان صورتان وبقيت صورة ثالثة وهي أن يأتي بالجنس القريب والخاصة لكن مع تأخير الجنس عن الخاصة كما يعلم مما تقدم كأن يقال الانسان ضاحك حيوان * (تنبيه) * بقي التعريف بالعرض العام مع الخاصة أومع الفصل كأن يقال الانسان ماش ضاحك أوناطق وكذا التعريف بالفصل مع الخاصة كأن يقال الانسان ناطق ضاحك والصواب كما قاله السيد أن الاول رسم ناقص وهو أقوى من الخاصة وحدها وأن كلا من الثاني والثالث حد ناقص وهو أكمل من الفصل وحده وأما مانقله الحفيد عن بعضهم من عدم اعتبار كل من هذه الثلاثة فلا يخفى ضعفه بل رده لان انضمام العرض العام الى الخاصة أوالى الفصل ان لم يقوم يضعف والواقع أنه مقوم كما ذكره السيد وكذا انضمام الخاصة الى الفصل وظاهر كلامهم أن العرض العام وحده لا يقع معرفا وهل هو مبني على عدم جواز التعريف بالاعم أولا توقف فيه بعضهم والاقرب الاول فليحرر (قوله ومابلفظي الخ) أي والذي شهر عندهم بالمعرف اللفظي الخ فما اسم موصول وشهر صلتها ولديهم بمعنى عندهم ظرف لتلك الصلة وقوله تبديل الخ فيه تسامح لان المعرف اللفظي ليس نفس التبديل بل اللفظ الذي أتي به بدلا اذ التعاريف من قبيل الالفاظ وذلك كان يقال في تعريف البر هو القمح وقوله رديف أي بمرادف فهو فعيل بمعنى مفاعل وقوله أشهرا أي عند السامع واحترز بذلك عن الرديف الاخفى أوالمساوي كما هو ظاهر (قوله وشرط كل الخ) ظاهر كلامه اعتبار ماذكره من الشروط في اللفظي كغيره وتعقبه بعضهم بأنه لامعنى لاشتراط هذه الامور فيه لانه لا يعقل تخلف شئ منها عنه اذ لا يمكن أن يكون لفظ الرديف الاشهر غير جامع ولا غير مانع لان مدلوله عين مدلول اللفظ غير الاشهر ولا يمكن أن يكون دون المعرف ولا مساويا لان الفرض أنه أشهر منه ولا مجازا لان المجاز والحقيقة ليسا مترادفين ولا يمكن أيضا دخول الدور فيه كما صرح به ابن قاسم في الآيات وهكذا الباقي اه وهو وجيه لكن ناقش بعض المحققين في قوله وهكذا الباقي بأنه عكس أن يكون اللفظ الاشهر مشتركا بين معنى رديفه غير الاشهر وبين معنى آخر وهذا يعلم مما في قوله لانه لا يعقل تخلف شئ منها عنه فليتأمل (قوله أن يرى مطردا منعكسا) فسر القرافي المطرد بالجامع والمنعكس بالمانع ونص عبارته في شرح التنقيح وقولنا جامع هو معنى قولنا مطرد وقولنا مانع هو معنى قولنا منعكس لكن مقتضى كلام الجمهور خلافه حيث فسر والمطرد بالذي كلما وجد المعرف بكسر الراء وجد هو والمنعكس بالذي كلما وجد المعرف بفتح الراء وجد هو اه مقتضاه أن المطرد المانع والمنعكس الجامع وعليه فحقيقة الاطراد أن يكون كلما وجد المعرف بالكسر وجد المعرف بالفتح بأن لا يزيد الاول على الثاني بافراد يصدق فيها دونه كما في قولك حيوان ناطق في تعريف الانسان فلو زاد عليه بتلك الافراد كما في قولك جسم نام حساس في تعريف الانسان فانه يزيد بالحمار والفرس مثلا لم يصح التعريف لكونه غير مطرد فانه يوجد ولا يوجد المعرف بالفتح في الافراد التي زادت فلم يكن مانعا

وشرط كل أن يرى مطردا منعكسا

(قوله بقي التعريف بالعرض العام الخ) بقي أيضا التعريف بالجنس بنوعيه مع الفصل والخاصة أوالعرض العام والظاهر ان الجنس القريب مع الفصل والخاصة أو العرض العام حد تام وأن الجنس البعيد مع الفصل والخاصة أوالعرض العام حد ناقص اه صبان (قوله لكن ناقش بعض المحققين الخ) فيه نظر لانه اذا لم يكن الآخر مشتركا لم يكن رديفا وعلى تسليم أنه رديف اذا كان المشترك خاليا من القرينة كان غير ظاهر وهو خلاف الفرض وان كان كل منهما مشتركا بين معنيين الا ان أحدهما أشهر فيهما والآخر خفيا فيهما لم يمتنع التعريف بالمشترك لان محل منعه اذا لم يرد به جميع معانيه وهنا قد أريد به معنياه معا وان كان أحدهما أشهر في معنى من معنييه والآخر خفيا فيهما كانت الشهرة في هذا المعنى قرينة على ارادة تعريف الآخر بالنسبة لاحد معنييه وان كان كل منهما مشتهرا في معنى غير ما اشتهر فيه الآخر لم يصح التعريف لعدم الشهرة من الجهة التي قصدبها التعريف فتأمل

(قوله كالنفس) بسكون الفاء ووجه الشبه أن كلا جسم لطيف له اتصال بغيره والتعريف الصحيح للنار جسم لطيف شديد الحرارة محرق اه صبان قال العطار قال ٤٦ المرعشي المراد بالنار المعرفة الحارة السارية في الجمراه أي لا النار المشتعلة وانما كان المراد ذلك ليظهر التشبيه بالنفس ونبه على أن وجه الشبه احدان كل اللطافة في مجاوره فان الحرارة تفيد الجسم

وحقيقة الانعكاس أن يكون كلما وجد المعرف بالفتح وجد المعرف بالكسر بأن لا يزيد الاول على الثاني بافراد يصدق فيها دونه كما في قولك جسم نام حساس في تعريف الحيوان فلو زاد عليه بناك الافراد كما في قولك متنفس بالقوة في تعريف الحيوان فانه يزيد بالحمار والفرس مثلا لم يصح التعريف لكونه غير جامع فانه يوجد المعرف بالفتح ولا يوجد هو فلم يكن جامعا فليتأمل (قوله وظاهرا) أي عند السامع وقوله لا أبعدا ولا مساويا تصريح بالمفهوم والمراد أبعد عن الذهن وهو الاخفى وذلك كقولك في تعريف النار هي جسم كالنفس فانه أخفى من المعرف لشدة خفاء النفس بدليل كثرة الخلاف فيها والمراد مساويا في الخفاء وذلك كقولك في تعريف المتحرك هو ما ليس بساكن اذ الساكن كل منهما عند السامع فليتأمل (قوله ولا تجوزا الخ) أي ولا بلفظ تجوز به الخ كما قاله المصنف في شرحه وذلك كان تقول في تعريف العالم هو بحر بلاطف الناس فان هذا لفظ تجوز به بلا قرينة تجوز بها على غير المعنى المراد وان كان فيه قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلي فالقرينة المنفية في قوله بلا قرينة بها تجوزا انما هي المعينة لا المانعة وبذلك اندفع الاعتراض بان المجاز لا يتحقق الا بقرينة فكيف يقول المصنف ولا تجوزا بلا قرينة الخ واحترز بذلك عما لو تجوز به مع قرينة معينة كأن تقول في تعريف العالم هو بحر بلاطف الناس يظهر الدقائق والنكات فانه تعريف صحيح لعدم الالتباس حينئذ ولا حاجة في هذه الحالة لقولنا بلاطف الناس للاستغناء عنه بقولنا يظهر الخ لان المعينة تكفي عن المانعة كما هو مقرر في محله (قوله ولا بما يدرى بمعدود) أي ولا بما يعلم بواسطة المعرف بالفتح فالمراد بالمعدود المعرف وانما امتنع التعريف بذلك للزوم الدور حينئذ فان كلا من المعرف بالفتح والمعرف بالكسر متوقف على الآخر في هذه الحالة وهو اما مصرح وذلك اذا كان التعريف متوقفا على المعرف من غير واسطة كتعريف الشمس بأنها كوكب يظهر نهارا فانه يتوقف على المعرف بلا واسطة حيث أخذ في فصله انهارا وقد عرفوه بأنه ما بين طلوع الشمس وغروبها واما مضمر وذلك اذا كان التعريف متوقفا على المعرف بواسطة أو أكثر كتعريف الاثنين بأنهما أول عدد ينقسم الى متساويين فانه يتوقف على المعرف بواسطة حيث أخذ فيه المتساويين وقد عرفوهما بأنهما الشيآن غير المتفاضلين وقد عرفوا الشيئين بالاثنين وكتعريف الاثنين بأنهما أول زوج فانه يتوقف على المعرف بأكثر من واسطة حيث أخذ فيه الزوج وقد عرفوه بأنه المنقسم الى متساويين وقد عرفوا المتساويين بالشيئين غير المتفاضلين وقد عرفوا الشيئين بالاثنين فاوده الملوي في كبيره (قوله ولا بمشترك الخ) أي ولا بمشترك لفظي خلا من القرينة المعينة للمراد كأن تقول في تعريف الشمس هي عين فلو وجدت القرينة المذكورة كأن تقول فيما ذكر هي عين تضيء في الآفاق لم يمتنع التعريف به ومحل الامتناع اذا لم يرد بالمشترك جميع المعاني التي وضع لها والا جاز التعريف به كتعريف الغضبة بأنها قول الخ والقول مشترك بين المعقول والملفوظ والمراد في التعريف المذكور كل منهما (قوله وعندهم) أي المناطقة وانما خصهم بالذكر لانهم اباحثون أولا عن ذلك والا فعند غيرهم كذلك ويحتمل أن المراد وعند العلما مطلقا وانظر على كل من الاحتمالين متعلق بقوله المردود وقدمه مع كون العامل مضافا اليه وصلة لأل للضرورة وقوله من جملة المردود الخ أي لان الحكم على الشئ فرع عن تصوره فهو متوقف على المحكوم عليه وحينئذ يلزم الدور لتوقف كل من التعريف والمعرف على الآخر وقد دفع هذا الدور بأوجه ما بين بعيد وغير سديد ودفعه بعض المحققين بان المحكوم عليه بالحكم المذكور في التعريف

وظاهرا لا أبعدا ولا مساويا ولا تجوزا بلا قرينة بها تجوزا ولا بما يدرى بمعدود ولا بمشترك من القرينة خلا وعندهم من جملة المردود

خفة بخلاف الروح وكذلك النفس التي هي الروح تحدث في الجسم خفة ومن ثم كان الحي أخف من الميت كما هو مشاهد كل ذلك اه شمني أمل (قوله وقد عرفوا الشيئين بالاثنين) هذا يفيد أن الاثنين هنا أعم من الاثنين فيما سبق لان الاثنين فيما سبق هما الفردان فلا يصدقان على الاربعة مثلا بدليل تعريفهما بأنهما أول عدد الخ والاثنين هنا بمعنى مطلق الامرين تساويا أم لا والا لما احتيج لوصف الشيئين بكونهما غير متفاضلين فان قصد بقوله وقد عرفوا الشيئين بالاثنين أنهم عرفوا الشيئين غير المتفاضلين بالاثنين كان الاثنان أعم أيضا اذ الشيآن غير المتفاضلين تفسير للمتساويين والمتساويان يشملان الاربعة بخلاف الاثنين أولا فافهما خاصان بأول الاعداد المتساوية بدليل قوله أول عدد الخ وحينئذ فلا دور فتأمل (قوله وحينئذ يلزم الدور) انما على هذا يكون قوله وعندهم الخ داخلا في قوله ولا بما يدرى بمعدود وانما ذكره اهتماما به (قوله ودفعه بعض المحققين الخ) قال العطار وأنا أقول هذا الاستقيم لان المرفوع وقع صفة للاسم الواقع خبرا عن الفاعل والصفة والموصوف كالشئ الواحد فقد حكم

بالاسم بقيد كونه مرفوعا على الفاعل وهل يصح أن يقال فى مثل قولنا جاء الرجل الفاضل ان الفاضل محكوم به على الرجل كيف وهذا التركيب توصيفى وهل يعقل فى التركيب التوصيفى حكم نعم لو حول التركيب للاسناد الخبرى ساغ الحكم لكن ذاك تركيب آخر غير ما الكلام فيه وكون الحكم بالرفع انما يتوقف على مطلق تصور الاسم ممنوع فان هذا التصور لا يكفى اذ الاسم صالح للنصب والجر كصلاحيته للرفع فلا بد من ملاحظة الجهة التى لاجلها يحكم عليه بالرفع وهى الفاعلية ولقد عثرت على مواضع كثيرة من حاشية شيخنا على الملوى من هذا الفصل وأعرضت عن الكلام فيها الان المقام لا يقتضى ذلك اذ المقصود بهذه الكلمات

٤٧

انما هو المأخوذ جنسا فى التعريف لا المعرف ألا ترى أن المحكوم عليه بالرفع فى تعريف ابن آجروم للفاعل بانه الاسم المرفوع الخ هو الاسم لا الفاعل حتى يلزم الدور فليتأمل (قوله أن تدخل الخ) بفتح التاء وضم الخاء أو بالعكس أو بضم التاء وكسر الخاء (قوله الاحكام بالرفع على الفاعلية على الاول وعلى النيابة عن الفاعل على الثانى وبالنصب على المفعولية على الثالث (قوله فى الحدود أراد بها هنا الرسوم مجازا اما بمرتبة ان أريد بها الرسوم من أول الامر لعلاقة التضاد أو بمرتبتين ان أريد بها التعاريف ثم أريد بها الرسوم لعلاقة الخصوص والعموم والقرينة أنه لا يتوهم امكان دخولها فى الحدود حتى يحتاج للتنبيه على انتفائه لان الحكم ليس جزأ من الماهية بخلاف الرسوم فانه قد يتوهم دخولها فيه فاحتاج للتنبيه على انتفائه أفاده الملوى فى كبيره (قوله ولا يجوز فى الحدود الخ) الفرق بين الحدود والرسوم انما هو فى أو التى للتقسيم وأما التى للشك أو للابهام فهى ممتنعة فيهما ولم يتعرضوا لا أو التى للتخيير واستظهر بعض المحققين جوازها فى الرسوم كأن تقول الانسان حيوان صاحك أو كاتب يعنى أنك مخير بين التمييز بالخاصة الاولى والتمييز بالخاصة الثانية وما ذكره المصنف من عدم جواز أو التى للتقسيم فى الحدود وجوازها فى الرسوم لم ينفرد به بل صرح به الاصبهانى حيث قال ويجوز أو فى الرسم بخلاف الحد لان النوع الواحد يستحيل أن يكون له فصلان على البدل بخلاف الخاصتين على البدل اه وخالف شيخ الاسلام زكريا فى ذلك فجوز ها فى الحدود واستند الى تعريفهم النظر بانه الفكر المؤدى الى علم أو غلبة ظن يعنى أن النظر قسمان أحدهما يؤدى الى علم كقولك العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث وثانيهما يؤدى الى غلبة ظن كقولك زيد يطوف ليلا بالسلاح وكل من هو كذلك فهو لص وقد يمنع كون ذلك التعريف حدا وعلى تسليم ذلك فهو فى الحقيقة حدان والمنع انما هو فى الحد الواحد أفاده الملوى مع زيادة (قوله ذكر أو) أى التى للتقسيم أو التخيير على ما مر (قوله فادر ماروا) أى فاعلم الذى رووه من عدم الجواز فى الاول والجواز فى الثانى

(باب فى القضايا)

جمع قضية فعلية بمعنى مفعولة أى مقضى فيها او بمعنى فاعلة أى قاضية على الاسناد المجازى وانما سميت بذلك لانها تتضمن القضاء بمعنى الحكم المراد به النسبة بين الطرفين لا الايقاع والانتزاع أى ادراك الوقوع وعدم الوقوع لانها لم تتضمن ذلك لانه قائم بنفس المدرك كما سيأتى واعلم أن وزن قضايا باعتبار الاصل فعائل لان أصلها قضاىى بياءين فأبدلت الاولى همزة على القياس فى نحو صحائف ورسائل ثم فتحت الهمزة للتخفيف ثم قلبت الثانية ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم قلبت الهمزة ياء لوقوعها بين ألفين فصار قضايا بعد أربعة أعمال وقوله وأحكامها أى التى هى النقائض والعكس المستوى وانما جمعها المصنف لان الجمع يطلق على الاثنين كثيرا خصوصا فى هذا الفن

المقصود بهذه الكلمات أن تدخل الاحكام فى الحدود ولا يجوز فى الحدود كر أو وجائز فى الرسم فادر ما رووا (باب فى القضايا أو أحكامها) ما احتمل

المبتدى اه ولا يخفى عليك دفعه ان كنت ذا تنبه (قوله ولم يتعرضوا لا أو التى للتخيير واستظهر الخ) قال العطار هذا فاسد لفظا ومعنى أما لفظا فلان أو التى للتخيير هى الواقعة بعد ما يدل على الطلب وقد امتنع الجمع بين مقتضاها كقولك تزوج هندا أو أختها ولا طلب هنا وأما معنى فلانه جعل التخيير من جهة المخاطب كما يفيده قوله يعنى أنك مخير الخ ومعلوم ان حق التخيير انما يكون لذاكر التعريف كما يفيده قوله بين التمييز لان التمييز انما يكون من جهة المعرف فكلامه متضارب (قوله وقد يمنع كون ذلك التعريف حدا) أى لان التأدية الى علم أو ظن أمر خارج عن حقيقة النظر أقول المنع فى حيز المنع وما ذكر من السند غير مسلم لما صرح به الشيخ فى الشفاء ان الامور الاعتبارية أى التى اعتبرها الواضع مفهومات لالفاظ وضعها بازائها ليس لالفاظها معان غير تلك المفهومات فيكون تعاريفها بتلك المفهومات حدودا والنظر من هذا القبيل فيكون تعريفه بما ذكر حدا لان الواضع اعتبره مفهوما له وتكون التأدية داخلة فى حقيقته وعليه فلا يرد على الرازى فى قوله ان تعريف الكليات الخمس رسوم لا حدود كما فى شرح ايساغوجى وحواشيه اه صبان (قوله فهو فى الحقيقة حدان) فيرجع شيخ الاسلام الى هذا آخرا فهو نفسه قد أجاب بهذا الجواب كما يعلم من شرحه على لقطة العجلان اه عطار (قوله والمنع انما هو فى الحد الواحد) ظاهره الواحد فى الظاهر ونفس الامر وحينئذ منع دخولها فيه لا معنى له لانه لا يمكن ولا يعقل دخولها فيه لانه يلزم من

دخولها فيه تعدده في الحقيقة ونفس الامر فيما نحن فيه وحدته في ذلك فبطل التمسك بهذا الجواب اه صبان (قوله واقعة على اللفظ) الاولى على القول لانه جنس قريب لاختصاصه باللفظ المستعمل المركب ومراده اللفظ الصادر من اللسان أو الملحوظ في الذهن لاجل أن يشمل التعريف القضية الملفوظة والقضية المعقولة اه صبان (قوله كزيد) أي وكالقضية المشكوكة بناء على التحقيق من أنه لا حكم فيها اه صبان (قوله وكغلام زيد) جعله الصبان مما يحتمل الصدق بالنظر لما يستلزمه من الخبر الذي هو زيد له غلام فالاولى اخراجه بقوله لذاته كما صنع الصبان (قوله ومسئلة الخ)

أولا أنه اعتبر الافراد (قوله ما احتمل الخ) ما واقعة على اللفظ الشامل لجميع الالفاظ فهي جنس وخرج بقوله احتمل الصدق مالم يحتمله كزيد وعمرو وكغلام زيد وبقوله لذاته ما احتمله لا لذاته بل للازمه كالانشاآت من الامر والنهي وغيرهما فان قولك اسقني مثلا وان احتمل الصدق لكن لا لذاته بل لما استلزمه من قولك أنا طالب للسقيا منك ودخل بهذا القيد ما قطع بصدقه أو بكذبه فالاول أخبار الله وأخبار رسله والاخبار المعلوم صدقها بضرورة العقل نحو الواحد نصف الاثنين والثاني كاخبار مسيلمة الكذاب في دعواه النبوة والاخبار المعلوم كذبها بضرورة العقل نحو الواحد نصف الاربعة لان ذلك يحتمل الصدق لذاته وان قطع بصدقه أو كذبه لشئ آخر وبهذا تعلم أن القيد المذكور لكل من الاخراج والادخال (قوله الصدق) أي والكذب وانما لم يصرح به للعلم به اذ يلزم من كونه محتملا للصدق كونه محتملا للكذب وأيضا في اقتصاره على الصدق تأدب في حق كلام الله وكلام رسله ومعنى الصدق مطابقة النسبة المفهومة من الخبر للنسبة التي في الواقع وضده الكذب وخلاف الحق فانه مطابقة النسبة التي في الواقع للنسبة المفهومة من الخبر وضده الباطل فالمطابقة وان كانت مفاعلة من الجانبين لكنها تسند في تفسير الصدق الى النسبة الخبرية وفي تفسير الحق الى النسبة الواقعية هذا هو الذي اشتهر وقد اختار بعضهم أن الصدق والحق شئ واحد وهو مطابقة النسبة الخبرية للنسبة الواقعية قال لان ما في الواقع أمر ثابت فالانسب أن يقاس عليه غيره لا العكس بأن يلاحظ مطابقة غيره له لامطابقته لغيره وان كانت المفاعلة من الجانبين ألا ترى أنه يحسن أن يقال جالس الوزير السلطان ولا يحسن أن يقال جالس السلطان الوزير واعترض أخذ الصدق في تعريف الخبر بأنهم قد أخذوا الخبر في تعريف الصدق وحينئذ يلزم الدور ليتوقف كل على الآخر وأجيب بأن الصدق كالكذب اشتهر في المحاورات فلا يحتاج للتعريف فصح أخذه في تعريف الخبر (قوله حرى بينهم الخ) علم منه أن القضية والخبر بمعنى واحد وهو ما احتمل الخ لكن تسميته قضية من حيث اشتماله على الحكم وتسميته خبرا من حيث احتماله الصدق وفي التلويح أنه يسمى اخبارا من حيث افادته الحكم ومقدمة من حيث كونه جزأ من الدليل ومطلوبا من حيث كونه يطلب بالدليل ونتيجة من حيث كونه نتيجة الدليل ومسئلة من حيث كونه يسئل عنه في العلم قال فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات اه (قوله قضية وخبرا) منصوبان على الحال من الضمير المستتر في قوله حرى (قوله ثم القضايا الخ) ثم للترتيب الذكري فقط كما قاله الشيخ الملوي (قوله شرطية حملية) بدلان من قوله قسمان والاولى ما حكم فيها على وجه الشرط والتعليق كما سيأتي والثانية ما حكم فيها على وجه الحمل ولذلك سميت الاولى شرطية والثانية حملية وقد اشتهر أن الاولى ما ليس طرفاها مفردين ولا في قوتهما والثانية ما طرفاها مفردان أو في قوتهما كقولك زيد قائم وكقولك زيد قائم بناقض زيد ليس بقائم لانه في قوة هذا نقيض هذا واعترض بأن الاولى في قوة المفردين لانها اذا كانت متصلة تكون في قوة أن يقال هذا ملزوم لذا لك واذا كانت منفصلة تكون في قوة أن يقال هذا معاند لذا لك وأجيب عن ذلك بما لا ينهض فالاولى حذف ذلك والاقتصار على ما تقدم كما يفيده كلام الملوي في كبيره (قوله والثاني) انما قال والثاني ولم يقل والثانية مع أنه عبارة عن الحملية نظرا لكونها قسما وسيأتي الكلام على الاول في قوله وان على التعليق الخ (قوله كلية شخصية) ليس المراد بالكلية هنا ما دخل عليها السور الكلي كما هو المصطلح عليه بل ما كان موضوعها كليا بقطع النظر عن السور كما يرشد لذلك مقابلتها بالشخصية التي هي ما كان موضوعها

أي ودعوى من حيث افتقارها لدليل ومبحث من حيث انها محل البحث (قوله للترتيب الذكري) ويحتمل أن تكون للرتبي لان رتبة التقسيم بعد رتبة التعريف (قوله والاولى ما حكم فيها الخ) وسميت شرطية لوجود أداة الشرط فيها لفظا أو تقديرا ليشمل المنفصلة فان قولنا اما أن يكون العدد زوجا أو فردا في قوة قولنا ان كان العدد زوجا لم يكن فردا وان كان فردا لم يكن زوجا وقوله والثانية الخ سميت حملية باعتبار نسبتها الى ما يؤخذ من صفة طرفها المحكوم به وهو المحمول شبه بالشئ المحمول على شئ آخر وانما نسبت الى ما يؤخذ من صفة المحمول دون ما يؤخذ من صفة الموضوع بان يقال وضعية دون الموضوع لانه

محط الفائدة فان قلت هذا انما يتحقق في الموجبة وأما السالبة فلا حمل فيها فالجواب أنه في السالبة يلاحظ الايجاب ثم دخول حرف السلب ففيها حمل بحسب التقدير أولأنه كثيرا ما تسمى الاعدام باسم الملكات هذا توضيح ما أشار اليه المحشي بقوله مشخصا

مشخصا معينا ولذلك صح التقسيم الذى ذكره بقوله والاول الخ والذى يتحصل من كلام المصنف فى هذا المقام أن الحملية أربعة أقسام الاول الشخصية وهى ما كان موضوعها مشخصا معينا كقولك زيد قائم لكن عنع اطلاق الشخصية على نحو قولنا الله قادر لما فيه من ايهام تشخص الموضوع تشخصا جسمانيا تعالى الله عنه والثانى المهملة وهى ما كان موضوعها كليا وأهملت من السور كقولك الانسان حيوان اذا جعلت أل للجنس فى ضمن الافراد بقطع النظر عن الكلية والجزئية والثالث الكلية وهى المسورة بالسور الكلى كقولك كل انسان حيوان والرابع الجزئية وهى المسورة بالسور الجزئى كقولك بعض الحيوان انسان وهذان القسمان وان لم يصرح بهما المصنف لكنهما مأخوذان من قوله والسور كليا وجزئيا رى فانه يؤخذ منه أن المسورة بالسور الكلى تسمى كلية والمسورة بالسور الجزئى تسمى جزئية ولم يتعرض المصنف للطبيعية وهى ما كان المحكوم عليه فيها الطبيعة بقطع النظر عن الافراد كقولك الحيوان جنس وقد جرى فيها خلاف وقيل وهو الحق انها داخلة فى الشخصية لان المحكوم عليه فيها مشخص ذهنا وقيل انها داخلة فى المهملة وقيل وهو المشهور انها قسم مستقل لا شخصية ولا مهملة وهذا كله مبنى على ما هو الراجح من أنها معتبرة فى العلوم لا على ما قيل من أنها غير معتبرة فيها فتأمل (قوله والاول) أى الذى هو الكلية بالمعنى الذى أراده المصنف منها فيما تقدم ولم يقل والاولى نظرا لكونها قسما كما تقدم فى نظيره وقوله اما مسور أى بالسور الكلى أو الجزئى وقوله واما مهمل أى من السور (قوله والسور الخ) هو مادل على الاحاطة بجميع الافراد أو ببعضها فى الحملية ككل وبعض كما سيذكره المصنف ومادل على الاحاطة بجميع الاوضاع أى الاحوال الممكنة أو ببعضها فى الشرطية ككلما وقد يكون كما سيأتى سمى بذلك تشبيها له بسور البلد المحيط بكلها أو ببعضها بجامع الاحاطة فى كل فهو استعارة باعتبار اللغة وان كان حقيقة باعتبار اصطلاح المناطقة (قوله كليا وجزئيا) وكل منهما اما ايجابى واما سلبى فأقسامه أربعة كما ذكره المصنف بعد (قوله وأربع أقسامه) حذف المصنف التاء من اسم العدد مع أن المعدود مذكر مذكور للضرورة أو على ما نقله النووى من أن ذكر المعدود لا يعتبر الا اذا كان غير ابخلاف ما اذا لم يكن كذلك كما هنا ومحصل الاقسام الاربعة أن الاول السور الكلى الايجابى وهو كل وما أشبهه كجميع وعامة كما فى قولك كل انسان حيوان أو جميع الانسان حيوان وهكذا والثانى السور الجزئى الايجابى وهو بعض وما أشبهه كواحد واثنين وثلاثة كما فى قولك بعض الحيوان انسان أو واحد من الحيوان انسان وهكذا والثالث السور الكلى السلبى وهو لا شئ واما أشبهه كلا واحد ولا ديار كما فى قولك لا شئ من الانسان بحجر ولا واحد من الانسان بحجر وهكذا والرابع السور الجزئى السلبى وهو ليس بعض وما أشبهه كليس كل وليس بعض كما فى قولك ليس بعض الحيوان بانسان أو ليس كل حيوان بانسان وهكذا كما بينه المصنف بقوله اما بكل الخ ومن هذا التقرير تعلم أن قوله أوشبه راجع لجميع الاربعة المذكورة قبله فكأنه قال اما بكل أوشبه واما ببعض أوشبه وهكذا افافهم (قوله حيث جرى) أى فى أى تركيب وقع فيه (قوله اما بكل الخ) أى اما أن يكون السور ملتبسا أو مصورا بكل الخ فالباء للملابسة أو للتصوير من ملابسة الكلى لجزئياته أو تصويره بها ويحتمل أن المعنى اما أن يكون التسوير بكل الخ لكن الاول أوفق بكلام المصنف واعلم أنه يصح قراءة كل فى كلام المصنف بالجر وهو ظاهر وبالرفع على الحكاية للفظ كل الواقع مبتدأ فى القضية وكذا يقال فى لفظ بعض فى قوله أو ببعض وجوز الملوى فى كبيره أيضا جر لفظ شئ فى قوله أو بلا شئ وفتحه على الحكاية للواقع فى نحو قولك لا شئ من الانسان بحجر قال وأما بعض فى قوله الآتى وليس بعض فيتعين فيه الحكاية لان المعطوف هو مجموع ليس بعض اه قال بعضهم والظاهر أنه يتعين أيضا فى لفظ شئ فى قوله أو بلا شئ الحكاية لان المعطوف هو مجموع لا شئ فتأمل (قوله أوشبه جلا) أى جلا الاحاطة بجميع الافراد أو ببعضها

والاول واما مسورا واما مهمل والسور كليا وجزئيا رى وأربع أقسامه حيث جرى اما بكل أو ببعض أو بلا شئ وليس بعض أوشبه جلا

ولذلك سميت الخ (قوله الاول الشخصية) وهى فى حكم الكلية لان الحكم فى كل منهما على مصدوق اللفظ من غير خروج شئ منه عن الحكم بخلاف المهملة فانها فى قوة الجزئية لان الحكم فيها على بعض الافراد محقق والزائد مشكوك فيه فطرح وجعلت القضية فى قوة الجزئية وكون المحكوم به قد يتيقن تحققه لجميع الافراد كما فى الانسان كاتب بالقوة لا يقتضى تيقن الحكم به من المتكلم على الجميع

(قوله مادل على الاحاطة) أى سواء كان لفظا نحو كل و بعض أولا ككون النكرة فى سياق النفى والاضافة التى دلت قرينة على عمومها أوعدمه (قوله وهو ليس بعض وما أشبهه الخ) فذكر ثلاثة أمثلة للسور الجزئى السلبى و بينها فرق لان ليس كل يدل على رفع الايجاب الكلى مطابقة وعلى السلب ٥٠ الجزئى التزاما والباقيان بالعكس وقد بين ذلك العلامة الصبان فارجع اليه

(قوله وهو ستة عشر)

وكلها موجبة وسالبة فهى اذا الى الثمان آيبه والاول الموضوع

حاصلة من ضرب الصورتين المكررتين فى الثمانية

(قوله المبتدأ) أى الذى ليس فى تأويل الفعل كما أن المراد بالفعل فى القسم الثانى ما يشمل الفعل ولو تأويلا فيخرج من الاول الوصف الرافع للسادمسد الخبر فى نحو أمضروب الزيدان ويدخل فى الثانى فان المحكوم عليه هو نائب الفاعل والمحكوم به هو المبتدأ لانه فى قوة أيضرب الزيدان (قوله وعلى النسبة الكلامية التزاما) أى لانه يلزم من الوقوع أو اللاوقوع المضاف كل منهما للنسبة الكلامية النسبة الكلامية دون العكس فالجزآن أديا بعبارة واحدة (قوله فى قالب الاسم) وحينئذ تسمى رابطة غير زمانية بخلاف ما اذا كانت فى قالب الفعل تسمى رابطة زمانية (قوله كهو فى نحو قولك زيد هو قائم) استشكل بأن لفظة هو فى نحو هذا المثال لا دلالة له على النسبة أصلا بل هو عائد على زيد عبارة عنه مبتدأ ثان فان كان المراد ما يسمى ضمير الفصل فهو لا يكون فى نحو هذا المثال لانه لا يذكر الا بين جزأى ابتداء معرفتين أو نكرتين كالمعرفتين فى امتناع دخول أل وعلى تقدير دخوله فلا دلالة له على النسبة أصلا وانما يفيد الحصر أو التأكيد وتحقق أن ما بعده خبر لا نعت والذى يفهم منه الربط انما هو الحركة الاعرابية

بعنى أظهرها وقد علمت أن ذلك معطوف على جميع ما قبله (قوله وكلها) أى القضايا الاربع المعلومة مما تقدم وقوله موجبة وسالبة بصح قراءة موجبة بفتح الجيم كما هو الشائع وعليه فالاصل موجب فيها فحذف الحذف والايصال أعنى حذف الجار وايصال الضمير و بصح قراءتها بكسرها على الاسناد المجازى وهذا هو المناسب للمقابلة بالسالبة (قوله فهى اذا الى الثمان آيبه) أى فهى اذا كانت منقسمة الى الموجبة والسالبة راجعة الى الثمان بحذف الياء تخفيفا أو جعل الاعراب مقدرا عليها أو ظاهرا على النون كما فى قول الشاعر لها نابا أربع حسان * وأربع فنعرها ثمان

واعلم أنه اذا اعتبر أن هذه الثمانية تنقسم الى معدولة المحمول فقط أو الموضوع كذلك أو هما والى محصلة ما ذكر كان المجموع ثمانية وأربعين فائمة من ضرب ثمانية فى ستة ومعدولة المحمول فقط هى ما جعلت أداة النفى جزأ من محمولها دون موضوعها منتا لها موجبة نحو قولك كل انسان هو لا حجر وسالبة نحو قولك زيد ليس هو لا عالم وسميت بذلك لانه عدل فيها بأداة النفى عن أصل وضعها وهو رفع النسبة فهو على الحذف والايصال وهكذا يقال فيما بعد ومعدولة الموضوع فقط هى ما جعلت أداة النفى جزأ من موضوعها دون محمولها منتا لها موجبة نحو قولك كل لاحيوان جماد وسالبة نحو قولك لاشئ من لاحيوان بانسان ومعدولتهما هى ما جعلت أداة النفى جزأ منهما منتا لها موجبة نحو قولك كل لاحيوان هو لا انسان وسالبة نحو قولك لاشئ من لاحيوان لا بجماد ومحصلة المحمول فقط هى ما لم تجعل أداة النفى جزأ من محمولها مع جعلها جزأ من موضوعها فهى عين معدولة الموضوع فقط وسميت بذلك لانه جعل المحمول فيها محصلا أى ثبوتيا لا سلبيا فهو على الحذف والايصال وهكذا يقال فيما بعد ومحصلة الموضوع فقط هى ما لم تجعل أداة النفى جزأ من موضوعها مع جعلها جزأ من محمولها فهى عين معدولة المحمول فقط ومحصلتهما هى ما لم تجعل أداة النفى جزأ منهما منتا لها موجبة نحو كل انسان حيوان وسالبة نحو لاشئ من الانسان بحجر وبهذا يعلم أن بعض الثمانية والاربعين المذكورة مكرر وهو ستة عشر لان محصلة المحمول فقط هى عين معدولة الموضوع فقط ومحصلة الموضوع فقط هى عين معدولة المحمول فقط فليتأمل (قوله والاول الموضوع الخ) تكلم المصنف على جزأين من أجزاء القضية وهما الموضوع والمحمول والاول هو المحكوم عليه وينحصر فى ثلاثة وهى المبتدأ أو الفاعل ونائبه والثانى هو المحكوم به وينحصر فى اثنين وهما الخبر والفعل وترك جزأين آخرين وهما النسبة الكلامية التى هى ثبوت المحمول للموضوع أى تعلقه وارتباطه به على وجه الثبوت فى القضية الموجبة أو على وجه الانتفاء فى القضية السالبة والنسبة الخارجية التى هى وقوع ذلك فى الاولى أو عدم وقوعه فى الثانية فجملة أجزاء القضية أربعة كما يؤخذ من شرح الشمسية وغيره قال بعض محققى المغاربة ان ذلك طريقة العجم وأما طريقة العرب فاجزاؤها الثلاثة الاول فقط لكن لم يتابعه الاشياخ كما قاله شيخنا وجعل الجزء الرابع ما ذكر هو الظاهر المتبادر وأما ما فى كلام بعضهم من أنه الايقاع أو الانتزاع أى ادراك الوقوع أو عدم الوقوع ففيه نظر لان ذلك وصف للمدرك فلا يصح جعله من أجزاء القضية وبهذا يعلم ما اعترض به على القرى فى جعله ذلك من أجزائها وقد وضح المطابقة لفظا بدل على النسبة الخارجية مطابقة وعلى النسبة الكلامية التزاما كما فى شرح الشمسية وسموا ذلك اللفظ رابطة وهو تارة يكون فى قالب الاسم كهو فى نحو قولك زيد هو قائم وتارة يكون فى قالب الفعل كان فى نحو قولك زيد كان قائما وكنبرا ما تحذف

وأجيب باختيار الثاني ومنع أنه لا دلالة له على النسبة أصلا بأنه يحقق آن ما بعده خبر لا نعت وهذا يستلزم ربط ما بعده بالموضوع ونسبته اليه لافادته أن ما بعده خبر فيفيد أنه مسند الى موضع ولا يقال ان ضمير الفصل لا يوجد في كل محل كما علمت لانه لا بد للطرفين من وجود رابطة في المعنى عند المناطقة فالتزموه في كل موضوع نبه سواء ذكر أولم يذكر بخلاف أهل العربية فيذكرونه اذا كان المحمول يلتبس بالتابع للفرق بينهما والا فيمنعوا ذلك لفظا ولم يلتفتوا للمعنى ولا فرق في هذا الضمير بين أن يكون للمتكلم أو المخاطب أو الغائب اه صبان (قوله في قالب الفعل) أي الناقص تقدم أو تأخر أو توسط ولا فرق بين كان وغيرها الا ما يقلب الكلام معه انشاء نحو عسى ونظر في كون هذه الافعال رابطة بأنها قد تجتمع مع الضمير نحو كنت أنت الرقيب فيمنع كونها رابطة لحصول الربط بالضمير وبأنها وضعت لمعنى آخر غير الربط كالدلالة على اقتران مضمون الجملة بالزمان الموافق لصيغتها ودعوى أنها تفيد غير ذلك لا دليل عليه وأجيب عن الاول بأنهم لم يقولوا بأنها في كل مكان للربط بل يصح الربط بها كما أن الضمائر كذلك والضمير في الآية ان جعل تأكيدا لتاء الفاعل رجح كون كان للربط وان جعل فصلا فهو الرابط وللك أن تجعل كليهما للربط كالتأكيد اللفظي وكما أن كل واحد من الطرفين يجوز تأكيده كذلك ما يدل على النسبة وعن الثاني بأنها كونها وضعت لمعنى آخر غير الربط لا ينافي كونها رابطة وأيضا فالنحاة انما سموها ناقصة على الصحيح لانها لا تكتفي بالموضوع بل هي طالبة للمحمول معه وكذا شأن النسبة تستلزم النسبتين أفاده الملوي في كبيره وأقره العلامة الصبان وفي الجواب عن ٥١ الثاني نظر لا يخفى فتأمل (قوله بالربط اللفظي) أي اللازم للاعراب لفظا أو تقديرا لانا اذا قلنا زيد عالم على سبيل التعداد بالاحركة اعرابية لم يفهم الربط والاسناد واذا قلنا زيد عالم بالرفع فهم ذلك منه (قوله أي الوجوب) العقلي وهو يستلزم الدوام من غير عكس فالدوام أعم منه والاطلاق أعم من الضرورة والدوام والامكان أعم من الثلاثة (قوله الضروريات السبع) وجه كونها سبعا أن علة

ما تحذف تلك الرابطة في لغة العرب استغنى عنها بالربط اللفظي واعلم أنه لا بد للنسبة القضية من كيفية تكيف بها في نفس الامر وهي اما الضرورة أي الوجوب واما الدوام واما الامكان واما الاطلاق أي الحصول بالفعل وسموا اللفظ الدال على تلك الكيفية جهة وتسمى القضية اذا ذكر فيها ذلك اللفظ موجهة وعدد المتأخرون القضايا باعتبار الكيفية المذكورة الى خمسة عشره الضروريات السبع وهي الضرورية المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة مع الاطلاق عن التقييد بوصف أو وقت مثالها موجبة كل انسان حيوان بالضرورة وسالبة لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة وانما سميت ضرورية لان كيفية نسبتها الضرورة ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بوصف أو وقت وهي بسيطة كما يعلم مما يأتي والمشروطة العامة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة بشرط دوام وصف الموضوع مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا وسالبة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا وانما سميت مشروطة لما فيها من اشتراط دوام وصف الموضوع وعامة لانها أعم من المشروطة الخاصة فانها لم تقيد بما ينافي احتمال دوام الوصف وهو قولنا لا دائما وهي بسيطة كالتي قبلها والمشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة لكن مع زيادة قيد لا دائما مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع

الضرورة اما أن تكون ذات الموضوع أو وصفه أو وقته المعين أو غير المعين وكل من الثلاثة الاخيرة اما مقيد بما ينافي احتمال دوامه وهو لا دائما أولا أفاده الصبان (قوله الضرورية المطلقة) هي عند الجمهور متى أطلقت شملت ما كان موضوعها أزليا نحو الله عالم بالضرورة أو غير أزلي كمثال المحشي واصطلح ابن سينا على أنها متى أطلقت انصرفت للازلية فان أريد غيرها قيد بدوام الموضوع (قوله والمشروطة العامة) النسبة بينها وبين ما قبلها وما بعدها العموم والخصوص المطلق أما وجه كونها أعم من التي قبلها وهي الضرورية المطلقة فلان كل دائم بحسب الذات دائم بحسب الوصف ولا عكس لجواز مفارقة الوصف للذات وأما وجه كونها أعم من الخاصة فلانها حكم فيها بثبوت الوصف ولم يتعرض لدوامه بحسب الذات ولا عدم دوامه فهي تحتمل الامرين والخاصة تعرض فيها للا دوام وبين الضرورية المطلقة والمشروطة الخاصة تباين لان الاولى حكم فيها بالدوام بحسب الذات والثانية بعدمه وكل قضية فيها الا دائما أولا بالضرورة فهي مباينة للضرورة المطلقة اه يوسي وبقية النسب تطلب من المطولات (قوله مثالها موجبة كل كاتب الخ) فحكم في هذا المثال بضرورة ثبوت تحرك الاصابع للموضوع مدة دوام وصفه وهو الكتابة اذ تحرك الاصابع لذات الكاتب من غير اعتبار وصفه ليس ضروري الثبوت لها (قوله وسالبة لا شيء الخ) فحكم في هذا المثال بضرورة سلب سكون الاصابع عن الموضوع مدة دوام وصفه وهو الكتابة اذ سلب سكون الاصابع عن ذات الكاتب من غير اعتبار وصفه ليس بضروري (قوله لا دائما) أي ليس الوصف دائما بدوام ذات الموضوع

(قوله كما علم مما مر) أي فبدئ بما يرفع ٥٢ احتمال دوام الوصف للذات بخلاف العامة فانها تحتمل الدوام وعدمه (قوله وهي مركبه

بالضرورة مادام كاتبا الا دائما وسالبه لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا الا دائما وانما سميت مشروطة لمامر وخاصه لانها أخص من المشروطة العامة كما علم مما مر وهي مركبه ان كانت موجبه من مشروطة عامه موجبه وهي الصدر أعني قولك مثلا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فطلقه عامة سالبه وهي العجز أعني قولك لا دائما فانه في قوة أن يقال لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام أي بالفعل لان ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن دائما كان السلب متحققا في الجمله وهذا هو معنى المطلقه العامة السالبه وان كانت سالبه من مشروطة عامة سالبة وهي الصدر أعني قولك مثلا لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فطلقه عامة موجبه وهي العجز أعني قولك لا دائما لانه في قوة أن يقال كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام لان سلب المحمول عن الموضوع اذا لم يكن دائما كان الايجاب متحققا في الجمله وهذا هو معنى المطلقه العامة الموجبة والوقتية المطلقه وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين منا لها موجبه كل انسان متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة وسالبه لاشئ من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة وقت الكتابة وانما سميت وقتية لتقييد فيها بالوقت ومطلقه لاطلاقها عن التقييد بقولنا لا دائما وهي بسيطه كما سيأتي والوقتية غير المطلقة وهي الوقتية المطلقة لكن مع زيادة قيد لا دائما منا لها موجبه كل انسان متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائما وسالبه لاشئ من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائما وانما سميت وقتية لمامر وغير مطلقه لانها مقيدة بقولنا لا دائما وهي بسيطه كما علم مما مر وهي مركبه ان كانت موجبه من وقتيه مطلقه موجبه وهي الصدر أعني قولك مثلا كل انسان متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة فطلقه عامه سالبه وهي العجز أعني قولك لا دائما لانه في قوة أن يقال لاشئ من الانسان بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام لما مر من أن ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن دائما كان السلب متحققا في الجمله وهذا هو معنى المطلقه العامة السالبة وان كانت سالبه من وقتيه مطلقه سالبه وهي الصدر أعني قولك مثلا لاشئ من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة وقت الكتابة فطلقه عامه موجبه وهي العجز أعني قولك لا دائما لانه في قوة أن يقال كل انسان ساكن الاصابع بالاطلاق العام لما مر من أن سلب المحمول عن الموضوع اذا لم يكن دائما كان الايجاب متحققا في الجمله وهذا هو معنى المطلقه العامة الموجبة والمنتشره المطلقه وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت غير معين منا لها موجبه كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما وسالبه لاشئ من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما وانما سميت منتشره لانتشار وقتها ومطلقه لاطلاقها عن التقييد بقولنا لا دائما وهي بسيطه كما علم مما يأتي والمنتشره غير المطلقة وهي المنتشرة المطلقه لكن مع زيادة قيد لا دائما منا لها موجبه كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما لا دائما وسالبه لاشئ من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما لا دائما وانما سميت منتشره لما مر وغير مطلقه لانها مقيدة بقولنا لا دائما وهي مركبه ان كانت موجبه من منتشره مطلقه موجبه وهي الصدر أعني قولك مثلا كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما فطلقه عامه سالبه وهي العجز أعني قولك لا دائما لانه في قوة أن يقال لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام لما مر وان كانت سالبه من منتشره مطلقه سالبه وهي الصدر أعني قولك مثلا لاشئ من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما فطلقه عامه موجبه وهي العجز لانه في قوة أن يقال كل انسان متنفس بالاطلاق العام لما تقدم * والدوائم الثلاث وهي الدائمه المطلقه وهي التي حكم فيها بدوام النسبه مع الاطلاق عن التقييد بوصف أو نحوه منا لها موجبه كل انسان حيوان دائما وسالبه لاشئ من الانسان بحجر دائما وانما سميت دائمه لان كيفيه نسبتها الدوام ومطلقه لاطلاقها عن التقييد بوصف أو نحوه وهي

بسيطة

ان كانت موجبه الخ) من هنا تبين أن الاعتبار في ايجاب القضيه المركبة وسلبها بايجاب جزئها الاول وسلبه فان كان موجبا كانت القضيه موجبه وان كان سالبا كانت سالبه وأن الجزء الثاني مخالف للاول في الايجاب والسلب موافق في الكليه والجزئيه اه صبان (قوله فطلقه عامه الخ) هي الاولى من المطلقات الثلاثه الآتيه (قوله فانه في قوة أن يقال لاشئ من الكاتب الخ) هذه القضيه سالبه كليه مطلقه لان سلب الحكم عن جميع أفراد الكاتب حاصل بالفعل في بعض الاوقات لا كلها الا به المحقق (قوله كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما) قد حكم في هذا المثال بضرورة ثبوت التنفس للانسان في وقت غير معين وقوله لاشئ من الانسان الخ قد حكم في هذا المثال بضرورة سلب التنفس عن الانسان في وقت غير معين ولا تنافي بينهما كما هو ظاهر اذ كل في وقت غير وقت الآخر الا أن وقتهما غير معين (قوله والدوائم المثلاث) وجه كونها ثلاثة أن علة الدوام اما الذات أو الوصف وعلى الثاني اما مقيد بما ينافي احتمال دوام النسبة أو لا

قوله والممكنتان) وجه كونهما اثنين أن سلب الضرورة اما عن الطرفين واما عن الطرف ٥٣ المخالف (قوله فانها كما تصدق بها تصدق بالضرورية) بل وبغيرها بيان ذلك كما قاله البوسى أن الامكان العام هو عدم انساع وجود النسبة وهذا انما يستلزم صحة الوجود أعم من أن يكون حاصلا بالفعل ضروريا ولا دائما نحو كل انسان قائم أو غير حاصل أصلا نحو كل ذلك ساكن بالامكان العام فالممكنة العامة أعم من الضروريات والدوائم والمطلقات اه (قوله كل انسان كاتب بالامكان الخاص الخ) يعنى أن ثبوت الكتابة وانتفاءها عنه ليسا بضروريين ولا فرق فى المعنى بين الموجبة والسالبة بل فى اللفظ لانه ان عبر بعبارة ايجابية كانت موجبة والا كانت سالبة (قوله والمطلقات الثلاث) وجه كونها ثلاثة ان الحصول بالفعل اما أن يقيد بنفى الدوام وبنفى الضرورة أو لا يقيد بواحد من النفيين (قوله أى كونها حاصلة بالفعل) قد يقال ان الحصول بالفعل ليس معناه الا وقوع النسبة الذى هو مفهوم الحكم وهو بهذا المعنى ليس من الموجهات ويجاب بأن فعليته أمر زائد على النسبة اذ النسبة فى ذاتها تكون فعلية وامكانية فاذا قيدت بالفعل كانت موجهة فاذا قلت

بسيطة كما يعلم مما يأتى والعرفية العامة وهى التى حكم فيها بدوام النسبة بشرط دوام وصف الموضوع منالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا وسالبة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا وانما سميت عرفية لانه يفهم التقييد فيها بدوام الوصف من العرف ولو لم يصرح به وعامة لانها أعم من العرفية الخاصة فانها لم تقيد بما ينفى احتمال الدوام وهو قولنا لادائما كما تقدم نظيره وهى بسيطة كالتى قبلها والعرفية الخاصة وهى العرفية العامة لكن مع زيادة قيد لادائما منالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا لادائما وسالبة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا لادائما وانما سميت عرفية لما مر وخاصة لانها أخص من العرفية العامة كما علم مما مر وهى مركبة ان كانت موجبة من عرفية عامة موجبة وهى الصدر أعنى قولك مثلا كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا فمطلقة عامة سالبة وهى العجز أعنى قولك لادائما لانه فى قوة أن يقال لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام لما مر وان كانت سالبة من عرفية عامة سالبة وهى الصدر أعنى قولك مثلا لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا فمطلقة عامة موجبة وهى العجز أعنى قولك لادائما لانه فى قوة أن يقال كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام لما مر * والممكنتان وهما الممكنة العامة وهى التى حكم فيها بسلب الضرورة عن الطرف المخالف منالها موجبة كل انسان حيوان بالامكان العام وسالبة لاشئ من الانسان بحجر بالامكان العام وانما سميت ممكنة لان كيفية نسبتها الامكان وعامة لانها أعم من الممكنة الخاصة فانها كما تصدق بها تصدق بالضرورية وهى بسيطة كما سيأتى والممكنة الخاصة وهى التى حكم فيها بسلب الضرورة عن الطرفين أعنى الموافق والمخالف منالها موجبة كل انسان كاتب بالامكان الخاص وسالبة لاشئ من الانسان بكاتب بالامكان الخاص وانما سميت ممكنة لما مر وخاصة لانها أخص من الممكنة العامة كما علم مما تقدم وهى مركبة سواء كانت موجبة أو سالبة من ممكنتين عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة لان قولك مثلا كل انسان كاتب بالامكان الخاص فى قوة أن يقال كل انسان كاتب بالامكان العام وأن يقال لاشئ من الانسان بكاتب بالامكان العام وكذا يقال فى منال السالبة وبذلك تعلم أنه ليس المراد أنها مركبة لفظا بل المراد أنها فى قوة قضيتين * والمطلقات الثلاث وهى المطلقة العامة وهى التى حكم فيها باطلاق النسبة أى كونها حاصلة بالفعل منالها موجبة كل انسان متنفس بالاطلاق وسالبة لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق وانما سميت مطلقة لان صفة نسبتها الاطلاق وعامة لانها أعم من الوجوديتين المذكورتين بعد فانها لم تقيد بنفى الدوام أو الضرورة بخلافهما وهى بسيطة كما يعلم مما يأتى والوجودية اللادائمة وهى المطلقة العامة لكن مع زيادة قيد لادائما منالها موجبة كل انسان متنفس بالاطلاق لادائما وسالبة لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق لادائما وانما سميت وجودية لوجود نسبتها بالفعل واللادائمة لانها مقيدة بقولنا لادائما وهى مركبة ان كانت موجبة من مطلقة عامة موجبة وهى الصدر أعنى قولك مثلا كل انسان متنفس بالاطلاق فمطلقة عامة سالبة وهى العجز أعنى قولك لادائما لانه فى قوة أن يقال لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام لما سبق وان كانت سالبة من مطلقة عامة سالبة وهى الصدر أعنى قولك مثلا لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق فمطلقة عامة موجبة وهى العجز أعنى قولك لادائما لانه فى قوة أن يقال كل انسان متنفس بالاطلاق العام لما مر والوجودية اللاضرورية وهى المطلقة العامة لكن مع زيادة قيد اللاضرورة منالها موجبة كل انسان متنفس بالاطلاق لا بالضرورة وسالبة لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق لا بالضرورة وانما سميت وجودية لما مر واللاضرورية لانها مقيدة

الانسان حيوان بمعناه ان الحيوان صادق على ذات الانسان أعم من أن يكون ذلك الصدق بالفعل أو بالامكان وكل من الفعل والامكان أمر زائد على الحكم ولذا كان كل منهما جهة وان كان المتبادر هو الفعل عند الاطلاق افاده البوسى

في الحملية * والآخر المحمول بالسوية وان على التعليق فيها فقد حكم * فانها شرطية وتنقسم

بقولنا لا بالضرورة وهي مركبة ان كانت موجبة من مطلقة عامة موجبة وهي الصدر أعني قولك مثلا كل انسان متنفس بالاطلاق فممكنة عامة سالبة وهي العجز أعني قولك لا بالضرورة لانه في قوة أن يقال لا شئ من الانسان بمتنفس بالامكان العام لما علمت من أن الامكان العام هو سلب الضرورة عن الطرف المخالف وان كانت سالبة من مطلقة عامة سالبة وهي الصدر أعني قولك مثلا لا شئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق فممكنة عامة موجبة وهي العجز أعني قولك لا بالضرورة لانه في قوة أن يقال كل انسان متنفس بالامكان العام لما ذكر فهذه المذكورات جملة الخمسة عشر وبعضهم نقص عنها وبعضهم زاد عليها حتى قال بعضهم انها لا تنحصر في عدد وعلم مما تقرر أنها تنقسم الى مركبة وبسيطة فالمركبة ما كان فيها زيادة لادائما أو لاضرورة أو كان فيها الامكان الخاص والبسيطة ما عدا ذلك وقد أشار بعضهم لذلك بقوله

وما حوى من انقصا بالا كذا * أو خاص امكان مركبا حذا

وما خلا عن ذين فالبسيط * فادع لمن ألف بالبسيط

والكلام على الموجهات كثير وقد أفردت بالتأليف وفي هذا القدر كفاية (قوله الموضوع) خبر عن الاول وانما سمي بذلك لانه يتحمل أنه كشئ وضع ليحمل عليه غيره كما قالوا في يعقوب والمسمى بذلك الاول في الرتبة وان ذكر آخرا كما أن المسمى بالمحمول الآخر في الرتبة وان ذكر أولا وانما كان الموضوع أولا في الرتبة والمحمول آخرا فيها لان الموضوع محكوم عليه بالمحمول والمحكوم به وصف للمحكوم عليه في المعنى والموصوف سابق على صفته ولهذا جعل النحاة رتبة المبتدا المتقدم ورتبة الخبر المتأخر وانما جعلوا رتبة الفاعل المتأخر عن الفعل مع أنه موصوف في المعنى لامر لفظي وهو أن الفعل عامل فيه ورتبة العامل التقدم على معموله فليتأمل (قوله في الحملية) متعلق بمحذوف صفة للاول والتقدير والاول الكائن في الحملية الموضوع (قوله والآخر) بكسر الخاء بمعنى المتأخر لا بفتحها بمعنى المعاير بدليل مقابلته بالاول والمراد الآخر في الرتبة وان ذكر أولا كما علمت وقوله المحمول خبر عن الآخر وانما سمي بذلك لانه يتحمل أنه كشئ حمل على غيره كما يؤخذ من عبارة ابن يعقوب (قوله بالسويه) أي حال كونهما ملبسين بالسوية بمعنى الاستواء في الذكر بحيث لا يذكر أحدهما دون الآخر (قوله وان على التعليق الخ) أي وان حكم فيها حكما كائنا على وجه التعليق لا على وجه الحمل فانها الخ وعلى هذا التقرير فعلى بابها ويحمل وهو الذي اقتصر عليه الشيخ الملوي وتبعه غيره أنها بمعنى الباء والمعنى وان حكم فيها بالتعليق فانها الخ فان قيل لا يخفى أن التعليق توقف شئ على شئ آخر وهذا خاص بالشرطية المتصلة مع أن المصنف سيقسم الشرطية الى شرطية متصلة والى شرطية منفصلة أجيب بأن المراد بالتعليق في كلامه الربط بين الجزأين ولو على وجه العناد أو أن المراد ما يشمل التعليق صريحا كما في المتصلة أو استلزاما كما في المنفصلة لانها تستلزم توقف ثبوت أحدهما على انتفاء الآخر أو توقف انتفاء أحدهما على ثبوت الآخر فكأنه قيل ان انتفى هذا ثبت هذا وان ثبت هذا انتفى هذا فليتأمل (قوله وتنقسم الخ) قسمها المصنف الى متصلة ومنفصلة وكل منهما ينقسم الى مخصوصة وكلية وحرثية ومهملة فالاولى ما حكم فيها على وضع معين من الاوضاع الممكنة أي حال معين من الاحوال الممكنة منالها متصلة نحو ان حتنى الآن أكرم زيدا ومنفصلة نحو زيد الآن اما كاتب أو غير كاتب والثانية ما ذكر فيها ما يدل على تعميم جميع الاوضاع منالها متصلة كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ومنفصلة دائما اما أن يكون العدد زوجا أو فردا والثالثة ما ذكر فيها ما يدل على تعميم بعض الاوضاع منالها متصلة فقد يكون اذا كان هذا حيوانا كان انسانا ومنفصلة قد يكون اما أن يكون الشئ حيوانا أو فرسا والرابعة لم يذكر فيها شئ من ذلك منالها متصلة ان كان هذا انسانا كان حيوانا ومنفصلة اما أن

(قوله وبعضهم زاد عليها) اذ لا مانع من أن يقال ان هنالك مطلقة وقتية وهي التي حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقت معين ومطلقة منتشرة وهي التي حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقت غير معين وغير ذلك كما لا يخفى (قوله لانه يتحمل الخ) سببه ان الموضوع أصله أن يكون ذاتا والمحمول أصله أن يكون وصفا والذات أحق بأن تكون حاملة والوصف أحق بأن يكون محمولا (قوله الرابط بين الجزأين ولو على وجه العناد) أي سواء كان على وجه التوقف والترتب أو على وجه التنافي والمراد بالرابط المخصوص بما يشمل القسمين لا مطلق ربط يشملهما وغيرهما والا لم يحصل التمييز عن الحملية ولم يكن فائدة لقوله على التعليق (قوله الى مخصوصة وكلية) ظاهر هذا ان الكلية والحرثية والاهملال لا تجري في المخصوصة وهو طريقة وهنالك طريقة أخرى مشى عليها السنوسي تجعل هذه الاقسام الثلاثة في المخصوصة أيضا

(قوله والمعنى رجوعا الى الانقسام السابق فى الحملية) كذا فى بعض النسخ والصواب حذف قوله السابق فى الحملية كما فى بعض آخر لان مقصوده الرجوع الى مطلق الانقسام كما هو ظاهر (قوله لاتصال طرفيها) أى اقترانهما صدقا أى تحققا لان الصدق فى القضايا بمعنى التحقق وفى المفردات بمعنى الحمل (قوله لان المعنى لايختلف الخ) أى فلا ترتيب بين جزأيها فى المعنى بل فى الذكر فقط وقد يقال قد يكون بينهما ترتيب معنوى كما اذا كان الحكم فى أحدهما انبات الشئ وفى الآخر نفيه له فان رتبة اثباته مقدمة على رتبة نفيه اذ لا يعقل سلب شئ الا بعد تعقله كما تقدم مرارا نحو هذا الشبح اما أن يكون انسانا واما ان يكون غير انسان ويمكن أن يجاب بان الحصر اضافى أى بالنسبة للعناد أى ان الترتيب ليس الا فى الذكر لا فى العناد ٥٥ أو المنفى الترتيب المعنوى اللازم فى كل

يكون العدد زوجا أو فردا فتنبه (قوله أيضا) هو فى الاصل مصدر آض يئيض اذا رجع والمعنى رجوعا الى الانقسام السابق فى الحملية (قوله الى شرطية منفصلة) أى نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وسميت شرطية لانه حكم فيها على وجه الشرط والتعليق كما تقدم ومنفصلة لانفصال طرفيها فانه كلما تحقق أحدهما تحقق الآخر (قوله ومثلها) أى والى مثلها فهو بالجر عطفا على مدخول الى المراد أنها مثلها فى أصل الربط وان كان الربط فى المتصلة على وجه التلازم وفى المنفصلة على وجه التعاند هذا ولا حاجة لزيادة قوله مثلها من حيث المعنى لان المماثلة فيما ذكر متحققة من جعلها المنفصلة قسما من الشرطية (قوله شرطية منفصلة) أى نحو العدد اما زوج أو فرد وسميت شرطية لانه حكم فيها على وجه الشرط والتعليق على ما مر ومنفصلة لانفصال طرفيها لانه كلما تحقق أحدهما انتفى الآخر أو كلما انتفى أحدهما تحقق الآخر فبينهما التنافى والعناد (قوله جزآهما الخ) الضمير عائد للشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة فصريح كلام المصنف أن جزأى المنفصلة يقال لهما مقدم وتال وهو ما صرح به السيد الشريف فى شرح الخونجى وبعض شراح ايساغوجى والقطب لكن ظاهر كلام السنوسى فى شرح مختصره خلافه بل صرح بذلك فى شرح ايساغوجى وقد صرح به أيضا ابن يعقوب حيث قال المشهور فى الاصطلاح أن المقدم هو مدخول أداة الشرط فى المتصلة والتالى ما علق على مدخولها وأما المنفصلة فلا مقدم لها ولا تالى لان المعنى لايختلف فيها بالتقديم والتأخير اه (قوله مقدم وتالى) يعنى أن الجزء الاول يسمى مقدما والجزء الثانى يسمى تاليا ولا يرد نحو قولك النهار موجود ان كانت الشمس طالعة لان المذكور فى ذلك أولا ليس تاليا وانما هو دليله لان مذهب أهل التحقيق فى اللغة العربية أن جواب الشرط أبدا متأخر والمذكور أولا دليله كذا يؤخذ من القطب وبه صرح ابن مرزوق فى شرح الجمل لكن ذكر السعد أن المذكور فى ذلك أولا هو التالى بعينه وهو وان تقدم فى الذكر تال فى الرتبة قال والقول بحذف الجزاء فى مثل هذا انما هو اصطلاح النحاة اه وهو ممنوع يجب المصير اليه ان كان قد علمه من اصطلاح المناطقة ووجهه بعضهم بان مقصود المناطقة المعانى فلا حاجة الى تقدير شئ يتم المعنى بدونه فليتأمل (قوله أما بيان ذات الاتصال) أى صاحبة الاتصال وهى المتصلة وقوله ما أوجبت تلازم الجزأين أى فهى ما اقتضت واستلزمت ذلك والتلازم هنا ليس من الجانبين لان القضية انما تدل على لزوم التالى للمقدم دون العكس وان كان متحققا فى بعض المواد فهو بمعنى اللزوم واضافته الى الجزأين للابسته لهما بسبب كونه نسبة بينهما واعترض على المصنف بأن ذلك ظاهر فى المتصلة اللزومية وهى التى حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق أخرى لعلاقة بينهما توجب ذلك كالسببية نحو قولك كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود دون الاتفاقية وهى التى حكم فيها بذلك لا لعلاقة توجبه بل

منفصلة فافهم أفاده الصبان

أيضا الى شرطية متصلة ومثلها شرطية منفصلة جزآهما مقدم وتالى أما بيان ذات الاتصال ما أوجبت تلازم الجزأين

وبافشه العطار بان قوله قد يكون بينهما ترتيب معنوى الخ لا يصح بل لا يعقل اذ من المعلوم أن أداة الاتصال ربطت القضيتين وصيرتهما واحدة كما اعترف به هو فى غير هذا المحل وحينئذ فكيف يعقل أن فى كل من القضيتين حكما بانبات أو نفى وانما الحكم بالتنافى بين الطرفين ولا نا لو نظرنا لما اشتمل عليه الطرفان قبل الربط ولاحظناه بعد لزم أن كل قضية شرطية مشتملة على أحكام ثلاثة ولم يقل بذلك أحد قال السيد فى حواشى القطب ان أطراف الشرطية ليست قضايا لان القضية لا تتم الا اذا اعتبر فيها الحكم ايقاعا أو انتزاعا وما اعتبر فيه ذلك لا يرتبط بغيره ضرورة فانك اذا قلت الشمس طالعة وأوقعت النسبة بين طرفيه لم يتصور ربطه بشئ آخر بان يصير محكوما عليه أو به فالم تتجرد القضية عن الحكم لم يمكن جعلها جزء قضية أخرى واذا تأملت هذا حق التأمل ظهر لك مصداق ما قلناه فى المحشى من أمثال هذا أشياء كثيرة ولولا خوف ملل الناظر وتشويش الخاطر لاستقصيناه ولا يخفى على النبيه رده (قوله لا لعلاقة توجبه) يرد عليه أن من أنواع العلاقة أن يكون المقدم والتالى مسببين عن سبب واحد كما هو الواقع فى قولك كلما طلعت الشمس فالنهار موجود فان طلوعها وكون النهار موجودا مسببان عن سبب واحد وهو تعلق القدرة والارادة عندنا فيكون هذا المثال من قبيل اللزومية ويجاب بان المراد لملاحظة علاقة كما فى الصبان نقلا عن بعضهم أو يقال المراد علاقة خاصة

(قوله صدقا وكذبا الخ) أي تحققا ٥٦ وارتفاعا أو تحققا فقط أي لا يجتمعان ولا يرتفعان أو يرتفعان * (فصل في التناقض) *

لا تفاق أن جزأيها وجدا معا نحو فولك ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق اذ لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى يستلزم أحدهما الآخر بل اتفق أنهما وجدا معا وأجيب بان المراد بتلازم الجزأين تصاحبهما سواء كان على وجه اللزوم كما في اللزومية أو على وجه الاتفاق كما في الاتفاقية ويحمل كما قاله بعضهم أن المصنف نزل الاتفاقية منزلة العدم لعدم انتاجها في الاقيسة فيكون التلازم بمعنى عدم صحة الانفكاك عقلا أفاده الملوي في كبيره (قوله وذات الانفصال) أي صاحبة الانفصال وهي المنفصلة وقوله دون مين أي دون كذب وهو مقدم من تأخير والاصل وذات الانفصال ما أوجبت تنافرا بينهما دون مين وقوله ما أوجبت تنافرا بينهما أي ما اقتضت واستلزمت تنافيا وعنادا بين الجزأين واعترض على المصنف بأن ذلك ظاهر في المنفصلة العنادية وهي التي حكم فيها بالمعاندة بين الطرفين لذاتهما نحو فولك العدد اما زوج أو فرد دون الانفاقية وهي التي حكم فيها بتلك المعاندة لمجرد الاتفاق نحو فولك في شخص أسود كاتب هذا اما أبيض أو كاتب وأجيب بأن المراد بالتنافر بينهما عدم تصاحبهما ولو لمجرد الاتفاق أو أن المصنف نزل الاتفاقية منزلة العدم كما تقدم في المنفصلة (قوله أقسامها) أي أقسام ذات الانفصال (قوله مانع جمع) كان مقتضى الظاهر أن يقال مانعة جمع لكن المصنف ذكر باعتبار كون القضية خبرا ولاجاجة لقول بعضهم حذف التاء للضرورة واختلف في تفسير مانعة الجمع فقيل وهو المشهور وهي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين صدقا وكذبا أو صدقا فقط والاول اذا كانت مركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه نحو فولك العدد اما زوج أو لا زوج وفولك العدد اما زوج أو فرد والثاني اذا كانت مركبة من الشئ والاخص من نقيضه نحو فولك هذا اما أبيض أو اسود فان أسود أخص من نقيض أبيض وهو لا أبيض لشموله الاسود والاحمر وغيرهما وقيل هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين صدقا فقط بان كانت مركبة من الشئ والاخص من نقيضه نحو ما ذكر (قوله أو خلو) أي أو مانع خلو واختلف أيضا في تفسير مانعة الخلو فقيل وهو المشهور هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين كذبا وصدقا أو كذبا فقط والاول اذا كانت مركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه نحو ما تقدم والثاني اذا كانت مركبة من الشئ والاعم من نقيضه نحو فولك هذا اما غير أبيض أو غير أسود فان غير أسود أعم من نقيض غير أبيض وهو أبيض لكونه فردا منه وقيل هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين كذبا فقط بأن كانت مركبة من الشئ والاعم من نقيضه نحو ما ذكر (قوله أو هما) أي أو مانعهما فالضمير في الاصل مضاف اليه فلما حذف المضاف انفصل الضمير وقام مقام المضاف ومعنى هما هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين صدقا وكذبا بان كانت مركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه نحو ما تقدم (قوله وهو الحقيقي) أي لان التنافي فيه أتم منه في الآخرين فانه فيه من جانبي الصدق والكذب بخلافه فيهما وقوله الاخص أي من مانع الجمع ومن مانع الخلو فالنسبة بين مانعتهما ومانعة الجمع العموم والخصوص باطلاق لاجتماعهما في المركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه وانفراد مانعة الجمع في المركبة من الشئ والاخص من نقيضه وكذلك النسبة بين مانعتهما ومانعة الخلو لاجتماعهما في المركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه وانفراد مانعة الخلو في المركبة من الشئ والاعم من نقيضه وأما النسبة بين مانعة الجمع ومانعة الخلو فالعموم والخصوص من وجه لاجتماعهما في المركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه وانفراد مانعة الجمع في المركبة من الشئ والاخص من نقيضه وانفراد مانعة الخلو في المركبة من الشئ والاعم من نقيضه هذا كله على القول الاول في كل من مانعة الجمع ومانعة الخلو وأما على القول الثاني في ذلك فالنسبة في ذلك كله التباين فليتأمل

* (فصل في التناقض) * أي في تعريفه وأحكامه وقد أشار للاول بالبيت الاول والثاني بما بعده

وجه الحاجة الى التناقض والعكس أن اقامة الدليل في بعض المواضع قد يقوم على ابطال النقيض والمطلوب نقيض هذا

وذات الانفصال دون مين ما أوجبت تنافرا بينهما

أقسامها ثلاثة فلتعلما مانع جمع أو خلو أو هما وهو الحقيقي الاخص فاعلما

* (فصل في التناقض) *

النقيض أو على صدق المعكوس والمطلوب عكسه فان بطل أحد النقيضين كان الآخر حقا واذا صدق المعكوس صدق العكس اذ يلزم من صدق الملزوم صدق اللازم فمن الاول فولك في قياس الخلف لو لم يكن هذا حيوانا لم يكن انسانا لكنه انسان فهو حيوان فهذا المطلوب لم يقم الدليل ابتداء عليه بل على ابطال نقيضه بنفي لازمه للزم صدقه ومن الثاني ما ذكروه في الاشكال الثلاثة غير الاول من رد ها للاول بالعكس ومثاله في الثاني لا شئ من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان فلا شئ من الحجر بانسان فهذا راجع الى الاول بعكس الصغرى وجعلها كبرى أنتج لا شئ من الانسان بحجر والمطلوب عكسه وهو لازم صدقه منه وانما قدم التناقض لانه يجري في جميع القضايا بخلاف العكس كما يعلم من كلام المصنف

ومعنى

تناقض خلف القضيتين في كيف وصدق واحد أمر فني فان تكن شخصية أو مهملة فنقضها بالكيف أن تبدله

ومعنى التناقض لغة اثبات الشئ ورفعه واصطلاحا ماذكره المصنف (قوله تناقض) مبتدأ والمسوغ ارادة الجنس أو وقوعه في معرض التفصيل الآتي كما ذكره المصنف وقوله خلف القضيتين الخ الخلف اسم مصدر بمعنى الاختلاف وهو جنس دخل فيه جميع الاختلافات وخرج باضافته الى القضيتين خلف غيرهما من المركبات الانشائية كقم لا تقم أو المركبات الاضافية كغلام زيد لا غلام زيد وا لمفردات كزيد لا زيد ومقتضى ذلك أن اختلاف المفردات لا يسمى تناقضا في اصطلاح المناطقة وهو ماصرح به الملوى في كبيره لكن في كلام بعضهم مايفيد أنه يسمى بذلك في اصطلاحهم وعليه فتخصيص المصنف القضيتين بالذكر لكون القضايا هي المقصودة لهم بالاصالة لا للاحتراز عن المفردين وخرج بقوله في كيف خلف القضيتين في غيره من موضوع أو محمول أو عدول وتحصيل أو غيرذلك فالاول كما في قولك زيد قائم عمرو قائم والثاني كما في قولك زيد قائم زيد كاتب والثالث كما في قولك زيد هو قائم زيد هو لا قائم والرابع كما في قولك زيد قائم الآن زيد قائم أمس وكما في قولك زيد جالس في الدار زيد جالس في المسجد الى غيرذلك واعترض على المصنف بان هذا التعريف غير مانع لصدقه بخلاف القضيتين في الكيف مع جواز صدقهما وكذبهما كما في قولك زيد قائم عمرو ليس بقائم وقولك زيد قائم زيد ليس بكاتب وقولك زيد صائم الآن زيد ليس بصائم أمس الى غيرذلك ومع وجوب صدقهما كما في قولك بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان ومع وجوب كذبهما كما في قولك كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان ومع صدق احداهما وكذب الاخرى اتفاقا لا اطرادا كما في قولك كل انسان حيوان ولاشئ من الانسان بحيوان وقولك بعض الانسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان وانما كان ذلك اتفاقا لانه غير لازم في كل كليتين أو جزئيتين اختلفا في الكيف وانما هو أمر اتفق لخصوص المادة التي فيها المحمول أعم من الموضوع بدليل تخلفه في نحو قولك كل حيوان انسان لاشئ من الحيوان بانسان وفي نحو قولك بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان وأجيب بأن جميع ذلك خرج بقوله وصدق واحد امر فني فانه وان كان محتملا للاستئناف جعله حالا أولى فيكون قيدا في التعريف فتأمل (قوله في كيف) أي في الايجاب والسلب وكذا في الكم أعني الكلية والجزئية ان كانت القضية الاصلية مسورة كما سيذكره المصنف بقوله وان تكن محصورة بالسور الخ وانما اقتصر على ذكر الكيف هنا لاطراده في جميع القضايا حتى الشخصية والمهملة بخلاف الكم كما هو ظاهر (قوله وصدق واحد) أي وكذب الآخر في كلامه اكتفاء وكان مقتضى الظاهر أن يقول وصدق واحدة لكنه نظر الى كون القضيتين بمعنى القولين وقوله أمر فني أي تبع وذلك كناية عن كونه مطردا ولا يكون كذلك الا عند ثبوت الوحدات المشهورة وهي وحدة الموضوع ووحدة المحمول ووحدة الزمان ووحدة المكان ووحدة الاضافة ووحدة الشرط ووحدة القوة أو الفعل ووحدة الكل أو الجزء الى غيرذلك ألا ترى أنه ليس كذلك في نحو قولنا زيد قائم عمرو ليس بقائم وقولنا زيد قائم زيد ليس بكاتب وقولنا زيد صائم اليوم زيد ليس بصائم أمس وقولنا زيد جالس في المسجد زيد ليس بجالس في السوق وقولنا زيد أب لعمرو زيد ليس بأب لبكر وقولنا الزكاة واجبة في مال الصبي اذا بلغ نصابا الزكاة ليست بواجبة في مال الصبي اذا لم يبلغ نصابا وقولنا الخمر في الدن مسكر بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر بالفعل وقولنا الزنجي أسود أي جزؤه الزنجي ليس بأسود أي كله وقولنا زيد كاتب بالقلم الجديد زيد ليس بكاتب بغير القلم الجديد وبذلك علم أن قول المصنف وصدق واحد الخ مغن عن اشتراط الوحدات المذكورة فليتأمل (قوله فان تكن الخ) الفاء اما تفريعية أو فصيحية والضمير يرجع للقضية من حيث هي وقوله فنقضها مبتدأ وقوله أن تبدله خبر واحترز بقوله بالكيف عن نقضها بالجهة فان له أحكاما مذكورة في المطولات ويحتمل أن قوله بالكيف هو الخبر وقوله أن تبدله بدل منه على حد البدل

(قوله ومع وجوب صدقهما الخ) النقيض في هذه الامثلة ليس جاريا على قانون النقيض اذ لم يختلف الكم ولو اختلف لما تأتى ايراد جميع هذه الامثلة وقوله بدليل تخلفه الخ في كل من نقيض هذين المثالين نظر اذ نقيض الموجبة الكلية سالبة جزئية ونقيض الموجبة الجزئية سالبة كلية كما يعلم من كلام المصنف كذا قيل وهو لا معنى له اذ المقصود ان تعريف التناقض بما ذكره المصنف يشمل أمورا ليست ٣ وهذا صحيح لا اشتباه فيه تأمل (قوله خرج بقوله وصدق واحد أمر فني) أي لانه لا يكون كذلك الا عند ثبوت الوحدات وعند الاختلاف في الكم فتدبر (قوله جعله حالا أولى) بل متعين (قوله الى غيرذلك) أي كوحدة الآلة ووحدة العلة ووحدة المفعول ووحدة الحال ووحدة التمييز (قوله ان تبدله خبر) وقوله بالكيف أي بحسبه متعلق بنقض ٣ قوله ليست هكذا في الاصل الذي بأيدينا بدون خبر ليس ولعل الاصل ليست من المعرف أو نحو ذلك

في نحو نفعني زيد علمه ومقتضى كلام المصنف أن نقيض الشخصية شخصية مخالفة لها في الكيف ونقيض المهملة مهملة كذلك وهو عند غير المصنف مسلم في الاولى دون الثانية لان نقيض المهملة عند غير المصنف انما هو كلية مخالفها في الكيف لكونها في قوة الجزئية فنقيض المهملة الموجبة نحو الانسان حيوان سالبة كلية نحو لا شيء من الانسان بحيوان ونقيض المهملة السالبة نحو الانسان ليس بحيوان موجبة كلية نحو كل انسان حيوان * واعلم أن جميع ما ذكره المصنف لا يختص بالحملية بل يجري في الشرطية فمثال التناقض في المخصوصة أن تقول ان جئتني الآن أكرمتك ليس ان جئتني الآن أكرمتك وفي المهملة أن تقول ان كان هذا انسانا فهو حيوان ليس ان كان هذا انسانا فهو حيوان وعلى هذا القياس (قوله وان تكن محصورة بالسور الخ) أي سواء كانت كلية أو جزئية وسواء كانت موجبة أو سالبة فتدخل في كلامه جميع القضايا فتأمل (قوله فانقض بضد سورها المذكور) لا يخفى عليك أن سور الايجاب الكلي ضده سور السلب الجزئي وبالعكس وسور الايجاب الجزئي ضده سور السلب الكلي وبالعكس (قوله فان تكن موجبة الخ) الفاء اما تفريعية أو فصيحة مثل ما مر (قوله نقيضها سالبة جزئية) أي وبالعكس في كلام المصنف اكتفاء للعلم بذلك مما ذكره وانما لم يكن نقيض الموجبة الكلية سالبة كلية لانه لو كان كذلك لجاز كذبهما معا كما في قولك كل حيوان انسان لا شيء من الحيوان بانسان والنقيضان لا يكذبان معا بل علم مما مر (قوله وان تكن سالبة كلية نقيضها الخ) أي وبالعكس في كلامه اكتفاء لما تقدم وانما لم يكن نقيض السالبة الكلية موجبة كلية لانه لو كان كذلك لجاز كذبهما معا كما مر

* (فصل في العكس المستوي) * أي في تعريفه وأحكامه * واعلم أن العكس لغة مطلق التبديل والقلب بأن يجعل السابق لاحقا واللاحق سابقا واصطلاحا يطلق باطلاقين أحدهما اطلاقه على القضية التي وقع التحويل اليها وثانيهما اطلاقه على المعنى المصدري وعلى كل من الاطلاقين فهو ثلاثة أقسام * الاول عكس مستو ويقال له عكس مستقيم لاستواء طرفيه واستقامتهما بسبب سلامة كل منهما من التبديل بالنقيض وهذا هو الذي اقتصر عليه المصنف ويعرف على الاطلاق الاول بأنه القضية التي تركبت بتبديل كل من طرفي القضية بالآخر وعلى الاطلاق الثاني بأنه قلب جزأي القضية الى آخر ما ذكره المصنف * الثاني عكس نقيض موافق لما وقفت عليه لاصله في الكيف ويعرف على الاطلاق الاول بأنه القضية التي تركبت بتبديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكيفية وعلى الاطلاق الثاني بأنه تبديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع القيد المذكور كما في قولك في عكس كل انسان حيوان كل ما ليس بحيوان ليس بانسان * الثالث عكس نقيض مخالف لما تقدم له لاصله في الكيف ويعرف على الاطلاق الاول بأنه القضية التي تركبت بتبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثاني منها وتبديل الثاني بعين الاول مع بقاء الصدق دون الكيف وعلى الاطلاق الثاني بأنه تبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثاني الخ كما في قولك في عكس المثال المذكور لا شيء مما ليس بحيوان بانسان وانما اقتصر المصنف على الاول لانه أكثر دورانا من غيره فافهم (قوله العكس) أي المستوي بدليل الترجمة ولانه المنصرف اليه اللفظ عند الاطلاق ومن هذا يعلم أن تقييد المصنف بذلك في الترجمة للايضاح وقوله قلب جزأي القضية الخ هو أولى من قول بعضهم أن يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا لشموله لكل من الحملية والشرطية المتصلة نعم يرد عليه أنه يشمل الشرطية المنفصلة مع أنه لا عكس لها لعدم الترتيب الطبيعي بين جزأيها فكان عليه أن يقيد القضية بكونها ذات ترتيب طبيعي ويجاب بأن قوله قلب جزأي القضية مغن عن ذلك القيد لانه يقتضي أن كلا منهما له موضع طبيعي على أن المصنف سيصرح بذلك في قوله والعكس في مرتب بالطبع الخ ولا يخفى أنه يحرج بالاضافة

وان تكن محصورة بالسور فانقض بضد سورها المذكور فان تكن موجبة كلية نقيضها سالبة جزئية وان تكن سالبة كلية نقيضها موجبة جزئية

(فصل في العكس المستوي) العكس قلب جزأي القضية

(قوله وفي المهملة) انظر هل الخلاف جار في ذلك بين المصنف وغيره فيه اعلى ما تقدم (قوله كما في قولك في عكس كل انسان حيوان الخ) أي بعكس الموجبة الكلية موجبة كلية بخلافه على العكس المستوي فانها تنعكس موجبة جزئية كما صرح به المصنف وكذلك بخلافه على العكس المخالف فان الكلية الموجبة تنعكس كلية سالبة (قوله على أن المصنف سيصرح بذلك في قوله الخ) أي فاستغنى عن القيد هنا بما يأتي اه صبان قال العطار هذا لا يتم فان التعاريف مستقلة فالمتعرض لها والاصل أن تذكر فيها القيود ولا يجعل ما يذكر في كلام أجنبي عن التعريف دليلا لقيد فيها فتأمل

(قوله فى نحو قولك قام زيد) أى من كل تركيب كان المحكوم به فعلا منفصدما والمحكوم عليه فاعلا مؤخرا ونظيره تركيب الفعل ونائبه (قوله أجيب بأن هذا ليس تعريفا الخ) ينافيه ماصرح به الملوى نفسه فى غير موضع بأنه تعريف اه صبان (قوله فاذكر من تدقيقات المناطقة) قال العطار أقول لا خلاف فى أن التعريف انما هو للماهية والاستثناء انما هو من الافراد وأيضا الاخراج لبعض الافراد من الحكم السابق والتعاريف لا حكم فيها باتفاق والتعاريف التى يستعملها غير المناطقة لم تخرج عن كونها للماهية ولذلك ان اقترنت بلفظ كل تخلصوا عن كونها تعاريف الى أنها ضوابط للمنافاة بين لفظة كل لكونها للافراد والتعاريف لكونها للماهية ومسامحة غير المناطقة فى التعاريف مسلمة الا أنها لم تحصل بالاستثناء ٩ ٥ للمنافاة التى قلناها فالتحقيق أنه لا يصح

القلب الى الجزأين كل من عكس النقيض الموافق وعكس النقيض المخالف لانه ليس قلب الجزأين بل الاول قلب نقيضهما والثانى قلب أحدهما ونقيض الآخر كما علم مما مر وباضافه الجزأين الى القضية قلب جزأى غيرها كالمركب الاضافى كأن تقول فى عكس ضارب غلام غلام ضارب وبقوله مع بقاء الصدق ما اذا لم يبق الصدق كأن تقول فى عكس كل انسان حيوان كل حيوان انسان وبقوله والكيفية ما اذا لم تبق الكيفية كأن تقول فى عكس بعض الانسان حيوان ليس بعض الحيوان بانسان وبقوله والكم ما اذا لم يبق الكم الا فيما استثناه المصنف كأن تقول فى عكس بعض الانسان حيوان الحيوان انسان فان قيل لا يتأتى قلب جزأى القضية فى نحو قولك زيد قام لان الفعل لا يصح جعله موضوعا أجيب بأنه وان لم يصح جعله بذاته موضوعا يصح جعل فى محله ما يصح أن يكون موضوعا كبعض القائم أو بعض من قام ويرتكب هذا فى نحو قولك قام زيد فيقال بعض القائم أو بعض من قام زيد لا يقال لم يحصل قلب لجزأى القضية المذكورة حتى يسمى ذلك عكسا الا بأن تقول المدار فى مثل ذلك على نية المتكلم بأن ينوى أن ما كان موضوعا يصير محمولا وبالعكس وان لم يحصل تقديم وتأخير فى اللفظ فليتأمل (قوله مع بقاء الصدق) أى على وجه اللزوم ليخرج ما لم يكن على وجه اللزوم بل على وجه الاتفاق كما فى قولك فى عكس كل انسان ناطق كل ناطق انسان فان بقاء الصدق فى ذلك ليس على وجه اللزوم بل أمر اتفق من مساواة المحمول للموضوع بدليل تخلفه فى قولك كل انسان حيوان لو عكس كليا ولم يقل المصنف مع بقاء الصدق والكذب لانه لا يلزم من كذب الاصل كذب العكس فان قولك كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه وهو بعض الانسان حيوان وبذلك يعلم أن المراد ببقاء الصدق وجوده وان لم يكن موجودا فى الاصل كما لا يخفى (قوله والكيفية) أى الايجاب أو السلب وقوله والكم أى الكلية أو الجزئية (قوله الا الموجب الكلية) استثناء من الاخير وحذف التاء من الموجبة ترخيما للضرورة فان قيل التعريف لا بد له من الاستثناء لانه للماهية لا للافراد أجيب بأن هذا ليس تعريفا بل هو ضابط كما يشعر به كلام المصنف فى شرحه وعلى تسليم أنه تعريف فاذكر من تدقيقات المناطقة والمصنف لم يعتن بذلك تقريبا وتسهيلا للمبتدى أفاده الملوى فى كبيره (قوله فعوضوها الموجب الجزئية) هكذا فى بعض النسخ وفى بعض آخر فعوضها الموجبة الجزئية بفتح العين وسكون الواو واثبات التاء * (تنبيه) * علم من كلام المصنف أن الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية فتقول فى عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان ومثلها الشخصية الموجبة ان كان محمولها كليا فتقول فى عكس زيد حيوان بعض الحيوان زيد فان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها فتقول فى عكس هذا زيد زيد هذا وعلم منه أيضا أن السالبة الكلية تنعكس

منه الاستثناء الا ان خرج عن كونه تعريفا الى كونه ضابطا مثلا وعلى تسليم المسامحة فيه بالاستثناء فلا يحسن ذلك من المصنف لانه الآن انما يتكلم باصطلاح المناطقة وكيف

مع بقاء الصدق والكيفية والكم الا الموجب الكلية فعوضوها الموجب الجزئية

يؤلف الانسان فى فن ولا يلتزم ما التزمه أربابه فالاشكال ما زال باقيا اه وقد يقال نسبته للمناطقة لانهم الباحثون عن ذلك وان وافقهم غيرهم والتعاريف فيها أحكام ضمنية والاستثناء باعتبارها كما قال وهذا البحث لما كان خفيا وان كان واقعيا عند الجميع لم يلتفت اليه المصنف خصوصا والمقصود بهذا المتن المبتدى الذى لم يتنبه لمثل هذا فتأمل (قوله تنبيه علم من كلام المصنف الخ) حاصل ما يقال ان القضايا ثمانية أقسام أربع موجبات ونظيرها سوالب فالاربع الموجبات عكس كل واحدة منها عكسا مستويا جزئية موجبة حتى الشخصية مطلقا سواء كان محمولها جزئيا أو كليا على ما قاله العطار أو الا الشخصية التى محمولها جزئى فانها تنعكس كنفسها على ما قاله المحشى أو الا ما اذا كان المحمول جزئيا فيما عدا الكلية على ما يأتى عن البرماوى والاربع السوالب ينعكس منها اثنتان وهما السالبة الكلية والسالبة الشخصية التى محمولها جزئى فينعكسان كنفسهما فان كان محمولها كليا انعكست سالبة كلية ولا ينعكس منها اثنتان وهما الجزئية السالبة والمهملة السالبة (قوله فان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها) قال العطار الذى يظهر أن الشخصية تنعكس جزئية دائما لتصريحهم بأن الموجبات كلها تنعكس جزئية وأيضا المحمول لا يكون كليا فى نحو قول زيد فى هذا زيد بالمسمى بزيد كما حقق فى غير هذا

سالبة كلية فتقول فى عكس لاشئ من الانسان بحجر لاشئ من الحجر بانسان ومثلها الشخصية السالبة ان كان محمولها كليا فتقول فى عكس ليس زيد بحجر لاشئ من الحجر بزيد فان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها فتقول فى عكس ليس زيد بعمرو ليس عمرو بزيد وعلم منه أيضا أن الموجبة الجزئية تنعكس موجبة جزئية فتقول فى عكس بعض الحيوان انسان بعض الانسان حيوان ومثلها المهملة الموجبة فتقول فى عكس الانسان حيوان بعض الحيوان انسان ويصح أيضا عكسها كنفسها فتقول فى عكس المثال المذكور الحيوان انسان وأما الجزئية السالبة فلا عكس لها فلا تقول فى بعض الحيوان ليس بانسان بعض الانسان ليس بحيوان ومثلها المهملة السالبة فلا تقول فى الحيوان ليس بانسان بعض الانسان ليس بحيوان ولا الانسان ليس بحيوان كما نبه على ذلك المصنف فليتأمل (قوله والعكس لازم الخ) أل فيه للعهد والمعهود انما هو العكس المستوى ويخرج به عكس النقيض الموافق والمخالف فانه لازم لكل قضية حتى لما وجد فيه اجتماع الحسنين وهى السالبة الجزئية فمثال الاول أن تقول فى عكس بعض الحيوان ليس بانسان بعض ما لا انسان ليس لاحيوان ومثال الثانى أن تقول فى عكس المثال المذكور بعض ما لا انسان حيوان ومثل ما وجد فيه اجتماع الحسنين المهملة السالبة وقوله لغير ما وجد الخ أى الذى هو السالبة الجزئية وانما لم يكن لها عكس لانه لا يبقى فيه الصدق على وجه اللزوم وان كان قد يبقى اتفاقا فى بعض المواد كما فى قولك فى بعض الانسان ليس بحجر بعض الحجر ليس بانسان فانه قد يبقى الصدق اتفاقا لخصوص المادة بدليل تخلفه فى مادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض أفراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض أفراد الاخص فانه يصدق أن يقال بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق أن يقال بعض الانسان ليس بحيوان كما لا يخفى (قوله به) أى فيه وذكرها الضمير نظرا للفظ ما وانثه فيما بعد نظرا للمعنى (قوله اجتماع الحسنين) أى الجزئية والسلب فالجزئية حسنة بالنظر للكلية لانها أشرف منها والسلب حسنة بالنظر للايجاب لانه أشرف منه (قوله فاقتصد) تتميم للبيت وهو من الاقتصاد الذى هو التوسط فى الامور ومنه ولا عال من اقتصد أى افتقر (قوله ومثلها) أى مثل ما وجد به اجتماع الحسنين وأنث الضمير نظرا لمعنى ما كما مر وقوله المهملة السلبية أى نحو قولك الحيوان ليس بانسان وانما لم يكن لها عكس لانه لم يبق فيه الصدق على وجه اللزوم وان كان قد يبقى اتفاقا فى بعض المواد كما فى قولك فى الانسان ليس بحجر الحجر ليس بانسان أو بعض الحجر ليس بانسان فانه قد يبقى الصدق اتفاقا لخصوص المادة بدليل تخلفه فى مادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن أفراد الاخص فانه يصدق أن يقال الحيوان ليس بانسان ولا يصدق أن يقال الانسان ليس بحيوان أو بعض الانسان ليس بحيوان (قوله والعكس) أى بأقسامه الثلاثة كما قاله الشيخ الملوى فى كبيره وان كان ظاهر سياق كلام المصنف أن المراد العكس المستوى لانه يصدده وقوله فى مرتب بالطبع أى الذى هو كل من الحملية والشرطية المنفصلة وانما كان كل منهما مرتبا بالطبع لان ترتيبه اقتضاه الطبع لكونه لو أزيل تغير المعنى اذ بتاخير الموضوع عن المحمول فى الحملية وتاخير المقدم عن التالى فى الشرطية المنفصلة يتغير المعنى ألا ترى أنك اذا قلت فى عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان يصير المعنى ثبوت الانسانية لبعض أفراد الحيوان بعد أن كان ثبوت الحيوانية لكل انسان وانك اذا قلت فى عكس كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قد يكون اذا كان النهار موجودا فالشمس طالعة يصير المعنى ثبوت لزوم طلوع الشمس لوجود النهار بعد أن كان ثبوت لزوم وجود النهار لطلوع الشمس فتأمل (قوله وليس فى مرتب بالوضع) أى الذى هو الشرطية المنفصلة وانما كانت مرتبة بالوضع فقط لان ترتيبها لم

والعكس لازم لغير ما وجد به اجتماع الحسنين فاقتصد ومثلها المهملة السلبية لانها فى قوة الجزئية والعكس فى مرتب بالطبع وليس فى مرتب بالوضع

الموضع وعلى هذا فيقال فى عكس هذا زيد بعض المسمى بزيد هذا اه وفى البنانى على المختصر للسنوسى ان قولهم ان الموجبات تنعكس جزئية موجبة صحيح فى الكلية وأما فى الثلاثة الاخر فانعكاسها الى الجزئية مقيد بأن يكون محمولها كليا فان كان شخصيا نحو هذا زيد وبعض الانسان زيد وانسان زيد فعكسها شخصية فى الثلاثة تقول زيد هذا وزيد بعض الانسان وزيد انسان نبه عليه السعد اه وبه تعلم ما فى كلام المحشى تأمل (قوله وان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها) فان قلت قد سلف أن الجزئى لا يحمل قلت لا يحمل حمل ايجاب وما هنا ليس كذلك اه عطار

يقتضيه الطبع لكونه لو أزيل لم يتغير المعنى اذ بتأخير المقدم عن التالى فيها لا يتغير المعنى ألا ترى أنك اذا قلت فى قولهم اما أن يكون العدد زوجا واما أن يكون فردا اما أن يكون العدد فردا واما أن يكون زوجا لم يختلف المعنى بل هو شئ واحد بدل أولم يبدل اذ المعنى على كل تبوت العناد بينهما ولذلك لم يكن الترتيب فى ذلك الا بالوضع

(باب فى القياس)

أى فى تعريفه وأحكامه وأقسامه وما يتعلق بذلك واعلم أن القياس فى اللغة تقدير شئ على مثال شئ آخر كتقدير نحو القماش على الآلة الحسبة التى هى مثال للذراع الكلى وفى اصطلاح الاصوليين حمل شئ على شئ آخر فى الحكم بجامع بينهما كحمل النبيذ على الخمر فى الحرمة بجامع الاسكار فيهما وفى اصطلاح المناطقة ما يعلم من كلام المصنف من أنه قول مؤلف من قضايا مستلزم بذاته قولا آخر ولا يخفى أنه يخرج بقولنا مؤلف من قضايا ما ليس كذلك كالقضية الواحدة ولو كانت من الموجهات المركبة نحو زيد قائم بالاطلاق لادائما لانها وان كانت فى قوة قضيتين لا يطلق عليها اسم القضيتين وبقولنا مستلزم الخ ما لم يكن كذلك كالضروب العقيمة لانها لا تستلزم قولا آخر وانما قلنا بذاته ليخرج قياس المساواة وهو ما تركب من قضيتين متعلق محمول أولاهما موضوع أخراهما وان لم يكن من مادة المساواة نحو زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر لانه ان استلزم قولا آخر وهو زيد مساو لبكر لكن لا لذاته بل لمقدمة أجنبية وهى فى المثال المذكور مساوى المساوى لشئ مساو لذلك الشئ بدليل تخلف ذلك فى نحو قولك الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق فانه لا يستلزم أن الانسان مباين للناطق لانه لا يلزم صدق أن يقال مباين المباين لشئ مباين لذلك الشئ وانما قلنا قولا آخر ليخرج نحو قولك كل انسان حيوان وكل حجر جسم لانه لا يستلزم قولا آخر وانما يستلزم احدى مقدمتيه استلزام الكل لجزئه لا يقال التعريف شامل لذلك لانه مستلزم لعكسه فيصدق عليه أنه مستلزم قولا آخر لانا نقول قد اعتبر وافى اللازم الافراد حيث قالوا قولا آخر فلا بد أن يكون قولا واحدا وذلك يستلزم قولين لا قولا واحدا الان كل قضية منه تستلزم عكسها وأورد أنه اذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان أنتج عين الصغرى واذا قلنا كل انسان انسان وكل انسان حيوان أنتج عين الكبرى فكل من هذين القياسين لم يستلزم قولا آخر وانما استلزم احدى مقدمتيه وأجيب بأوجه المنجه منها منع أن نحو ذلك يسمى قياسا لفساد احدى مقدمتيه باتحاد طرفيها فلا تغفل (قوله ان القياس الخ) انما أتى بان المفيدة للتوكيد لان المقام مقام أن يتردد فى معنى القياس هل هو المعنى الاصولى أو المنطقى وحينئذ فالمخاطب اما متردد فى ذلك أو منزل منزلة المتردد فحسن التوكيد بان (قوله من قضايا) متعلق بما بعده والمراد بالجمع اثنان فأكثر فشمل المركب من قضيتين نحو قولك العالم متغير وكل متغير حادث والمركب من أكثر نحو قولك النباش آخذ للمال خفية وكل آخذ للمال خفية سارق وكل سارق تقطع يده والاول يسمى بسيطا والثانى مركبا هذا على رأى من يقول بأن القياس المركب قياس واحد والصحيح عند المحققين أنه يرجع الى أقيسة بسيطة كما سيأتى بيانه وعليه فيجاب عمن ذكر الجمع كالمصنف بأنه أطلق الجمع وأراد المثنى وكثيرا ما يستعمل ذلك أو انه أراد به اثنين فأكثر نظرا الى صورة التركيب ظاهرا وانما قال المصنف من قضايا ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم الدور وذلك لانهم قد عرفوا المقدمة بأنها ما جعلت جزء قياس فأخذوا القياس فى تعريفها فلو أخذت هى أيضا فى تعريفه لزم الدور فتأمل (قوله مستلزما) حال من الضمير فى قوله صورا واعترض بأن ذلك يقتضى أن استلزام القياس للنتيجة مع النصوير وليس كذلك لانه انما يستلزمها عقبه وأجيب بأنه على تسليم ذلك نقول الحالية تدل على المقارنة وهى فى كل شئ بحسبه كما هو شائع ولا يخفى

(باب فى القياس)

ان القياس من قضايا صورا مستلزما

(قوله للذراع الكلى) وهو ما فى الذهن فالذراع حقيقة هو ما فى الذهن والذى فى الخارج مثال له (قوله قياس المساواة) تسميته قياسا مجاز لمشابهة القياس من حيث اشتماله على مطلق التكرار وان لم يكن المكرر فيه الحد الوسط وقوله متعلق بكسر اللام المراد به المجرور فقط وقوله وان لم يكن من مادة المساواة وحينئذ فاضافته الى المساواة باعتبار بعض الامثلة وقوله أجنبية أى ليست مفهومة من المقدمتين ولا لازمة لاحداهما (قوله هل هو المعنى الاصولى أو المنطقى فيه أن المخاطب بهذا التعريف جاهل بالقياس المنطقى والمقصود من التعريف بيان المعنى وكشفه لا التعيين على أن المقام يدفع هذا التردد (قوله والمراد بالجمع الخ) قال بعض مشايخنا من تبعيضية فلا حاجة الى تأويل القضايا بما فوق الواحد (قوله النباش) أى للقبور أو ما هو أعم (قوله والصحيح الخ) حاصله أنه تؤخذ نتيجة القياس الاول وتجعل صغرى القياس الثانى وهكذا

(قوله البين) أى مالم يفتقر الى واسطة وعبره ما افتقر اليها كتغير كل من المقدمتين أو احداهما ليرجع القياس الى الشكل الاول (قوله حدوده) أى الثلاثة الاصغر والاكبر والاوسط وسميت حدودا لانها أطراف والحد لغة الطرف (قوله والثانى الخ) مثاله كل عدد اما زوج أو فرد

وكل زوج اما زوج الزوج أو زوج الفرد ونتيجته كل عدد اما فرد أو زوج الزوج أو زوج الفرد وزوج الزوج هو المنقسم الى زوجين

أن المراد بالاستلزام ما يعم البين وغيره فتشمل كلامه المركب من الشكل الاول وهو المسمى بالقياس الكامل والمركب من سائر الاشكال وهو المسمى بغير الكامل (قوله بالذات) أى بذاته فالعوض عن الضمير على مذهب البصريين لذلك (قوله قولا آخر) أى مغايرا لكل من المقدمتين واعترض بأن النتيجة لابد أن تكون مركبة من أجزاء المقدمتين وحينئذ فلا تكون مغايرة لهما وأجيب بأن المراد بمغايرة النتيجة لهما كونها ليست عين واحدة منهما لا كون أجزائها غير أجزائهما فاذا قلت مثلا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم أنتج أن كل انسان جسم وهذه النتيجة مغايرة للمقدمتين بالمعنى المذكور فافهم (قوله ثم القياس الخ) ثم للترتيب الذكرى وقوله عندهم أى المناطقة (قوله فمنه ما يدعى بالاقترانى) يعنى أن من القياس قسما يسمى بالاقترانى لاقتران حدوده واتصال بعضها ببعض من غير فصل بينها باداة الاستثناء التى هى لكن وسيأتى قسيم ذلك فى قوله ومنه ما يدعى بالاستثنائى الخ (قوله وهو الذى دل الخ) على هذا التعريف يكون مفهومه وجود ياصلاحه على تعريفه بأنه الذى لم تذكر فيه النتيجة ولا نقيضها بالفعل والاول أولى لايهام الثانى أنه قد تذكر فيه نقيض النتيجة بالقوة وليس كذلك لكن الحامل لهم على ذلك المقابلة بالاستثنائى وهو تارة تذكر فيه النتيجة بالفعل وتارة تذكر فيه نقيضها كذلك كما سيأتى بيانه وانما كانت دلالة الاقترانى على النتيجة بالقوة لا بالفعل لانها لا تذكر فيه بصورتها وان ذكرت فيه مفرقة (قوله واختص بالحملية) يعنى أنه مقصور على الحملية ولا يتعداها الى غيرها فالباء داخلة على المقصور عليه وان كان خلاف الغالب على ما تقدم وهذا مذهب اليه المصنف كابن الحاجب والذى عليه الجمهور أنه لا يختص بها بل قد يتركب من الشرطية ويلتظم فيه حينئذ خمسة أقسام الاول المركب من شرطيتين منفصلتين والثانى المركب من شرطيتين متصلتين والثالث المركب من شرطية متصلة وشرطية منفصلة والرابع المركب من حملية وشرطية متصلة والخامس المركب من حملية وشرطية منفصلة ويعقد فى كل قسم من هذه الاقسام الخمسة الاشكال الاربعة الآتية مثال القسم الاول من الشكل الاول أن يقال كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان النهار موجودا فالليل حاصل ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل حاصل وبيان ما فى الامثلة يطلب من المطولات هذا ويحتمل أن المصنف كابن الحاجب لم يكتف بالمركب من الشرطية لقلة جدواه (قوله فان رد تركيبه الخ) مقتضى السياق أن الضمير راجع الى القياس الاقترانى لان كلام المصنف بصدده لكن الذى قاله بعضهم انه راجع الى القياس من حيث هو لان ما سيذكره المصنف غير مختص بالاقترانى وفيه بعد لا يخفى (قوله مقدماته) المراد بالجمع هنا وفيما بعد ما فوق الواحد (قوله على ما وجبا) أى على الوجه الذى وجب عندهم ولا يخفى أن ذلك شامل لجميع ما وجب فقوله ورتب المقدمات الخ من ذكر الخاص بعد العام ويحتمل تخصيص ما هنا بغير ما صرح به بعد كالاتيان بالحد الوسط (قوله ورتب المقدمات الخ) أى بأن تقدم الصغرى على الكبرى فى القياس الاقترانى كما فى قولك كل انسان حيوان وكل حيوان جسم وبالعكس فى الاستثنائى كما سيأتى (قوله وانظر صحيحها من فاسد) أى انظر الصحيح منها من الفاسد والاول لابد

بالذات قولا آخر ثم القياس عندهم قسمان فمنه ما يدعى بالاقترانى وهو الذى دل على النتيجه بقوة واختص بالحمليه فان رد تركيبه فركبا مقدماته على ما وجبا ورتب المقدمات وانظرا صحيحها من فاسد

ور وج الفرد مالم ينقسم اليهما (قوله والثالث الخ) مثاله كلما كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا الشئ انسانا فهو جسم (قوله والخامس الخ) مثاله كل عدد اما زوج أو فرد وكل زوج فهو منقسم الى متساويين ينتج كل عدد اما فرد أو منقسم الى متساويين (قوله ويعقد الخ) بيان ذلك أن الحد الوسط ان كان تاليا فى الصغرى مقدما فى الكبرى فهو الشكل الاول ويأتى مثال المحصى وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثانى كقولك فى الشرطى المركب من متصلتين الافترانى كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث كقولك منه فى القياس المذكور كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة وان كان مقدما فى الصغرى تاليا فى الكبرى فالرابع كقولك منه فى القياس المذكور كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة وبيان ما يأتى هذه الاشكال مع بيان الامثلة لا يليق هنا (قوله وبالعكس فى الاستثنائى) أى لان الكبرى فى الاستثنائى هى الشرطية والصغرى هى الاستثنائية

(قوله فى الغالب) أى غالب الموجبات الكلية التى هى أشرف النتائج فلا

أن يكون صحيحا من جهة المادة بأن تكون صادقة ومن جهة النظم بأن يكون مستجمعا لشروط الانتاج وبذلك يعلم أن الفاسد شامل للفاسد من جهة المادة بأن كان كاذبا وللفاسد من جهة النظم بأن كان غير مستجمع لشروط الانتاج (قوله مختبرا) أى حال كونك مختبرا لها هل هى يقينية أو ظنية وهل هى على تأليف منتج أولا كذا قال الشيخ الملوى ولا حاجة كما قاله بعض المحققين لقوله وهل هى على تأليف الخ لانه معلوم من قوله وانظر اصحيحها من فاسد فليتأمل (قوله فان لازم المقدمات الخ) تعليل لمضمون البيتين قبله وقوله بحسب المقدمات آتى أى آت بطبقها ووفقها من حيث اطراد الصدق وعدم اطراده فان كانت المقدمات مطردة الصدق كان لازمها كذلك وان لم تكن مطردة الصدق كان لازمها كذلك ويتقرر كلام المصنف على هذا الوجه اندفع ما قد يقال مقتضى كلامه أنه يلزم من كذب المقدمات كذب لازمها وليس كذلك بل قد يصدق اللازم مع كذب المقدمات كما فى قولك كل انسان حمار وكل حمار ناطق فان لازمهما وهو كل انسان ناطق صادق ووجه الاندفاع أن المراد أنه يلزم من اطرادها صدقا اطراده صدقا ومن عدم اطرادها صدقا عدم اطراده صدقا وهذا لا ينافى أنه قد يصدق اتفاقا كما فى المثال المذكور فليتأمل (قوله ومامن المقدمات صغرى الخ) ما اسم موصول بمعنى التى وصغرى خبر لمبتدا محذوف والجملة صلة ما ومن المقدمات حال والتقدير والتى هى صغرى حال كونها من المقدمات الخ وكان ينبغى للمصنف أن يبين الحد الاصغر والاكبر والاوسط أولا ثم يبين الصغرى والكبرى ثم يحكم بوجوب الاندراج لان صنيعه مع قصوره فيه الحكم قبل التصور ولذلك مهد الشيخ الملوى لكلام المصنف ببيان ذلك حيث قال واعلم أن موضوع النتيجة يسمى حدا أصغر ومحمولها يسمى حدا أكبر والمكرر فى المقدمتين يسمى حدا أوسط والمقدمة التى فيها الاصغر تسمى الصغرى والتى فيها الاكبر تسمى الكبرى اه بتصرف وسمى الاول حدا أصغر لكونه فى الغالب أقل أفرادا من الاكبر وسمى الثانى حدا أكبر لكونه فى الغالب أكثر أفرادا من الاصغر وسمى الثالث حدا أوسط لتوسطه بين طرفى المطلوب بمعنى أنه واسطة فى النسبة بينهما لا بمعنى أنه متوسط بينهما لفظا لانه انما يظهر فى الشكل الاول كما يؤخذ من كلام الشيخ الملوى فى كبيره وقال بعضهم يمكن التزام أن التوسط لفظى فى جميع الاشكال الا أنه فى بعضها بالفعل وهو الاول وفى بعضها بالقوة وهو البقية لرجوعها للاول وسميت المقدمة التى فيها الاصغر صغرى لاشتمالها على الحد الاصغر وسميت المقدمة التى فيها الاكبر كبرى لاشتمالها على الحد الاكبر (قوله فيجب اندراجها فى الكبرى) هكذا عبارة القوم ولا يخفى ما فيها من التسامح لانها تقتضى أن الصغرى يصورتها يجب اندراجها فى الكبرى بصورتها وليس مرادا بل المراد أن الاصغر الذى اشتملت عليه الصغرى يجب اندراجه فى الاوسط الذى اشتملت عليه الكبرى وذلك كما فى قولك كل انسان حيوان وكل حيوان جسم وهذا الاندراج متحقق فى الاستثنائى أيضا بتأويله بالاقترانى بأن يقال فى نحو لو كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان هذا انسان وكل انسان حيوان كذا قيل وبحث فيه بعض المحققين بانه لا حاجة لذلك لان مدار الانتاج فى الاستثنائى ليس على هذا بل على أنه يلزم من ثبوت الملزوم ثبوت لازمه أو نحو ذلك كما سيأتى (قوله وذات حد أصغر) بالتنوين للضرورة وكذا قوله وذات حدا أكبر واعلم أنه جرى على ألسنتهم أصغر وصغرى وأكبر وكبرى وليس بلحن لانهم لا يريدون تفضيلا على معنى من وانما يريدون معنى فاعل وفاعلة كما فى قول النحويين جملة صغرى وجملة كبرى وقول العروضيين فاصلة صغرى وفاصلة كبرى وكما فى قول ابن هانئ

كأن صغرى وكبرى من فقاقعها * حصباء درعلى أرض من الذهب

أفاده الملوى فى كبيره (قوله وأصغر فذاك ذو اندراج) أى فى الاكبر كما صرح به المصنف فى شرحه

يقال ان موضوع السالبة لا يجوز أن يكون أخص وموضوع الموجبة الجزئية

مختبرا * فان لازم المقدمات يحسب المقدمات آتى ومامن المقدمات صغرى فيجب اندراجها فى الكبرى وذات حد أصغر صغراهما وذات حدا أكبر كبراهما وأصغر فذاك ذو اندراج

ليس فى الغالب أخص وغير الغالب كونه مساويا له نحو كل انسان ناطق وكل ناطق ضاحك ولا يكون أعم لان الكلام فى النتيجة الموجبة الكلية أفاده الصبان

(قوله يجب اندراجه فى الاوسط) أى اندراج كل فرد فرد من أفراده فى مفهوم الاوسط واستشكل هذا الاندراج بأن الاوسط قد يكون مساويا للاصغر نحو كل انسان ناطق وكل ناطق حساس وأحد المتساويين لا يصدق أنه مندرج فى صاحبه لان معنى اندراج شئ فى شئ أن يكون الشئ الثانى شاملا للاول ولغيره وأجاب السعد بأن مرجع القياس الى استفادة الحكم على ذات الاصغر بمفهوم الاوسط وهو أعم قطعا وان كان مفهوم الاصغر مساويا نحو كل انسان ناطق وكل ناطق حساس ونحو كل ناطق انسان وكل انسان حيوان أو كان أعم نحو بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق اه بوسى

ووسط يلغى لدى الانتاج
(فصل فى الاشكال)
الشكل عند هؤلاء الناس
يطلق عن قضيبى قياس
من غير أن تعتبر الاسوار
اذ ذاك بالضرب له بشار
وللمقدمات أشكال فقط
أربعة بحسب الحد الوسط
حمل بصغرى وضعه بكبرى
يدعى بشكل أول ويدرى
وحمله فى الكل ثانيا عرف

(قوله وما يتعلق بذلك) أى من بيان الضروب المنتجة وتبعية النتيجة الاخس الى آخر الفصل

ويحمل الاندراج هنا على اندراج الاصغر فى الاكبر مع حمله فيما سبق على اندراجه فى الاوسط اندفع كما قاله بعض المحققين الاعتراض على المصنف بأن فى كلامه تكرارا فان قيل اندراج الاصغر فى الاكبر لا يتأتى فى السلب نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بحجر لان الحد الاكبر مباين للاصغر أجيب بما قاله بعضهم من أن معنى اندراجه فيه فى صورة السلب انسحاب سلب الاكبر عليه فتأمل (قوله ووسط يلغى لدى الانتاج) أى لانه انما أتى به ليتوصل به الى المطلوب فعند الوصول اليه لا يؤتى به فهو كالآلة فى ذلك

*(فصل فى الاشكال) أى فى بيانها وبيان شروطها وما يتعلق بذلك (قوله عند هؤلاء الناس) يعنى المناطقة وقيد بذلك لان الشكل عند اللغويين لا يختص بذلك بل يطلق على هيئة الشئ مطلقا (قوله يطلق عن قضيبى قياس) أى على هيئتهما الحاصلة من اجتماع الصغرى مع الكبرى باعتبار طرفى المطلوب مع الحد الوسط فى كلام المصنف مجاز لغوى ومجاز بالحذف واحترز بقوله قضيبى قياس عن قضيبى غير قياس كما لو قلت كل انسان حيوان وكل فرس صهال فلا تسمى هيئتهما شكلا (قوله من غير أن تعتبر الاسوار) ظاهره أن عدم اعتبار الاسوار شرط فى الشكل كما أن اعتبارها شرط فى الضرب وعلى هذا فبين الشكل والضرب تباين لكن الذى أفاده سيدى سعيد أن معنى قول المصنف من غير أن تعتبر الاسوار من غير اشتراط اعتبارها فالمنتفى انما هو شرط اعتبارها وحينئذ يصدق باعتبارها وعدم اعتبارها وعليه فبين الشكل والضرب العموم والخصوص باطلاق لان كل ضرب شكل ولا عكس واستبعد الشيخ الملوى ذلك من كلام المصنف لكنه هو الانسب بقولهم ضروب الاشكال أى أنواعها فان قيل القياس لا يشمل الاعلى سورين فلم جمع المصنف حيث قال من غير أن تعتبر الاسوار أجيب بانه جمع نظرا الى أن السور فى حد ذاته أربعة اقسام السور الكلى الايجابى والسلبى والجزئى الايجابى والسلبى كما تقدم وبأن اللام للجنس وذلك أن تقول أراد بالجمع المثنى كما تقدم فى نظائره (قوله اذ ذاك بالضرب الخ) يحتمل أن اذ تعليلية ويحتمل أنها ظرفية وعلى الاول فاسم الاشارة راجع للمذكور من قضيبى القياس بتقدير المضاف المتقدم والضمير عائد لاسم الاشارة والمعنى لان هيئة قضيبى القياس مع اعتبار الاسوار يشارلها بالضرب وعلى الثانى فاسم الاشارة راجع لاعتبار الاسوار والضمير عائد للمذكور من قضيبى القياس بتقدير المضاف السابق والمعنى وقت اعتبار الاسوار يشار لهيئة قضيبى القياس بالضرب والمراد بالاشارة هنا الدلالة فاللام فى قوله له بمعنى على كما يستفاد من كلام الشيخ الملوى فى كبيره والحاصل أن الضرب اسم لهيئة قضيبى القياس الحاصلة من اجتماع الصغرى مع الكبرى باعتبار طرفى المطلوب مع الحد الوسط بشرط اعتبار الاسوار كأن يلاحظ كون هاتين القضيتين كليتين بخلاف الشكل فانه اسم للهيئة المذكورة لا بهذا الشرط بل بشرط عدم اعتبار الاسوار أو بلا شرط على ما تقدم فلا تغفل (قوله وللمقدمات) المراد بالجمع المثنى كما مر وقوله فقط مقدم من تأخير لان حقها التأخير عن قوله أربعة كما لا يخفى (قوله بحسب الحد الوسط) أى بالنظر لاحواله من حمله فى الصغرى ووضعه فى الكبرى وحمله فيهما ووضعه فيهما ووضعه فى الصغرى وحمله فى الكبرى كما يعلم مما بعد (قوله حمل بصغرى الخ) أى كما فى قولك كل انسان حيوان وكل حيوان جسم وهذا وما بعده تفصيل وبيان لما قبله (قوله يدعى بشكل أول) أى يسمى بذلك ولا يخفى ما فى ذلك من التسامح لان ظاهره أن المسمى بالشكل الاول المذكور من الحمل والوضع مع أن المسمى به انما هو الهيئة الحاصلة بسبب ذلك وكذا يقال فيما بعد وقوله ويدرى أى بشكل أول ففيه الحذف من الثانى لدلالة الاول (قوله وحمله فى الكل) أى كما فى قولك كل انسان حيوان ولا شئ من الحجر بحيوان (قوله ثانيا عرف) أى عرف بشكل ثانيا بمعنى أنه سمى بذلك فيكون المصنف قد ضمن عرف

معنى سمى (قوله ووضعه فى الكل) أى كما فى قولك كل حيوان حساس وبعض الحيوان ناطق (قوله ثالثها ألف) أى ألف شكلا ثالثا بمعنى أنه سمى بذلك فيكون قد دخله التضمين كما مر فى نظيره (قوله عكس الاول) أى وضعه بالصغرى وحمله بالكبرى كما فى قولك كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان (قوله وهى على الترتيب فى التكمل) يعنى أن الاشكال الاربعة على الترتيب المتقدم فى الكمال فأكملها الشكل الاول لانه على الترتيب الجارى على مقتضى الطبع حيث كان فيه الانتقال من الموضوع الى الحد الوسط ثم من الحد الوسط الى المحمول وبلى الشكل الاول فى الكمال الشكل الثانى لانه أقرب الاشكال الباقية اليه لمشاركته له فى الصغرى التى هى أشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب وهو أشرف من محموله الذى اشتملت عليه الكبرى لانه متبوع والمحمول تابع له فانه انما طلب لاجله والمتبوع أشرف من التابع ولا يعارض هذا أن المحمول محط الفائدة لان المفضول قد يختص بمزية لا توجد فى الفاضل وبلى الشكل الثانى فى الكمال الشكل الثالث لان فيه قربا ما الى الشكل الاول لمشاركته له فى الكبرى وان كانت أخس المقدمتين لاشتمالها على محمول المطلوب وهو أخس من موضوعه كما علم مما تقدم وتعينت المرتبة الاخيرة للشكل الرابع لانه لا قرب فيه الى الشكل الاول أصلا لخلو الفته له فى كل من المقدمتين (قوله فحيث عن هذا النظام الخ) أى ففى أى تركيب يعدل فيه عن النظام المتقدم فى الاشكال الاربعة كأن لم يؤت فيه بالحد الوسط كما لو قيل كل انسان حيوان وكل حجر جماد فالتركيب فاسد النظام وهذا تفريع على قوله وللمقدمات أشكال الخ لكن قال ابن يعقوب التنبيه على هذا مما يستغنى عنه لانه اذا لم يذكر أحد الحدود الثلاثة فمعلوم أنه لا انتاج بالضرورة اه (قوله أما الاول الخ) غرض المصنف بذلك بيان ما يشترط لانتاج كل شكل وذلك لان ضروب كل شكل بحسب القسمة العقلية ستة عشر لان صغراه اما كلية واما جزئية وعلى كل اما موجبة واما سالبة وكذلك كبراه فاذا ضربت الاربع الصغريات فى الاربع الكبريات كان الحاصل ما ذكر لكن ليست كلها منتجة بل المنتج منها ما وجد فيه ما يشترط للانتاج وما عداه عقيم وللمناطقة فى بيان ذلك طريقان أحدهما يسمى طريق الاسقاط وهو ما يتعرض فيه لبيان الضروب العقيمة صريحا والمنتجة تلويحا والآخر يسمى طريق التحصيل وهو ما يتعرض فيه لبيان الضروب المنتجة صريحا والعقيمة تلويحا على عكس الاول وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط أن يقال يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب الصغرى ثمانية ضروب لانه اذا لم تكن الصغرى موجبة فاما أن تكون سالبة كلية أو سالبة جزئية وعلى كل لا تنتج مع الاربع الكبريات وبالشرط الثانى أربعة ضروب لانه اذا لم تكن الكبرى كلية مع كون الفرض أن الصغرى موجبة فاما أن تكون جزئية موجبة أو جزئية سالبة وعلى كل لا تنتج مع الصغرى الموجبة الكلية أو الجزئية فاذا ضمت هذه الاربعة الى الثمانية قبلها كانت الجملة اثنى عشر ضربا وبطريق التحصيل أن يقال الصغرى لا تكون الا موجبة وحينئذ اما كلية أو جزئية وعلى كل تنتج مع الكبرى الموجبة الكلية أو السالبة الكلية فضروبه المنتجة أربعة كما سيصرح به المصنف • الضرب الاول أن يكون مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم ونتيجته كلية موجبة وهى فى المثال المذكور كل انسان جسم • الضرب الثانى أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بحجر ونتيجته سالبة كلية وهى فى المثال المذكور لا شئ من الانسان بحجر • الضرب الثالث أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهى فى المثال المذكور بعض الحيوان ناطق • الضرب الرابع أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى

ووضعه فى الكل ثالثها ألف ورابع الاشكال عكس الاول وهى على الترتيب فى التكمل فحيث عن هذا النظام بعدل ففاسد النظام اما الاول

(قوله الاسقاط) أى اسقاط الضروب العقيمة (قوله التحصيل) أى تحصيل الضروب المنتجة

وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان ولاشئ من الانسان بحجر وتنتجه سالبة جزئية هي بعض الحيوان ليس بحجر ووجه كون النتيجة تارة تكون سالبة كلية وتارة تكون سالبة جزئية الى غير ذلك يعلم من قول المصنف فيما يأتي وتتبع النتيجة الاخس الخ (قوله شرطه الايجاب الخ) لايخفى أن الشرط الاول من حيث الكيف والشرط الثاني من حيث الكم وانما كان ماذكر شرطا لانتاجه لانه لو انتفى ايجاب الصغرى لاضطربت النتيجة فقد تصدق كما في قولك لاشئ من الانسان بحجر وكل حجر جماد وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في المثال المذكور بقولك وكل حجر جسم وكذا لو انتفت كلية الكبرى فقد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان ناطق وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في المثال المذكور بقولك وبعض الحيوان صهال فافهم (قوله والثاني أن يختلفا في الكيف الخ) يعني أنه يشترط لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه في الكيف وكلية الكبرى وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط أن يقال يسقط بالشرط الاول وهو اختلاف مقدمتيه في الكيف ضروب لانه اذا لم يختلفا في الكيف فاما أن يكونا موجبتين أو سالبتين وعلى كل فاما أن يكونا كليتين أو جزئيتين أو الصغرى كلية والكبرى جزئية أو بالعكس وبالشرط الثاني وهو كلية الكبرى أربعة ضروب لانه اذا لم تكن الكبرى كلية مع كون الفرض أنهما اختلفا في الكيف فاما أن تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة أو بالعكس وعلى كل فاما أن تكون الصغرى كلية أو جزئية فاذا ضممت هذه الاربعة الى الثمانية قبلها كانت الجملة اثني عشر ضربا وبطريق التحصيل أن يقال المقدمتان لاتكونان الا مختلفتين كيفا وذلك صادق بأن تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة وبالعكس وعلى كل فالصغرى اما كلية أو جزئية فضروبه المنتجة أربعة كالاول كما سيذكره المصنف * الضرب الاول أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولاشئ من الحجر بحيوان وتنتجه سالبة كلية كبرى وهي في المثال المذكور لاشئ من الانسان بحجر * الضرب الثاني عكس الاول نحو لاشئ من الانسان بجماد وكل حجر جماد وتنتجه سالبة كلية وهي في المثال المذكور لاشئ من الانسان بحجر * الضرب الثالث أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان ولاشئ من الحجر بانسان وتنتجه سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بحجر * الضرب الرابع أن يكون مركبا من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق انسان وتنتجه سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بناطق وانما أنتج هذا الشكل دائما سالبة للزوم السلب في احدى مقدمتيه كما علم من كلام المصنف (قوله له شرط وقع) لايخفى أن الاول من حيث الكيف والثاني من حيث الكم وانما كان ماذكر شرطا لانتاجه لانه لو انتفى اختلافهما في الكيف بأن كانتا موجبتين أو سالبتين اضطربت النتيجة أما في الموجبتين فلانها قد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وكل فرس حيوان وأما في السالبتين فلانها قد تصدق كما في قولك لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ من الفرس بحجر وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في هذا المثال بقولك ولا شئ من الناطق بحجر وكذا لو انتفت كلية الكبرى فقد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وبعض الحجر ليس بحيوان وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وبعض الجسم ليس بحجر ان (قوله والثالث الايجاب في صغراهما الخ) يعني أنه يشترط لانتاج الشكل الثالث شرطان أحدهما من حيث الكيف وهو ايجاب الصغرى والآخر من حيث الكم وهو كلية احدى المقدمتين وانما كان ماذكر شرطا لانتاجه لانه لو انتفى ايجاب الصغرى لاضطربت النتيجة فقد

فشرطه الايجاب في صغراه وأن تري كلية كبراه والثاني أن يختلفا في الكيف مع كلية الكبرى له شرط وقع والثالث الايجاب في صغراهما وأن تري كلية احداهما

(قوله وهو كلية احدى المقدمتين) المراد به عدم جزئيتهما معا فيصدق بكونهما كليتين ويكون احداهما كلية والاخرى جزئية

تصدق كما فى قولك لاشئ من الانسان بحجر وكل انسان ناطق وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى فى هذا المثال بقولك وكل انسان جسم وكذا لو انتفت كلية احداهما فقد تصدق كما فى قولك بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ناطق وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى فى هذا المثال بقولك وبعض الحيوان صاهل وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط أن يقال يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب الصغرى ثمانية ضروب لانه اذا لم تكن الصغرى موجبة فاما أن تكون سالبة كلية أو سالبة جزئية وعلى كل لا تنتج مع الاربع الكبريات وبالشرط الثانى وهو كلية احداهما ضربان لانه اذا لم تكن احداهما كلية مع كون الفرض أن الصغرى موجبة فاما أن تكون الكبرى موجبة أو سالبة فاذا ضم هذان الضربان الى الثمانية المتقدمة كانت الجملة عشرة أضرب وبطريق التحصيل أن يقال الصغرى لا تكون الا موجبة وهى حينئذ اما كلية وهى تنتج مع الاربع الكبريات واما جزئية وهى تنتج مع الكلية الموجبة أو السالبة فضروبه المنتجة ستة كما سيذكره المصنف * الضرب الاول أن يكون مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهى فى المثال المذكور بعض الحيوان ناطق * الضرب الثانى أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولاشئ من الانسان بفرس ونتيجته سالبة جزئية فى وهى المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس الضرب الثالث أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان وكل حيوان حساس ونتيجته موجبة جزئية وهى فى المثال المذكور بعض الانسان حساس وجعل هذا الضرب ثالثا وما قبله ثانيا هو ما درج عليه الكاتبى ومن تبعه واختاره الامام السنوسى فى شرح مختصره وقال ابن الحاجب وجاعة بالعكس وأيده بعض الفضلاء بأن المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج الايجاب والمركب من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج السلب والايجاب أشرف من السلب * الضرب الرابع أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهى فى المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الخامس أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان ولاشئ من الحيوان بجماد ونتيجته سالبة جزئية وهى فى المثال المذكور بعض الانسان ليس بجماد وجعل هذا الضرب خامسا وما قبله رابعا هو ما عليه الامام السنوسى كصاحب الكشف نظرا لتقديم ما تركب من الموجبتين وعكس صاحب الشمسية نظرا لتقديم ما اشتمل على ما اشترط للشكل الاول * الضرب السادس أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بفرس ونتيجته سالبة جزئية وهى فى المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس وانما لم ينتج هذا الشكل كلية ولو كان مركبا من كليتين لان النتيجة لا تكون كلية الا ان كان الاصغر مسورا بالسور الكلى فى الصغرى أو فى عكسها وليس كذلك هنا فليتأمل (قوله ورابع عدم جمع الحسنين الخ) يعنى أنه يشترط لانتاج الشكل الرابع أن لا يجتمع فيه حسنان سواء كانا من جنسين أعنى جنس الكم وجنس الكيف أو من جنس واحد الا فى الصورة التى استثناها المصنف وهى ما اذا كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية كما سيذكره المصنف فتنتج الصغرى المذكورة مع تلك الكبرى بل لا تنتج الا معها فتلخص من هذا انه اذا كانت صغرى هذا الشكل غير موجبة جزئية اشترط لانتاجه أن لا يجتمع فيه الحسنان واذا كانت موجبة جزئية اشترط لانتاجه أن تكون الكبرى سالبة كلية لانه لو انتفى شرط من هذين الشرطين لاضطربت النتيجة كما أوضحه الامام السنوسى فى شرح مختصره وبيان المنتج والعقيم

(قوله وأيده بعض الفضلاء الخ) قال الملوى وكأن من درج على الاول اعتبر كلية المقدمتين أى والكلية ولو سالبة أشرف من الجزئية ولو موجبة (قوله على ما اشترط للشكل الاول) وهو كلية الكبرى لان كبراه سالبة كلية وايجاب الصغرى لانها موجبة جزئية ولا يخفى أن الثانى أعنى ايجاب الصغرى مشترك بين الضربين (قوله ولو كان مركبا من كليتين) أى كما فى الضربين الاولين (قوله الا ان كان الاصغر مسورا بالسور الكلى الخ) بأن كان السور الكلى داخلا عليه متصلا به فى الصغرى كما فى الضربين الاولين من الشكل الاول والثانى اه صبان (قوله أو فى عكسها) كما فى الضرب الثالث من الشكل الرابع ويشترط أيضا فى كلية النتيجة على مذهب المتأخرين من كون المنتج من الرابع ثمانية أضرب أن تكون الكبرى كلية تحرزا عن الضرب الثامن منه فان الاصغر فيه مسور بالسور الكلى فى عكس صغراه ومع ذلك لا ينتج الا جزئية سالبة أفاده الملوى فى كبيره فالاكتفاء باشتراط كون الاصغر مسورا بالسور الكلى انما هو على مذهب الاقدمين انتهى صبان

من هذا الشكل بطريق الاسقاط أن يقال يسقط باشتراط عدم اجتماع الجزئيتين في القسم الاول نمانية ضروب لانه اذا كانت الصغرى سالبة جزئية لم تنتج مع الكبريات الاربع واذا كانت سالبة كلية لم تنتج مع ثلاثة منها وهي السالبة بقسميها والموجبة الجزئية واذا كانت موجبة كلية لم تنتج مع السالبة الجزئية وباشتراط كون الكبرى سالبة كلية في القسم الثاني ثلاثة ضروب لانه اذا كانت الصغرى موجبة جزئية لم تنتج مع الموجبة بقسميها ومع السالبة الجزئية فاذا ضمت هذه الثلاثة الى الثمانية قبلها كانت الجملة أحد عشر وبطريق التحصيل أن يقال الصغرى لا تكون سالبة جزئية وحينئذ فاما أن تكون موجبة كلية وهي تنتج مع الموجبة بقسميها ومع السالبة الكلية واما أن تكون سالبة كلية وهي تنتج مع الموجبة الكلية فقط واما أن تكون موجبة جزئية وهي تنتج مع السالبة الكلية فقط فضروبه المنتجة خمسة كما سيذكره المصنف • الضرب الاول أن يكون مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسان وتنتجه موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق • الضرب الثاني أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان وتنتجه موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق • الضرب الثالث أن يكون مركبا من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو لا شيء من الانسان بجماد وكل ناطق انسان وتنتجه سالبة كلية وهي في المثال المذكور لا شيء من الجماد بناطق • الضرب الرابع أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان وتنتجه سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس • الضرب الخامس أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى وهو ما استثناه المصنف بقوله الا بصورة الخ نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الجماد بحيوان وتنتجه سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الانسان ليس بجماد • واعلم أن ما ذكره المصنف هو مذهب الاقدمين وذهب بعض المتأخرين وتبعه كثيرون الى أن شرط انتاج هذا الشكل ايجاب مقدمتيه مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما وبنوا على ذلك أن المنتج من ضروبه ثمانية وعليه فالضرب السادس أن يكون مركبا من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الانسان ليس بجماد وكل ناطق انسان وتنتجه سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الجماد ليس بناطق والضرب السابع أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الجماد ليس بانسان وتنتجه سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بجماد والضرب الثامن أن يكون مركبا من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو لا شيء من الحيوان بجماد وبعض الانسان حيوان وتنتجه سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الجماد ليس بانسان ويشترط لانتاج هذه الاضرب الثلاثة زيادة على ما مر شروط تطلب من المطولات وقد رمز بعضهم الى الضروب المنتجة من كل شكل لكن مع الجرى على ما درج عليه الكاتبي ومن تبعه وعلى ما مشى عليه صاحب الشمسية في الشكل الثالث ومع الجرى على ما ذهب اليه بعض المتأخرين من أن المنتج من ضروب الشكل الرابع ثمانية فقال

كريم كبير كم لقلب بحبه • كوى بالنهاب للفؤاد تحصلا
كحيل له لحظ كأن بطرفه • لنفسي سهاما كالمنايا توغلا
كلى كل كهف ليس بالحب كاذبا • بدا للملا كنز به كم سنا جلا
كفى كل كل بل لما كان كافلا • لطيفا بهيا للورى سادكم علا
كأن سناه للدجى بدر فاحفظن • وخذ صدر كام تعلم الشكل مجملا

(قوله فكاف لكلى) أى موجب (قوله وباء لموجب) أى جزئى (قوله واللام أسجلا) أى أطلقا ٦٩ أى أطلق السلب فيها عن الجزئية فهى للسلب الكلى (قوله

فكاف لكلى وباء لموجب * وسين لسلب الجزء واللام أسجلا

وعلم من قوله فكاف لكلى الخ أن كلا من التاء والجيم والعين والفاء ليس من الرمز فتأمل (قوله الا بصورة) أى فى صورة وقوله ففيها يستبين أى ففى تلك الصورة يظهر جمع الحسنين فالسين والتاء زائدتان وفى يستبين مع الحسنين سناد الحذو بالواو بعد الذال وهو اختلاف حركة ما قبل الروى بفتح وغيره وهو جائز للمولدين كما نص عليه شيخ الاسلام زكريا فى شرح الخزرجية وقد تقدم أن بعض المولدين استعمل زيادة ساكن فى الرجز آخر الشطر الاول وآخر الشطر الثانى كما هنا وقدمر ما فيه فتنبه (قوله صغراهما الخ) هذا بيان للصورة المستثناة وقد تقدم التمثيل لها فلا تغفل (قوله فنتج الخ) الفاء للسببية لان ما تقدم سبب لما سيذكره وجملة المنتج تسعة عشر على ما جرى عليه المصنف من أن المنتج من الرابع خمسة وأما على ما ذهب اليه بعض المتأخرين فاثنان وعشرون (قوله لاول) اللام بمعنى من وهو على تقدير مضاف والاصل من ضروب أول (قوله كالثان) أى فى أن المنتجة أربعة (قوله ثم ثالث) يحتمل أن ثم للترتيب فى الذكر ويحتمل أنها للترتيب فى الرتبة لان الشكلين الاولين أشرف من الآخرين كما علم مما مر (قوله فسنة) أى فالمنتج له سنة فقوله سنة خبر لمبتدا محذوف والفاء زائدة (قوله ورابع بخمسة الخ) الجار والمجرور متعلق بقوله قد أنتجا والباء بمعنى فى والمعنى أن الشكل الرابع قد انتج فى خمسة أضرب وقد عرفت أن هذا مذهب الاقدمين فتنبه (قوله وغير ما ذكرته لن ينتجا) وجملته خمسة وأربعون ضربا بناء على ما ذكره المصنف من أن المنتج من الشكل الرابع خمسة فقط وذلك لان الضروب العقلية باعتبار جميع الاشكال أربعة وستون فاذا أسقطت المنتج وهو تسعة عشر بناء على ما مر بقى خمسة وأربعون وأما على ما ذهب اليه بعض المتأخرين فاثنان وأربعون لان المنتج عندهم اثنان وعشرون فاذا أسقطته بقى اثنان وأربعون (قوله وتتبع النتيجة الاخس) كان مقتضى الظاهر أن يقول الخساء لان الموصوف بذلك المقدمة وهى مؤنثة لكنه ذكر باعتبار تأويل المقدمة بالقول قال بعض المحققين ويمكن أن التذكير لوقوع الاخس على الحكم أو الكيف ولا يخفى أن أفعل التفضيل ليس على بابه اذ الخسة ليست متحققة فى كل من الطرفين فهو بمعنى الخسيس (قوله هكذا زكن) أى فهم وعلم هكذا (قوله وهذه الاشكال الخ) الباء داخلة على المقصور عليه فالمعنى أن الاشكال الاربعة المذكورة مقصورة على الحملى ولا تتعداه الى الشرطى وهذه طريقة للمصنف والراجح أنها لا تختص بالحملى بل تكون فى الشرطى أيضا لان جعل الحد الوسط تاليا فى الصغرى مقدما فى الكبرى يسمى شكلا أول وجعله تاليا فيهما يسمى شكلا ثانيا وجعله مقدما فيهما يسمى شكلا ثالثا وجعله مقدما فى الصغرى تاليا فى الكبرى يسمى شكلا رابعا فقال الاول أن تقول كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان النهار موجودا فالليل حاصل وعلى هذا القياس (قوله بالحملى) أى بالقياس الحملى ويحتمل أن المراد كما أشار اليه الشيخ الملوى بالقضية الحملية وعليه فتذكير المصنف لتأويل القضية بالقول (قوله وليس بالشرطى) هذا تصريح بما علم وكان مقتضى الظاهر أن يقول وليست بناء التأنيث لان الضمير للاشكال لكن المصنف نظر للتأويل بالمذكور كما أشار اليه الشيخ الملوى والمعنى وليست هذه الاشكال ملتبسة بالقياس الشرطى أو بالقضية الشرطية على نظير ما تقدم (قوله والحذف فى بعض المقدمات) أى لبعضها فى بعض اللام والمراد ببعضها احداها اما الصغرى واما الكبرى لا ما يشمل جزأ من أجزاء المقدمة الواحدة ويؤخذ من كلام المصنف أنه لا يجوز الحذف فى كل المقدمات وهو كذلك حيث كان المقام مقام استدلال كما قاله بعض المحققين وقوله أو النتيجة من المعلوم أن أو هنا ليست مانعة خلو لجواز أن لا يقع حذف أصلا فعالم يقل به أحد على أنا لو قلنا ان المحاورات تطوى فيها الادلة فمن أين الاطلاع وقد حذفت كلها ولم يبق ما يدل عليها ولا يطلع على الغيب الا عالم الغيب والشهادة اه . ولا يخفى ما فيه (قوله من المعلوم أن أو هنا ليست مانعة خلو الخ) قال العلامة الصبان بعد ذلك

الا بصورة ففيها يستبين
صغراهما موجبة جزئيه
كبراهما سالبة كليه
فنتج لاول أربعة
كالثان ثم ثالث فسنة
ورابع بخمسة قد أنتجا
وغير ما ذكرته لن ينتجا
وتتبع النتيجة الاخس من
تلك المقدمات هكذا زكن
وهذه الاشكال بالحملى
مختصة وليس بالشرطى
والحذف فى بعض المقدمات
أو النتيجة

وهو اختلاف حركة ما قبل الروى) عبارة الصبان وهو اختلاف حركة ما قبل الردف بفتحة مع غيرها والردف حرف اللين قبل الروى (قوله وهو كذلك حيث كان المقام مقام استدلال) قال العطار هذا لا معنى له لان المقام اما خطابى واما استدلالى والاول وهو مقام المخاطبات والمحاورات لا يحتاج لايراد الحجج فلا دليل أصلا والثانى لا بد فيه منها واذا كانت الحجة كلها محذوفة فمن أين يطلع المخاطب عليها اذ لا بد من ذكرها لالزام الخصم كما فى الدليل الالزامى وتحقيق ما هو معتمد المستدل كما فى الدليل التحقيقى وأما أنه يحذف الدليل رأسا ويقال ان فى هذا المقام دليلا محذوفا

وقد تقدم نقل السعد عن الاشارات أن ليس كل ما استعمل فيه أدوات الانفصال يجب أن يكون احدى المنفصلات الثلاثة نحو العالم اما أن يعبد الله أو ينفع الناس قال العطار هذا أعجب مما تقدم لان أو في حد ذاتها لا توصف بكونها مانعة جمع أو خلو لا عند النحاة ولا عند المناطقة فان أراد أن التركيب الذي احتوى عليها يعني قول المصنف والحذف الخ قضية مانعة جمع أو خلو فممنوع لان المصنف لم يرد الحكم بالتنافي بين ٧٠ حذف بعض المقدمات أو النتيجة وانما غرضه الاخبار بأن كل واحد من الامرين سائغ

ولا يقال يمكن ارجاع كلامه لقضية منفصلة قائلة اما أن تحذف بعض المقدمات أو النتيجة لانا نقول هذا تركيب آخر ليس هو التركيب الذي الكلام فيه على أنا

لو سلمنا جدلا ان ما ذكره المصنف بعينه قضية منفصلة نقول انها مانعة جمع ومنعه لذلك لجواز حذف البعض مع النتيجة يعين على صحة المثالين اللذين ذكرهما وقد أبطلناهما فان قلت أو هذه ما حقيقتها اذ ليست للشك ولا للابهام كما لا يخفى ولا للتخيير والاباحة لانهما يسبقان بالطلب ولا طلب هنا فانت من معاني أو أنها قد يراد بها افراد كل واحد من المعطوفين في وقت كقولك كيت أكلت التين أو العنب تريد هذا مرة وهذا مرة قد حلت أو للافراد فالمخاطب يعلم من هذا أنه لم يرد الشك ولا الابهام بل قصده انه لا يجمع بينهما وأفرد كل واحد منهما نقله الجلال السيوطي في حاشية مغني اللبيب عن شارح المفصل للاندلسي وأسلم من هذا جعلها للتنويع اذا علمت هذا كله علمت أن جوابه المنقول والمبادر

لعلم اني * وانتهى الى ضرورة لما * من دور او تسلسل فدلزما

من السعد غير محتاج اليه على أنه لم ينقل عبارته كما هي فان نصها هكذا اعلم ان كل ما استعملت فيه أدوات الانفصال لا يجب أن يكون احدى المنفصلات الثلاثة لانه قال في الاشارات وقد يكون لغير الحقيقي اصناف أخر غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولنا رأيت اما زيدا واما عمرا والعالم اما أن يعبد الله واما أن ينفع الناس اه وهذه العبارة تنادي بان الكلام في خصوص القضية المنفصلة لا في أو بعينها والا لزم أن كل موضع استعملت أو فيه كان فيه انفصال وعناد ولم يقل بذلك أحد ألا ترى الى مثال الاباحة جالس الحسن أو ابن سيرين وقد تأتي الاضراب ولغيره قال معانيها تنوف عن العشرة اه ولا يخفى ما فيه (قوله ان صور الحذف خمس)

وليست مانعة جمع أيضا لجواز حذف البعض مع النتيجة فلخص من هذا أن صور الحذف خمس حذف كل وحده وحذف الصغرى مع النتيجة وحذف الكبرى معها فحذف الصغرى وحدها كما في قولك في مقام الاستدلال على دعوى ان زيدا يحد لان كل زان يحد فزيد يحد وحذف الكبرى وحدها كما في قولك في هذا المقام لانه زان فهو يحد وحذف النتيجة وحدها كما في قولك في المقام المذكور لانه زان وكل زان يحد وحذف الصغرى مع النتيجة كما في قولك في ذلك المقام لان كل زان يحد وحذف الكبرى معها كما في قولك في المقام المتقدم لانه زان فاحفظ (قوله لعلم) أي عند العلم بالمحذوف فاللام بمعنى عند واحتر زبذلك عما اذا فقد العلم به فلا يجوز حذفه (قوله وانتهى الخ) الضمير للمقدمات المعلومة من السياق كذا قال الشيخ الملوي في كبيره وفيه أنها مذكورة صراحة كما لا يخفى وقوله الى ضرورة أي الى ذات ضرورة يعني الى مقدمات ضرورية ومثلها المقدمات المسلمة ومحل ما ذكر كما هو ظاهر اذا لم تكن المقدمات نفسها ضرورية كما في قولك الاربعة عدد ينقسم الى متساويين وكل عدد ينقسم الى متساويين زوج أو مسلمة كما في قولك مشيرا الى فعل شئ بغير حق هذا ظلم وكل ظلم قبيح والا فلا معنى له في الاول ولا حاجة اليه في الثاني فلخص أن المقدمات ان لم تكن ضرورية ولا مسلمة لابد أن تنتهي الى مقدمات ضرورية أو مسلمة فاذا قلت مثلا في الاستدلال على حدوث الاجرام الاجرام متغايرة كل منها حادث وكل ما كان كذلك فهو حادث افتقر كل من مقدمتي هذا الدليل الى الاستدلال عليه حتى ينتهي الى ما ذكر فنستدل على الصغرى بقولك الاجرام متغايرة كل متغير حادث والاولى من هاتين المقدمتين لا تحتاج الى الاستدلال لكونها ضرورية بالمشاهدة والثانية تحتاج الى الاستدلال بأنه ان كان المغير من عدم الى وجود كان الوجود طارئا وذلك هو معنى الحدوث وان كان من وجود الى عدم كان الوجود جائزا والجائز لا يكون الا حادثا ونستدل على الكبرى بقولك كل من صفاته حادثة لا يعرى عن الحوادث وكل ما لا يعرى عن الحوادث لا يسبقها وكل ما لا يسبقها حادث فقد انتهى كل من الصغرى والكبرى الى الضرورة ولا عبرة باعتراضات الفلاسفة على بعض تلك المقدمات لانها مجرد مكابرة وقوله لما من دور الخ وجهه أنه لو لم تنته المقدمات الى ذلك لزم توقف العلم بها على غيرها وكذا الحال في ذلك الغير وهكذا فان عدنا الى بعض الاوائل لزم الدور وهو توقف شئ على ما يتوقف عليه وان ذهبنا الى غاية لزم التسلسل وهو توقف أمر على أمر آخر متوقف على أمر آخر وهكذا الى ما لا نهاية له واعلم أنه يوجد في بعض النسخ زيادة أربعة أبيات متعلقة بردما عدا الشكل الاول اليه ونصها

وعبر أول من الاشكال * اليه مردود بلا اشكال
فالثاني مردود بعكس الكبرى * والثالث اردده بعكس الصغرى
ورابع بعكس ترتيب برد * أو المقدمات هكذا ورد
وأول منها هو المعيار * لانه من بينها المختار

والمتبادر أنها ليست من كلام المصنف لما فيها من عدم الاطراد في جميع الاضرب اذ قوله فالثاني مردود عكس الكبرى لا يظهر الا في ضربين من ضروبه الاول والثالث فمثال الضرب الاول أن تقول كل انسان حيوان ولا شئ من الحجر بحيوان ينتج لا شئ من الانسان بحجر فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست كبراه بأن تقول هكذا كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بحجر ينتج المطلوب بعينه وهو لا شئ من الانسان بحجر ومثال الضرب الثالث أن تقول بعض الحيوان انسان ولا شئ من الحجر بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بحجر فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست كبراه بأن تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شئ من الانسان بحجر ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بحجر وانما لم يكن ظاهرا في كل من الضرب الثاني والرابع لان الضرب الثاني مركب من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الكبرى لكان من ضروبه العقيمة لان صغراه سالبة وكبراه جزئية وقد تقدم أنه يشترط لانتاج الشكل الاول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة فاذا قلت مثلا لا شئ من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان أنتج لا شئ من الحجر بانسان فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست الصغرى وجعلتها كبرى ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بحجر ينتج لا شئ من الانسان بحجر فتعكس النتيجة الى قولنا لا شئ من الحجر بانسان وهو المطلوب ولان الضرب الرابع مركب من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الكبرى لكان من ضروبه العقيمة لما تقدم فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بدليل الافتراض وقد بينه الامام السنوسي في شرح مختصره بما يطول ذكره وقوله والثالث اترده بعكس الصغرى لا يظهر الا في أربعة أضرب من ضروبه الاول والثاني والثالث والخامس فمثال الضرب الاول كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بأن تقول هكذا بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ناطق ومثال الضرب الثاني كل انسان حيوان ولا شئ من الانسان بفرس ينتج بعض الحيوان ليس بفرس فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بأن تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شئ من الانسان بفرس ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بفرس ومثال الضرب الثالث بعض الحيوان انسان وكل حيوان جسم ينتج بعض الانسان جسم فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بأن تقول هكذا بعض الانسان حيوان وكل حيوان جسم ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان جسم ومثال الضرب الخامس بعض الحيوان انسان ولا شئ من الحيوان بجماد ينتج بعض الانسان ليس بجماد فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بان تقول هكذا بعض الانسان حيوان ولا شئ من الحيوان بجماد ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان ليس بجماد وانما لم يكن ظاهرا في كل من الضرب الرابع والسادس لان الضرب الرابع مركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الصغرى لكان من ضروبه العقيمة لان كبراه جزئية وقد تقدم أنه يشترط لانتاج الشكل الاول كلية الكبرى فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة فاذا قلت مثلا كل انسان حيوان وبعض الانسان ناطق أنتج بعض الحيوان ناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست الكبرى وجعلتها صغرى ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا بعض الناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض الناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ولان الضرب السادس مركب من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الصغرى لكان من ضروبه العقيمة لما ذكر فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بدليل الافتراض وقد ذكره الامام السنوسي

تبع العلامة الصبان واعترضه العطار بان الصور ثلاثة وهي التي اقتصر عليها الملوي وأطال في ذلك فراجعه لتعلم ما فيه

فى شرح مختصره بما لا يناسب ذكره هنا وقوله ورابع الخ عطف على التوزيع لان الشق الاول أعنى عكس الترتيب بالنسبة للثلاثة أضرب من ضروبه الاول والثانى والثالث فمثال الضرب الاول أن تقول كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا كل ناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج كل ناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ومثال الضرب الثانى أن تقول كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا بعض الناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض الناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ومثال الضرب الثالث أن تقول لاشئ من الانسان بجماد وكل ناطق انسان ينتج لاشئ من الجماد بناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا كل ناطق انسان ولاشئ من الانسان بجماد ينتج لاشئ من الناطق بجماد فعكس النتيجة الى قولنا لاشئ من الجماد بناطق وهو المطلوب والشق الثانى أعنى عكس المقدمات بالنسبة للضرب الرابع والخامس فمثال الضرب الرابع أن تقول كل انسان حيوان ولاشئ من الفرس بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بفرس فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست مقدمتيه بان تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شئ من الانسان بفرس ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بفرس ومثال الضرب الخامس أن تقول بعض الحيوان انسان ولاشئ من الجماد بحيوان ينتج بعض الانسان ليس بجماد فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست مقدمتيه بان تقول هكذا بعض الانسان حيوان ولاشئ من الحيوان بجماد ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان ليس بجماد وهذا ما يسره الله تعالى على هذه الابيات فاحفظه

* (فصل فى الاستثنائى) * لعل المصنف ترجم بهذه الترجمة لطول العهد والا فسكان مقتضى الظاهر أنه لا حاجة اليها لان قوله ومنه الخ معطوف على قوله فمنه الخ كما لا يخفى * واعلم أن الاستثنائى مؤلف من مقدمتين احداهما شرطية وتسمى كبرى والاخرى استثنائية وتسمى صغرى ولذلك يسمى باسمين كما سيذكره المصنف فالاول هو الاستثنائى لاشتماله على الاستثنائية والثانى هو الشرطى لاشتماله على الشرطية وانما سميت الشرطية كبرى والاستثنائية صغرى لان ألفاظ الاستثنائية على نحو النصف من ألفاظ الشرطية وأيضا لو اعتبرتهما بالترتيب الاقترانى بان جعلتهما على هيئة الشكل الاول المركب من حملية وشرطية لوجدت فيه الاستثنائية صغرى والشرطية كبرى فاذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان وجدته فى قوة قولك هذا انسان وكل ما كان انسانا فهو حيوان ونتيجته عين نتيجته ولا يختلفان الا فى تقديم الصغرى وتأخيرها فى اللفظ أفاده الملوى فى كبيره (قوله ومنه مايدعى الخ) أى من القياس من حيث هو ما يسمى بالاستثنائى لما تقدم من اشتماله على الاستثنائية المذكور فيها أداة الاستثناء وهى لكن وانما سميت أداة استثناء مع كونها اداة استدراك لشبه الاستدراك بالاستثناء فى احدانه فيما قبله شيأ لم يوجد فيه كما ذكره ابن يعقوب مبسوطا (قوله يعرف بالشرط) بحذف الباء أو نبوتها ساكنة للوزن أى يسمى بالشرطى لاشتماله على الشرطية كما مر وانما لم يسم الاقترانى بذلك مع أنه قد يتركب من الشرطية على الراجح لعدم لزوم ذلك فيه فانه قد يتركب من محض الحمليات بل هذا هو الاكثر فيه كذا يؤخذ من كلام الملوى فى كبيره (قوله بلا امتراء) أى بلا شك (قوله وهو الذى دل الخ) يعنى أن القياس الاستثنائى هو الذى دل على النتيجة بالفعل أو على ضدها كذلك فالاول اذا استثنيت عين المقدم كما اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود والثانى اذا استثنيت نقيض

* (فصل فى الاستثنائى) * ومنه مايدعى بالاستثنائى يعرف بالشرط بلا امتراء وهو الذى دل على النتيجة

التالى كما اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة (قوله أو ضدها) المراد بالضد هنا معناه اللغوى وهو مطلق المنافى واندفع ما قد يقال الضدان هما الامران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف الخ وما هنا ليس كذلك كما أشار لذلك الشيخ الملوى (قوله بالفعل) أى بأن يكون ذلك مذكورا فيه بصورته وقوله لا بالقوة تصريح بما علم (قوله فان يك الشرطى الخ) غرضه بذلك بيان كيفية انتاج القياس الشرطى وقوله ذا اتصال أى بان كانت شرطيه متصلة وقوله أنتج وضع ذاك وضع التالى أى أنتج اثبات المقدم فى الاستثنائية اثبات التالى فى النتيجة لان المقدم ملزوم للتالى وثبوت الملزوم يقتضى ثبوت لازمه ومثال ذلك أن تقول كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان وقوله ورفع تال رفع أول أى وأنتج نفى التالى فى الاستثنائية نفى المقدم فى النتيجة لان التالى لازم للمقدم وانتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم ومثال ذلك أن تقول كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان فليس بانسان (قوله ولا يلزم فى عكسهما) يعنى أنه لا يلزم الانتاج فى عكس وضع المقدم وهو وضع التالى ولا فى عكس رفع التالى وهو رفع المقدم فاذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه حيوان لم ينتج أنه انسان ولا أنه ليس بانسان واذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بانسان لم ينتج أنه ليس بحيوان ولا أنه حيوان ولا يرد نحو كلما كان هذا انسانا كان ناطقا لان استلزام وضع التالى فيه لوضع المقدم ورفع المقدم رفع التالى ليس لصورة القياس بل لخصوص المادة (قوله لما انجلا) أى لما اتضح من أنه قد يكون التالى أعم من المقدم كما فى قولك كلما كان هذا انسانا كان حيوانا ولا يلزم من وضع الاعم وضع الاخص ولا رفعه ولا يلزم من رفع الاخص رفع الاعم ولا وضعه (قوله وان يكن منفصلا الخ) أى بان كانت شرطيه منفصلة وقد تقدم أنها اما أن تكون مانعة الجمع والخلو معا وهذا هو القسم الاخص واما أن تكون مانعة الجمع فقط واما أن تكون مانعة الخلو فقط ولذلك كان القياس المنفصل ثلاثة أقسام الاول مانعهما وهو الاخص وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعهما والثانى مانع الجمع فقط وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعة الجمع فقط والثالث مانع الخلو فقط وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعة الخلو فقط وقد بين المصنف كيفية انتاج كل من هذه الاقسام على الترتيب المذكور فذكر للاول أربع نتائج ولكل من الثانى والثالث نتيجتين كما سيأتى بيانه (قوله فوضع ذا ينتج رفع ذاك) أى فاثبات أحد الطرفين ينتج نفى الآخر لانه يمتنع اجتماعهما فاذا قلت مثلا العدد اما أن يكون زوجا واما أن يكون فردا لكنه زوج أنتج أنه ليس بفرد أو قلت لكنه فرد أنتج انه ليس زوج وقوله والعكس كذا أى رفع ذا ينتج وضع ذاك فرفع أحدهما ينتج وضع الآخر لانه يمتنع ارتفاعهما فاذا قلت فى المثال المذكور لكنه ليس زوج أنتج أنه فرد أو قلت لكنه ليس بفرد أنتج أنه زوج * واعلم أنه لا ايطاء فى هذه القافية لاختلاف المعنى المستعمل فيه اسم الاشارة فى الشطر الاول والشطر الثانى (قوله وذاك فى الاخص) يعنى أن مجموع ذلك فى الشرطى الحقيقى الذى هو أخص من غيره بناء على ما قدمه المصنف من أن الحقيقية أخص من كل من مانعة الجمع ومانعة الخلو (قوله ثم ان يكن مانع جمع الخ) يحتمل أن ثم للترتيب الذكرى ويحتمل أنها للترتيب فى الشرف لان الحقيقى أشرف من غيره وقوله فيوضع ذا الخ أى فيوضع أحد الطرفين فهو رفع الآخر لانه يمتنع اجتماعهما فاذا قلت مثلا اما أن يكون هذا الجسم أبيض واما أن يكون أسود لكنه أبيض أنتج أنه ليس بأسود أو قلت لكنه أسود أنتج انه ليس بأبيض وقوله دون عكس أى لانه لا يمتنع ارتفاعهما فلا ينتج رفع أحدهما وضع الآخر فلو قلت فى المثال المذكور لكنه ليس بأبيض لم ينتج انه أسود ولو قلت لكنه ليس بأسود لم ينتج أنه أبيض (قوله واذا مانع رفع كان) لا يخفى أن كان مؤخرة من تقديم والاصل واذا كان مانع رفع وقوله فهو

أو ضدها بالفعل لا بالقوة فان يك الشرطى ذا اتصال أنتج وضع ذاك وضع التالى ورفع تال رفع أول ولا يلزم فى عكسهما لما انجلا وان يكن منفصلا فوضع ذا ينتج رفع ذا والعكس كذا وذاك فى الاخص ثم ان يكن مانع جمع فيوضع ذا ان كن رفع لذاك دون عكس واذا مانع رفع كان فهو عكس ذا

(قوله بان يكون ذلك مذكورا فيه بصورته) تصوير للدلالة على ذلك بالفعل بين به ان المراد بالدلالة على ذلك الاشتمال عليه لا ما يتبادر منها وهو الافادة حتى يرد ان الاقتران يفيد أيضا النتيجة بالفعل ثم لا يرد انه تقدم فى تعريف القياس انه يجب مغايرة القياس للنتيجة لقوله فيه مستلزما بالذات قولا آخر لان المراد بالمغايرة أن لا تكون النتيجة مشتملة على احدى المقدمتين وهى فيما نحن فيه جزء احداهما لا عين احداهما

عكس ذا أى عكس مانع الجمع فبرفع أحد الطرفين أنتج وضع الآخر دون عكس فاذا قلت مثلا هذا اما غير أبيض واما غير أسود لكنه ليس غير أبيض أنتج أنه غير أسود أو قلت لكنه ليس غير أسود أنتج أنه غير أبيض بخلاف مالو قلت لكنه غير أبيض فانه لا ينتج أنه ليس غير أسود وبخلاف مالو قلت لكنه غير أسود فانه لا ينتج أنه ليس غير أبيض وانما أنتج فى الشق الاول لانه يمتنع ارتفاعهما وانما لم ينتج فى الشق الثانى لانه لا يمتنع اجتماعهما

(فصل فى لواحق القياس) الاضافة جنسية لا استغراقية لان المصنف لم يتكلم الا على بعضها وهى القياس المركب وقياس الاستقراء وقياس التمثيل وأهمل رابعا وهو قياس الخلف وضابطه أن يستدل على ثبوت المطلوب بابطال نقيضه كان تقول فى مقام الاستدلال على ثبوت قدمه تعالى لو لم يكن قديما لكان حادثا ولو كان حادثا لزم المحال وما أدى الى المحال باطل واذا بطل ذلك بطل ما أدى اليه واذا بطل ذلك ثبت المطلوب وأل فى القياس للعهد والمعهود القياس البسيط والا لم يصح جعل القياس المركب من جملة اللواحق (قوله ومنه مايدعونه مركبا) أى ومن القياس من حيث هو ما يسمونه قياسا مركبا وقوله لكونه من حجج فدركبا أى ولو بالقوة كما فى مفصول النتائج ولا يخفى أن الحجج جمع حجة وهى القياس لكن المراد بالجمع مافوق الواحد (قوله فركبنه) جواب الشرط الذى بعده على مذهب الكوفيين ودليل جوابه على مذهب البصريين (قوله واقلب نتيجة الخ) أى ولو تقديرا كما فى مفصول النتائج (قوله به) أى فيه فالباء بمعنى فى (قوله مقدمه) مفعول ثان لقوله اقلب لتضمنه معنى اجعل (قوله بأخرى) أى مع أخرى فالباء بمعنى مع (قوله انى هلم جرا) اعلم أن هلم فى الاصل تستعمل لطلب الاقبال ثم استعيرت لطلب الاستمرار والجر فى الاصل مصدر جره اذا سحبه والمراد منه هنا الاستمرار والى فى كلام المصنف مقدرة الدخول على محذوف موصوف بقول محذوف فكأنه قال الى أمر يقال فيه لسمر على ذلك اسمرارا اه كذا يؤخذ من كلام ابن يعقوب والذى فى كلام الشيخ الملوى أن هلم ليس للطلب بل للخبر وعبر عنه بصيغة الطلب كما فى قوله تعالى ولنحمل خطاياكم فكأنه قال وانتهى الى استمرار ذلك اسمرارا ومقتضى هذا أن الى فى كلام المصنف باقية على معناها وقال الشيخ الملوى فى كبيره انها بمعنى مع فكأنه قال مع الاستمرار على ذلك استمرارا فليتأمل (قوله منصل النتائج الذى حوى الخ) لا يخفى أن منصل النتائج ومفصولها قسمان من القياس المركب والاول هو ماذكرت فيه نتائجه نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس وكل انسان حساس وكل حساس نام فكل انسان نام وهكذا وانما سمى بذلك لوصل نتائجه بمقدماته والثانى هو مالم تذكر فيه نتائجه نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس وكل حساس نام وهكذا وانما سمى بذلك لفصل نتائجه عن مقدماته كذا يؤخذ من كلام الشيخ الملوى ومقتضاه أن النتيجة تذكر فى القسم الاول مرتين مرة نتيجة ومرة مقدمة والذى يفيده كلام ابن يعقوب أنها تذكر فيه مرة واحدة نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس وكل حساس نام فكل انسان نام وهكذا قال بعض المحققين والانصاف أن هذا أوجه وأنسب بجعل منصل النتائج قياسا واحدا بحسب الظاهر اه لكن الاول هو الذى يقتضيه قول المصنف فيما تقدم واقلب نتيجة الخ فليتنبه (قوله كل سوا) أى كل من منصل النتائج ومفصولها سوا فى افادة المطلوب (قوله وان يجزئ على كل استدل) لا يخفى أن كلا من قوله يجزئ وقوله على كلى متعلق بقوله استدل والجزئى كالكلى صفة لموصوف محذوف والتقدير وان استدل بحكم جزئى على حكم كلى وقوله فذا بالاستقراء عندهم عقل اسم الاشارة عائد للاستدلال المفهوم من قوله استدل والجار والمجرور متعلق بقوله عقل على تضمينه معنى سمى والضمير للمناطقة وصريح هذا أن المصنف يفسر الاستقراء بالاستدلال بالحكم الجزئى على الحكم الكلى

(فصل فى لواحق القياس) ومنه مايدعونه مركبا لكونه من حجج فدركبا فركبنه ان نرد أن نعلمه واقلب نتيجة به مقدمه يلزم من تركيبها باخرى نتيجة الى هلم جرا منصل النتائج الذى حوى يكون أو مفصولها كل سوا وان يجزئ على كلى استدل فذا بالاستقرا عندهم عقل

(قوله وهو قياس الخلف) أى الباطل سمى بذلك لكونه ينتج الباطل على تقدير عدم صحة المطلوب لا لكونه باطلا وقيل لان المستدل به ينزل حجته خلف ظهره و يقصد حجة خصمه ليبطلها وقيل لانه يأتى المطلوب من خلفه أى من ورائه الذى هو نقيضه وقيل لان نتيجته مما ينبذ خلف الظهر لبطلانها فيصح المطلوب اه بوسى

كما فى قولك كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان يحرك فكه الاسفل عند المضغ والحمار يحرك فكه الاسفل عند المضغ والبغل يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهكذا بعد أن تتبعت معظم الجزئيات فوجدته كذلك فظننت أن سائر الجزئيات مثل ذلك المعظم مع أن بعض الافراد ليس كذلك كالتمساح فانه يحرك فكه الاعلى عند المضغ هذا وفسر بعضهم الاستقراء بالحكم الكلى على الكلى بما وجد فى أكثر جزئياته وكلا هذين التفسيرين ضعيف والصحيح كما قاله السعد ماذكره حجة الاسلام من أنه تصفح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات ثم ان كانت تلك الامور جميع الجزئيات كان ذلك التصفح استقراء تاما وان كان أكثرها كان استقراء ناقصا كذا قال بعض أهل التحقيق ومنله فى جمع الجوامع ومقتضاه أنه يشترط فى الاستقراء الناقص أن تكون الامور المتصفحة أكثر الجزئيات وهو ماجرى عليه كثير من المناطقة ويلزم عليه خروج مايكون بنصف الجزئيات فأقل فلا يكون استقراء واستشكله ابن قاسم فى الآيات بأنه قد استند الفقهاء فى مسائل الى الاستقراء مع أن الامور المتصفحة فيها ليست أكثر الجزئيات كما فى حكمهم بأن أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما وغالبه ست أو سبع فانهم قد صرحوا بأن مستند الامام الشافعى فى ذلك الاستقراء ومعلوم أنه لم يتصفح جميع نساء العالم ولا أكثرمن كان فى زمانه فالوجه ترك التقييد بالاكثر وان قيد به كثير من المناطقة نعم ينبغى التقييد بالبعض الذى يحصل بتصفحه ظن عموم الحكم اه بتصرف (قوله وعكسه بدعى الخ) أى ومفيد عكسه بدعى الخ كما أشار له الشيخ الملوى فى كبيره وذلك لان عكس ماذكر هو الاستدلال بالكلى على الجزئى وليس ذلك هو المسمى بالقياس المنطقى وانما المسمى نفس المقدمتين المستدل بهما فلا بد من تقدير المضاف المذكور فى كلام المصنف (قوله وهو الذى قدمته) أى فى قوله ان القياس من قضايا وراالخ (قوله وحيث حزئى على جزئى حمل) باسكان الياء النائبة للوزن وقوله لجامع أى بين المشبه والمشبه به وذلك كما فى قولك النبيذ حرام كالخمر لجامع الاسكار وأركانه أربعة مشبه ويسمى حدا أصغر ومشبه به ويسمى أصلا وحكم ويسمى حدا أكبر وجامع ويسمى حدا أوسط كذا يؤخذ من شرح الملوى الصغير وفى شرحه الكبير أن هذا اصطلاح المناطقة لكنه لم يذكر أن المشبه به يسمى أصلا فى اصطلاحهم فليراجع (قوله فذلك تمثيل جعل) اسم الاشارة عائد للعمل المفهوم من قوله حمل وصريح هذا أن المصنف يفسر التمثيل بحمل جزئى على جزئى فى الحكم لجامع بينهما وهو غير مخالف لما ذكره السعد من أنه تشبيه جزئى بجزئى فى معنى مشترك بينهما ليثبت فى المشبه الحكم الثابت فى المشبه به المعلل بذلك المعنى فليتأمل (قوله ولا يفيد القطع بالدليل الخ) المراد بالدليل المدلول فالمعنى أن كلا من قياس الاستقراء وقياس التمثيل لا يفيد القطع بالمدلول الذى استدل عليه بهما أما الاول فلانه ربما يكون بعض الافراد التى لم تتصفحها على خلاف ما تصفحته كما تقدم توضيحه ومن هذا يعلم أن الكلام هنا فى خصوص الاستقراء الناقص لا فيما يشمل الاستقراء التام لانه يفيد القطع بالذى استدل عليه به كما اذا تصفحت جميع جزئيات الحيوان فوجدت الموت لازما لها فاستدللت بذلك على أن كل حيوان ميت وأما الثانى فلانه لا يلزم من تشابه الامرين فى شئ أنهما كذلك فى شئ آخر (قوله قياس الاستقراء والتمثيل) الاضافة للجنس أو أن قوله والتمثيل معطوف على الاستقراء بملاحظة المضاف المحذوف لدلالة المضاف الاول عليه فاندفع الاعتراض بأن كلا من الاستقراء والتمثيل قياس مستقل ومقتضى عبارته أن مجموعهما قياس واحد

وعكسه بدعى القياس المنطقى وهو الذى قدمته فتفقه وحيث جزئى على جزئى حمل لجامع فذلك تمثيل جعل ولا يفيد القطع بالدليل قياس الاستقراء والتمثيل

• (فصل فى أقسام الحجة) • وجعلها ستة لان المصنف سيذكر أنها تنقسم الى نقلية وعقلية وأن النقلية تنقسم الى خمسة أقسام وانما سميت الحجة بذلك لان المستدل بها يحج خصمه (قوله وحجة)

• (فصل فى أقسام الحجة) • وحجة نقلية عقلية

(قوله مقبولة) هى القضايا التى صدرت من متكلم يعتقد الناس فيه اعتقادا جميلا اما لامر سماوى كما تراه فى بعض أناس يحلبهم الله بحلبة القبول والمحبة فما يرد من قبلهم يراه الناس حقا وان لم يكن كذلك واما لاختصاصه بصفة ظاهرة تقضى حسن الاعتقاد كزيادة علم أو عمل كالقضايا ٧٦ المأخوذة من علماء السلف والمقبولة من علماء الوقت وعباد الزمان اه يوسى (قوله مظنونة) هى القضايا التى ترجح فى الذهن صدقها مع تجويز نقيضها اه يوسى (قوله ترغيب المخاطب) أى

أقسام هذى خمسة جليه خطابه شعر وبرهان جدل وخامس سفسطة

أو ترهيبه وهذا هو الاصل عندهم والا فقد تستعمل للرد على المدعى فى دعواه (قوله من مقدمات تنبسط منها النفس) سواء كانت فى نفسها صادقة أو كاذبة يقينية أو غيرها والقدماء لا يعتبرون فى الشعر الوزن بل هو التخييل وهو انقباض النفس أو انبساطها والمحدثون يعتبرون مع التخييل الوزن والجمهور لا يعتبرون فيه الا الوزن وهو المشهور الآن (قوله المرارة) هى علقة لطيفة لازقة بالكبد مقره للمرة بكسر الميم (قوله تهوعها النحل) أى تتقايأها (قوله من مقدمات مشهورة) هى القضايا التى عرفها جميع الناس سواء كانت يقينية فى نفسها أو لا وسبب شهرتها فيما بينهم اما اشتمالها على مصلحة عامة تتعلق بنظام أحوالهم نحو العدل حسن والظلم قبيح واما لما فى طباعهم من الرأفة نحو مواساة الفقراء محمودة أو من الغيرة والحمية نحو كشف العورة مذموم (قوله أو مسلمة) هى القضايا التى سلمها الخصمان ليبنيا عليها حكما فى دفع كل من الخصمين صاحبه سواء كانت صادقة أم لا يقينية أم لا (قوله بكلام يشغل فكره) كان بسبه أو يعيبه أو يظهر له عيبا يعرفه فيه أو يقطع كلامه أو يغرب عليه للعبارة غير مألوفه أو يخرج به عن محل النزاع والله أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مبتدأ والمسوغ للابتداء بها قصد الجنس أو التفصيل وقوله نقلية نسبة للنقل لاستنادها اليه وان كان العقل هو المدرك لها وهى ما كان كل من مقدمتيها أو احداهما من الكتاب أو السنة أو الاجماع نصا صريحا أو استنباطا فان قيل سيجعل المصنف البرهان من أقسام العقلية مع أنه قد يتركب من مقدمتين كلتاهما أو احداهما نقلية أجيب بأنه لا يلزم من جعل البرهان من أقسام العقلية أنه لا يكون الا عقليا على أنه قد يقال باختصاص البرهان عند المناطقة بما مقدماته عقليتان لانهم انما يبحثون عن العقليات أفاده الملوى فى كبيره وقوله عقلية نسبة للعقل لاستنادها اليه (قوله أقسام هذى) أى العقلية وقوله خمسة جليه أى واضحة عند أهل المنطق (قوله خطابية) هى بفتح الخاء ما ركب من مقدمات مقبولة أو من مقدمات مظنونة فقال الاول أن تقول العمل الصالح يوجب الفوز وكل ما كان كذلك لا ينبغى اهماله ينتج ان العمل الصالح لا ينبغى اهماله ومثال الثانى أن تقول فلان يطوف بالليل بالسلاح وكل من كان كذلك متلصص ينتج ان فلانا متلصص وسميت بذلك لان القصد منها ترغيب المخاطب فيما يفعله كما يفعله الخطباء (قوله شعر) هو بكسر الشين ما ركب من مقدمات تنبسط منها النفس أو تنقبض فالاول نحو قول من يريد الترغيب فى شرب الخمر هذه خمرة وكل خمرة يا فوز من يسأله ينتج هذه يا فوز من يسأله فان النفس تنبسط من ذلك والثانى نحو قول من يريد التنفير من العسل هذا عسل وكل عسل مرة مهوعة ينتج هذا مرة مهوعة والمرة بالراء ما فى المرارة وضبطها بعضهم بالدال وعليه فهى ما يجتمع فى الجرح من القيح ويصح فى مهوعة كسر الواو والمشددة وفتحها فالاول على أنها نوع النفس والثانى على أنها نوعها النحل وسمى بذلك لان الغرض منه ترغيب النفس أو ترهيبها كما يفعله الشعراء (قوله وبرهان) سيأتى أنه ما ركب من مقدمات يقينية نحو قولك زيد انسان وكل انسان حيوان ينتج زيد حيوان وسمى بذلك لانه مأخوذ من البرد وهو القطع لما فيه من قطع الخصم عن المنازعة (قوله جدل) هو بفتح أوله ما ركب من مقدمات مشهورة أو مسلمة اما عند الناس واما عند الخصم فقال الاول أن تقول الظلم قبيح وكل قبيح يشين ينتج الظلم يشين ومثال الثانى أن تقول الاحسان خير وكل خير زين ينتج الاحسان زين ومثال الثالث أن تقول قول زيد خير عدل وكل ما هو كذلك يعمل به ينتج قول زيد يعمل به وسمى بذلك لانه يقع فى المجادلة وهو حسن ان كان المقصود به حسنا بل قد يجب كما لو ظهر من بعض الناس فى العقائد الدينية أو غيرها فيجب على من يحسن ذلك مجادلته أفاده بعضهم (قوله وخامس سفسطة) هى فى الاصل الحكمة المموهة والمراد بها ما ركب من مقدمات وهمية كاذبة أو شبيهة بالحق وليست به أو شبيهة بالمشهورة وليست بها فالاول كأن تقول الخمر ميت وكل ميت جماد ينتج الخمر جماد والثانى كأن تقول مشيرا الى صورة فرس على نحو حائط هذا فرس وكل فرس صهال ينتج هذا صهال والثالث كان تقول فى شخص يتكلم بالعلم على غير هدى هذا يتكلم بالفاظ العلم وكل من كان كذلك فهو عالم ينتج هذا عالم وتسمى مشاغبة ومنها المغالطة الخارجية وهى أن يغبط أحد الخصمين الآخر بكلام يشغل فكره ليظهر للناس أنه غلبه ويستر بذلك جهله وهى كثيرة فى زماننا هذا وهى حرام مالم تدع الضرورة اليها فى دفع نحو كافر من رافضى أو معتزلى ومن ذلك ما وقع لقاضى الباقلانى أنه أقبل على مجلس المناظرة وفيه ابن المعلم أحد رؤس الرافضة فالتفت الى أصحابه

فقال فدجاءكم الشيطان فسمع القاضي ذلك من بعد فلما جلس أقبل على ابن المعلم وأصحابه وقال لهم قال الله تعالى ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا وقد وقع له غير ذلك حتى تعجب الناس لفطنته واعداده للامور لأشباهها ومن ذلك أيضا ما وقع لبعض الاشياخ أنه بحث مع بعض المدرسين وكان أصله من اليهود فقال له هذا العلم الذي تقرأ فيه علم الاصول معرضا بانه لا يفرق بين علم الاصول وغيره ليغيظه فقال له لم يلتبس علي بالتوراة معرضا بأنه كان أصله من اليهود ومن ذلك أيضا ما وقع له أنه سأله بعض المتعنتين في درسه وكان أعور فقال هل يجوز أن يجمع الله بين الليل والنهار فقال له قد جمع الله بينهما في وجهك فأفحم وضحك الحاضرون أفاده الملوي في كبيره (قوله نلت الامل) أي أعطيت ما أملته من تحصيل العلوم مثلا (قوله أجلها البرهان) أي أقواها لانه يتركب من المقدمات اليقينية ويليه الجدل لانه يتركب من مقدمات قريبة من اليقين لانها اما مشهورة أو مسلمة ثم الخطابة لانها تتركب من مقدمات مظنونة ثم الشعر لانفعال النفس به ثم السفسطة وانما لم يرتبها المصنف هكذا للضرورة النظم (قوله ما ألف الخ) عطف بيان على البرهان أو خبر لمبتدا محذوف وشملت المقدمات في كلامه الضروريه والنظريه والعقليه والنقليه على ما تقدم واعلم أن البرهان قسمان لمي وانى وذلك لان الحد الوسط لابد أن يكون علة للمطلوب دهنا والا لم يصح الاستدلال ثم لا يخلو اما أن يكون علة في الخارج أيضا بمعنى أنه سبب فيه كما في قولك زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم ينتج زيد محموم فان تعفن الاخلاط بمعنى خروج الطبائع عن الاستقامة علة لثبوت الحمى في الخارج كما هو علة له في الذهن ويسمى البرهان حينئذ لميا لافادته اللمية التي هي العلة وسميت بذلك لانه يقال في السؤال عنها لم واما أن لا يكون كذلك كما في قولك زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط ينتج زيد متعفن الاخلاط فان الحمى ليست علة لثبوت تعفن الاخلاط في الخارج بل الواقع العكس ويسمى البرهان حينئذ انيا لافادته انية الحكم أي ثبوته وسمي بذلك لانه يقال فيه ان كذا والحاصل أنه متى استدل بالعلة على المعلول كان البرهان لميا ومتى استدل بالمعلول على العلة كان البرهان انيا أفاده الملوي مع زيادة (قوله من أوليات الخ) بدل من قوله من مقدمات الخ فان قيل ظاهر كلام المصنف يقتضي أن البرهان لا يتركب الا من هذه الضروريات الست مع أنه قد يتركب من النظريات كما مر أجيب بأنه قد تقدم أنه اذا تركب من نظريات وجب أن تنتهي للضروريات وحينئذ فكأنه متركب منها فهو متركب من هذه الضروريات الست اما حقيقة واما حكما والاوليات هي القضايا التي يدركها العقل بمجرد تصور الطرفين كقولك الواحد نصف الاثنين والكل أعظم من الجزء وقد ضبط بعض المحققين الاوليات بضم الهمزة وسكون الواو وفتح اللام وتخفيف الياء على أنه جمع أولى لكن الذي جرى على الالسنة أوليات بفتح الهمزة وتشديد الواو وكسر اللام وتشديد الياء وهو صحيح أيضا على أنها منسوبة الى الاول لحكم العقل بها من أول وهلة اذ لا تتوقف على شئ بعد تصور الطرفين بل هو المتعين في المتن لانه هو الموافق للوزن (قوله مشاهدات) هي القضايا التي يدركها العقل بسبب المشاهدة بالحس الباطني كقولك الجوع مؤلم وأما القضايا التي يدركها العقل بسبب المشاهدة بالحس الظاهر فهي المحسوسات وهي السادسة في كلام المصنف لكن تسمية الاولى بالمشاهدات والثانية بالمحسوسات انما هو اصطلاح للمصنف وابن الحاجب ومن وافقهما والا فكل منهما يسمى باسم الآخر ولذلك جعلهما بعض المحققين قسما واحدا وجعل القسم السادس القضايا التي قياساتها معها وهي ما يدركها العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولك الاربعة زوج فان العقل يدرك ذلك بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين وتلك الواسطة أن الاربعة تنقسم الى متساويين وكل منقسم الى متساويين زوج وانما لم يذكر المصنف هذا القسم لانه انما تكلم على

نلت الامل أجلها البرهان ما ألف من • مقدمات باليقين تقترن • من أوليات مشاهدات •

الضروريات وهو في الحقيقة من النظريات وانما عده كثير من الضروريات لان قضاياه لما كانت قياساتها لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين صارت كأنها ضرورية وعلم من هذا أن العدد على كل ستة فنقطن (قوله مجربات) هي ما يدركها العقل بواسطة تكرار يفيد اليقين كقولك السقمونيا مسهلة للصفراء وكلام المصنف مبني على أن المجربات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات لملاحظة قياس خفي وجعلها بعضهم واسطة بين الضروريات والنظريات هذا والمنهج الذي درج عليه كثير من العلماء كما قاله بعضهم أنها من الظنيات (قوله متواترات) هي ما يدركها العقل بواسطة السماع عن جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب كقولك سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ظهرت المعجزة على يديه والصحيح أنه لا يشترط عدد مخصوص بل المدار على كون المخبرين يمتنع تواطؤهم على الكذب ويختلف ذلك باختلاف الوقائع والاحوال وكلام المصنف مبني على أن المتواترات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات وجعلها بعضهم واسطة بين الضروريات والنظريات (قوله وحدسيات) هي القضايا التي يدركها العقل بواسطة حدس يفيد العلم كقولك نور القمر مستفاد من نور الشمس كما تقدم وكلام المصنف مبني على أن الحدسيات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات والمنهج الذي درج عليه كثير من العلماء أنها من الظنيات (قوله ومحسوسات) هي ما يدركها العقل بواسطة الحس الظاهر كقولك الشمس مشرقة وقد تقدم أن الفرق بينها وبين المشاهدات انما هو اصطلاح المصنف وابن الحاجب ومن وافقهما والا فكل منهما يسمى باسم الآخر واعترض على التعبير بالمحسوسات بأنها جمع محسوس وقياس اسم المفعول محس لا محسوس لانه انما يقال أحس زيد كذا أو بكذا وقياس اسم المفعول منه ما ذكر وأجيب بأنه قد يتوسع في مثل ذلك هذا وذهب بعضهم الى أن الحس لا يفيد اليقين لغلطه في أمور (قوله فتلك جملة اليقينيات) يرد عليه أن اليقينيات قد تكون نظرية فكيف يحصرها في الضروريات ويجاب بأنها لما كانت النظريات لا بد وأن تنتهي للضروريات صارت كأنها ضرورية كما مر (قوله وفي دلالة المقدمات على النتيجة الخ) أي وفي افادة المقدمات للنتيجة الخ كذا قال بعضهم وهو الانسب بكلام المتن مما أشار اليه الملوي من أن المراد بالدلالة الارتباط وفي كلام المصنف حذف والتقدير وفي دلالة العلم أو الظن بالمقدمات على العلم أو الظن بالنتيجة فتأمل (قوله خلاف آني) أي على أربعة أقوال كما فصله المصنف بعد (قوله عقلي) خبر لمبتدا محذوف والتقدير وهذا الارتباط عقلي والمراد عقلي بلا تولد ولا تعليل ليغاير قول المعتزلة بالتولد فانه يستلزم أنه عقلي وان كانوا يدعون أنه عادي وذلك لانهم أخذوا قولهم بالتولد في هذه المسئلة وفي عبرها من مذهب الفلاسفة في الاسباب الطبيعية وهو أنها تؤثر في مسبباتها بطبعها على وجه اللزوم العقلي عند وجود الشرط وانتفاء المانع غاية الامر أنهم تسترو بتغيير العبارة وليغاير قول الفلاسفة فانهم لا ينكرون أنه عقلي واعترض هذا القول بأنه يلزم عليه أنه لا يمكن تخلف النتيجة عن الدليل مع أن ذلك فعل القادر المختار الذي ان شاء فعل وان شاء ترك وأجيب بأن عدم خلق اللازم مع خلق الملزوم محال فلا تتعلق به القدرة وحينئذ فلا ينافي أنه تعلق القادر المختار وهكذا يقال في كل ملازمين عقلا كالجوهر والعرض ولو توجه هذا الاعتراض لم يثبت لازم عقلي في الكائنات (قوله اوعادي) أو في ذلك وفيما بعده لتنويع الخلاف والمراد عادي بلا تولد ليغاير قول المعتزلة بالتولد فانهم يزعمون أنه عادي وان كان يلزمهم أنه عقلي كما تقدم ولا يخفى أنه يمكن على هذا القول تخلف النتيجة عن الدليل وصوره بعضهم بما اذا لم ينقطن الشخص لاندراج الاصغر تحت الاوسط فانه حينئذ تتخلف النتيجة عن الدليل وردبان الكلام في الدليل المستجمع للشروط ومنها التفطن لذلك وهو مفقود حينئذ والجواب بأنه يمكن أن صاحب هذا القول لا يشترط هذا الشرط لا يخفى بعدت فالاولى

مجربات متواترات وحدسيات ومحسوسات فتلك جملة اليقينيات وفي دلالة المقدمات على النتيجة خلاف آني عقلي اوعادي

تصويره عما اذا خلق الله العلم بالدليل دون العلم بالنتيجة خرقا للعادة (قوله اوتولد) أي ذو تولد أو أن التولد بمعنى المتولد وبؤيد الثاني قوله بعد أو واجب وضابط التولد عند القائلين به وهم المعتزلة فجهم الله تعالى أن يوجب الفعل لفاعله فعلا آخر كما في حركة الاصبع مع حركة الخاتم وعلى هذا فالعلم بالدليل مخلوق للشخص ويتولد عنه العلم بالنتيجة وهذا كما ترى مبني على مذهبهم الفاسد وهو أن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية (قوله أو واجب) أي على طريق التعليل فهذا القول مبني على القول بتأثير العلة في معلولها وهو باطل بالادلة القاطعة (قوله والاول المؤيد) أي المقوى حيث اختاره الامام الرازي وشهره حجة الاسلام وغيره والحاصل أن الاقوال أربعة قولان منها لاهل الحق لكن الاول هو المختار المشهور وقولان منها لاهل الزيغ والضلال

(خاتمة) هي لغة ما يختم به الشئ واصطلاحا ألفاظ مخصوصة دالة على معان مخصوصة قد ختم بها كتاب أو باب أو فصل أو نحو ذلك فهي هنا عبارة عن قوله وخطأ البرهان الخ فتفطن (قوله وخطأ البرهان الخ) اعترضه سيدي سعيد بأنه كان الاولى أن يقول وخطأ القياس لان الخطأ كما يكون في البرهان يكون في غيره وهو محذور في القياس كله وأجاب الشيخ الملوي بأنه اقتصر على البرهان لانه لا يشترط نفي جميع ما سيذكره الا فيه قال ولو سلم أنه يشترط نفي جميع ما سيذكره في غيره فتخصيصه البرهان بالذكر لانه المقصود الاهم لانه هو الذي يفيد اليقين (قوله حيث وجدا) أي في أي تركيب وجدوا الضمير الذي هو نائب فاعل وجد للخطأ فالجهة للاطلاق (قوله في مادة أو صورة الخ) ملخصه أنه قسم الخطأ الى قسمين خطأ في المادة وخطأ في الصورة ثم قسم القسم الاول الى قسمين خطأ في اللفظ وخطأ في المعنى والمراد بالمادة مجموع المقدمتين باعتبار اللفظ أو المعنى لمبنأتي التقسيم الذي ذكره في خطأ المادة والمراد بالصورة النظم والهيئة (قوله فالمبتدا) أي الاول الذي هو الخطأ في المادة وسيذكر مقابله في قوله والثاني الخ (قوله في اللفظ) أي خطأ في اللفظ وسيذكر مقابله في قوله وفي المعاني الخ فتفطن (قوله كاشتراك) مثال لسبب الخطأ لا للخطأ نفسه وتكلف بعضهم جعله على حذف مضاف والتقدير كخطأ اشتراط ومثال ذلك أن تقول مشيرا الى الحيض هذا قرء وكل قرء لا يحرم الوطء فيه وتريد الطهر ينتج هذا لا يحرم الوطء فيه فان الخطأ في ذلك في مادته بسبب الاشتراك فان قيل الخطأ في هذا البرهان في صورته لانه لم يتكرر فيه الحد الوسط معنى فكيف جعلوه من الخطأ في المادة أجيب بانه لما كان عدم تكرار الحد الوسط معنى ناشئا من المشترك الذي هو جزء من أجزاء المادة جعلوا ذلك الخطأ من الخطأ في المادة وان كان يصح جعله من الخطأ في الصورة باعتبار عدم تكرار الحد الوسط معنى انظر كلام الملوي في كبيره (قوله أو كجعل ذا تباين الخ) لا يخفى ان اذا بمعنى صاحب فكان حقها الجر بالباء لكنها جاءت هنا بالالف على لغة القصر في الاسماء الستة كذا قال المصنف في شرحه لكن اعترضه سيدي سعيد بان لغة القصر انما هي في أب وأخ وحم لا في ذي وفم بلا ميم لانهما انما يعربان بالاحرف كما نبه عليه المرادي فكان الاولى أن يبدل ذلك البيت بان يقول مثلا

في اللفظ كاشتراك او كجعل ذا * تباين مرادفا في المأخذ

كما نقله الملوي في كبيره ومثال ذلك أن تقول هذا سيف مشيرا الى غير القاطع وكل سيف صارم وتريد القاطع ينتج هذا صارم فان الخطأ في ذلك في مادته بسبب جعل المتباين مثل الرديف في أخذه في المقدمتين كما في قولك زيد انسان وكل بشر حيوان وانما كان الصارم مباينا للسيف لان السيف اسم لما كان على الهيئة المعلومة ولو غير قاطع والصارم اسم لذلك بقيد أن يكون قاطعا فبينهما العموم والخصوص باطلاق فبينهما التباين الجزئي (قوله مثل الرديف مأخذا) أي مثله في الاخذ في المقدمتين (قوله وفي المعاني) مقابل لقوله في اللفظ كما مر (قوله لالتباس الكاذب بذات صدق)

أو تولد * أو واجب والاول المؤيد

(خاتمة)

وخطأ البرهان حيث وجدا * في مادة او صورة فالمبتدا
في اللفظ كاشتراك او كجعل ذا * تباين مثل الرديف مأخذا
وفي المعاني لالتباس الكاذب * بذات صدق

أى لاشتباه القضية الكاذبة بقضية ذات صدق بان كانت تلك القضية من القضايا الشبيهة بالحق وليست به واعترض على المصنف فى جعله ذلك علة للخطا فى المعنى بانه قد يكون علة للخطا فى اللفظ بسبب الاشتراك كما اذا قلت هذه عين مشيرا للباصرة وكل عين جارية ونريد الباصرة ينتج هذه جارية فان الخطأ فى ذلك فى مادته من جهة اللفظ لا لتباس الكاذبة بذات صدق اذ الكبرى كاذبة شبيهة بالصادقة وقد نص بعضهم على أن ذلك اما من جهة اللفظ واما من جهة المعنى وأجيب بان جعله ذلك علة للخطا فى المعنى لا ينافى أنه قد يكون علة للخطا فى اللفظ على أنه قد يقال ان قوله لالتباس الخ راجع للامرين أعنى الخطأ فى اللفظ والخطأ فى المعنى أفاده الملوى فى كبيره (قوله فافهم المخاطبه) أى الكلام المخاطب به فالمصدر بمعنى اسم المفعول (قوله كمثل جعل العرضى كالذاتى) الكاف زائدة أو أن مثل لتأكيد معنى الكاف كما قيل بذلك فى قوله تعالى ليس كمثله شئ والمراد بالعرضى هنا ما ثبت للشئ بواسطة غيره كالمتحرك بحركة السفينة وبالذاتى ما ثبت للشئ من غير واسطة كالمتحرك بذاته ومثال ذلك أن تقول الجالس فى السفينة متحرك ونريد متحرك بالتحرك العرضى وكل متحرك لا ينبت فى موضع ونريد ما هو كذلك ينتج الجالس فى السفينة لا ينبت فى موضع فان الخطأ فى ذلك فى مادته من حيث المعنى لالتباس الكاذبة بذات صدق بسبب جعل العرضى وهو التحرك بحركة السفينة كالذاتى وهو التحرك بالذات (قوله أو نتائج احدى المقدمات) المراد بالنتائج النتيجة ومثال ذلك أن تقول هذه نقلة وكل نقلة حركة ينتج هذه حركة وهى عين احدى المقدمتين ومحل ذلك اذا لم يرد الاخبار بان النقلة تسمى حركة والا حصلت المغايرة باعتبار ملاحظة التسمية وقد بحث سيدى سعيد فى كلام المصنف بان الخطأ فيما جعلت فيه النتيجة احدى المقدمات ليس فى المعنى لالتباس الكاذبة بذات صدق لصدق كل من المقدمتين بل ليس من جهة المادة أصلا وانما هو من جهة أن النتيجة ليست مغايرة للمقدمتين والواجب أن تكون مغايرة لهما كما عرف فى حد القياس وأجاب الشيخ الملوى فى شرحه الكبير حيث قال واذا دققت النظر وجدت احدى المقدمتين كاذبة لان فيها حمل الشئ على نفسه والحمل يقتضى المغايرة ومغايرة الشئ لنفسه مخالفة للواقع فتكون كاذبة شبيهة بالصادقة فصح جعل ذلك من أنواع التباس الكاذبة بذات صدق اه ولا يخفى ما فيه من التكلف (قوله والحكم للجنس بحكم النوع) اللام فيه بمعنى على ومثال ذلك أن تقول هذا حيوان وكل حيوان ناطق ينتج هذا ناطق فان الخطأ فى ذلك فى مادته من حيث المعنى بسبب الحكم على الجنس بحكم النوع وبحث بعض المحققين فى كلام المصنف بانه ليس فى ذلك التباس الكاذبة بذات صدق لان المقدمة التى حكم فيها على الجنس بحكم النوع ليست شبيهة بالصادقة وان كانت كاذبة وحينئذ فلا يصح جعل ذلك من أنواع التباس الكاذبة بذات صدق قال ويمكن أن يقال التباس الكاذبة بذات صدق ليس علة لجميع أنواع الخطا بل لمجموعها فافهم (قوله وجعل كالقطعى غير القطعى) بجر غير باضافة جعل اليه من اضافة المصدر لمفعوله الاول وفصل بين المضاف والمضاف اليه بالمفعول الثانى وهو قوله كالقطعى وهو جائز لاستكماله الشروط وهى كون المضاف شبيها بالفعل فى العمل وكون الفاصل منصوبه وكونه واحدا ومثال ذلك أن تقول هذا ميت وكل ميت جماد ينتج هذا جماد فان الخطا فى ذلك فى مادته من حيث المعنى بسبب جعل غير القطعى كالقطعى ويأتى فى هذا النوع ما ذكر فى النوع قبله بحثا وجوابا فتفطن (قوله والثانى) أى الذى هو الخطأ فى الصورة (قوله كالخروج عن أشكاله) كأن لم يؤت فيه بالحد الوسط ومثال ذلك أن تقول كل انسان حيوان وكل حجر جماد فان الخطأ فى ذلك فى صورته بسبب الخروج عن أشكال القياس (قوله وترك شرط النتج) المراد بالنتج الانتاج ومثال ذلك أن تقول لا شئ من الانسان بحجر وكل حجر جماد فان الخطا فى ذلك فى صورته بسبب

فافهم المخاطبه كمثل جعل العرضى كالذاتى، أو نتائج احدى المقدمات والحكم للجنس بحكم النوع، وجعل كالقطعى غير القطعى والثانى كالخروج عن أشكاله وترك شرط النتج من اكماله

شرط ترك انتاج الشكل وهو ايجاب الصغرى وقوله من اكماله يحتمل أن يكون حالا من ترك وعليه فالمعنى حال كون ذلك الترك من اكمال الثانى ويحتمل أن يكون حالا من شرط وعليه فالمعنى حال كون ذلك الشرط من اكمال النتج ولا يخفى ما فى ذلك من حسن الاختتام وهو أن يذكر المؤلف شيأ يشعر بانقضاء المقصود كما فى قول بعض الفضلاء

وقل بذل رب لا تقطعنى * عنك بقاطع ولا تحرمنى
من سرك الالهى المزيل للعمى * واختم بخير يا رحيم الرحما

(قوله هذا تمام الخ) المتبادر أن اسم الاشارة عائد لما تضمنه كلامه فى قوله وخطأ البرهان الخ من القواعد وعليه فتمام بمعنى منتهى وجوز بعض المحققين أنه عائد لما تضمنه كلامه فى هذا المتن من المسائل وعليه فتمام بمعنى جميع وفيه بعد لا يخفى وقوله الغرض أى ذى الغرض لان هذا المؤلف ليس غرضا لشئ آخر بل هو ذو غرض بمعنى أنه حامل عليه وذلك الغرض هو الرضا مع القبول كذا قالوا والظاهر أنه لا حاجة لادعاء الحذف لانه لا شك أن ما تضمنه كلامه من القواعد غرض له من التأليف فليتأمل (قوله المقصود) صفة كاشفة لان الغرض لا يكون الا مقصودا (قوله من أمهات المنطق) من امابيانية أو تبعيضية والاضافة امابيانية أو تبعيضية فيحصل من ذلك الاحتمالات الاربعة التى تقدمت والامهات جمع أم أو أمهة على الخلاف فى ذلك والمراد منها هنا الاصول التى هى القواعد ولا يرد على جعلها بيانية أن هذا المؤلف ليس فيه جميع أمهات المنطق لما تقدم من أن ذلك على سبيل الادعاء والمبالغة (قوله المحمود) احترز بهذا الوصف عن المنطق غير المحمود وهو المحشو بضلالات الفلاسفة كذا قال بعضهم وجعله بعضهم لبيان الواقع لان المنطق محمود فى نفسه واختلاط بعضه بضلالات الفلاسفة لا يصيره مذموما لانه لحاجة التمكن من الرد على الفلاسفة (قوله فدانتهى الخ) هذا البيت لوالد المؤلف قاله فى منامه وكان قد أخبره بهذا المؤلف فأمره بادخاله فيه فأدخله رجاء بركته واذا كان هذا البيت ليس من كلام المصنف فلا يتوجه عليه الاعتراض بأنه لا حاجة له بعد قوله * هذا تمام الغرض المقصود * على أنه قد يقال أتى به بعد ذلك لاجل قوله بحمد رب الفلق فتأمل (قوله بحمد رب الفلق) الباء للملابسة ومعنى الحمد الثناء بالجميل كما هو معروف والرب يطلق على معان منظومة فى قول بعضهم

قريب محيط مالك ومدبر * مربٍ كثير الخير والمول للنعم
وخالقنا المعبود جابر كسرنا * ومصلحنا والصاحب الثابت القدم
وجامعنا والسيد احفظ فهذه * معان أنت للرب فادع لمن نظم

والمناسب منها هنا الخالق والفلق يطلق على فالق الصبح وعلى جب فى جهنم كما ذكره بعضهم فى تفسير قوله تعالى قل أعوذ برب الفلق فليراجع (قوله مارمته) أى الذى أو شئ أردته وقصدته فما موصولة أو موصوفة وقوله من فن علم المنطق من امابيانية أو تبعيضية على ما مر واضافة فن لما بعده للبيان واضافة علم للمنطق من اضافة المسمى الى الاسم (قوله نظمه) يطلق النظم فى الاصل على ادخال اللآلئ فى السلك والمراد منه هنا جمع الكلام على وجه التقفية والوزن وقوله العبد أى المتصف بالعبودية التى هى غاية الخضوع والتذلل وهذا الوصف أشرف أوصاف الانسان وأرفعها لما فيه من الاشارة الى كمال الله تعالى واحتياج غيره اليه لدلالته على كمال الخضوع والتذلل للمولى تبارك وتعالى ولذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم به فى المقامات العلية كمقام الاسراء ومقام انزال القرآن ومقام الدعوة اليه قال تعالى سبحان الذى أسرى بعبده الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب وانه لما قام عبد الله يدعوه الى غير ذلك ومن ثم خير صلى الله عليه وسلم بين أن يكون نبيا ملكا وأن يكون نبيا عبدا فاختار الثانى ومما ينسب للقاضى عياض

هذا تمام الغرض المقصود من أمهات المنطق المحمود فدا انتهى بحمد رب الفلق مارمته من فن علم المنطق * نظمه العبد

ومما زادني شرفا ونبها * وكدت بأخمصي أطأ الثريا
دخولي تحت قولك يا عبادي * وأن صيرت أحمد لي نبيا

(قوله الذليل) تأكيد لما يفهم من العبد (قوله المفتقر) هو أبلغ من الفقير لان معنى المفتقر شديد الاحتياج ومعنى الفقير المحتاج لالان بناء المفتقر زائد على بناء الفقير لان محل قولهم زيادة البناء تدل على زيادة المعنى اذا اتحد نوع الكلمتين كأن يكونا اسمي فاعل أو صفة مشبهة وماهنا ليس كذلك لان المفتقر اسم فاعل يدل على الحدوث والفقير صفة مشبهة تدل على الدوام نعم يمكن أن يجعل المفتقر صفة مشبهة بأن يراد منه الدوام (قوله لرحمة المولى) أي لاحسانه أولارادته لانه لا يصح ارادة المعنى الاصلي في حقه تعالى وهو الرقة لاستحالته عليه تعالى واذا استحال اطلاقها في حقه تعالى باعتبار مبدئها جاز اطلاقها في حقه تعالى باعتبار غايتها وهي الاحسان أو ارادته وهي على الاول صفة فعل وعلى الثاني صفة ذات والمولى يطلق على معان كثيرة منها الحليف والناصر والحليم الذي لا يستفزه الغضب (قوله العظيم) أي عظمه معتوبه لاحسبه لاستحالته عليه تعالى فانها تستدعي الجسمية (قوله المقتدر) هو أبلغ من القادر لان معنى المقتدر تام القدرة ومعنى القادر المتصف بالقدرة ويصح هنا أن يقال لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى لاتحاد نوع الكلمتين المذكورتين فانهما اسما فاعل (قوله الاخضري) نسبة للاخضر جبل بالمغرب على ما قاله بعض المغاربة وهذا بيان لنسبته بحسب ما اشتهر على الالسنة والافهو منسوب للعباس بن مرداس الصحابي المشهور كما قاله المصنف في شرحه (قوله عابد الرحمن) انما زاد الالف في ذلك للوزن والا فاسمه عبد الرحمن ويحتمل أن المصنف لم يرد العلم (قوله المرتجى) أي المؤمل مع الاحتفاء بالاسباب كما يعلم مما مر ومعمول قوله المرتجى ما ذكره بقوله مغفرة تحيط الخ وقوله وان يتبينا الخ (قوله من ربه المنان) أي كثير المن الذي هو الانعام أو تعداد النعم وهو بالمعنى الثاني مذموم الا بالنسبة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم واستثنى بعضهم الشيخ والوالد (قوله مغفرة) مأخوذة من الغفر وهو الستر والمراد بها ستر الذنوب عن أعين الملائكة قيل مع كونها باقية في الصحيفة لكن لا يؤاخذ بها صاحبها وقيل مع محوها من الصحيفة من أصلها (قوله تحيط بالذنوب) كناية عن كونها تعمها بحيث لا يبقى فرد منها (قوله وتكشف الغطاء عن القلوب) أي تزيل الحجاب المحدق بالقلوب الحائل بينها وبين علام الغيوب الحاصل بسبب اقتراف الذنوب عن تلك القلوب وفي الكلام استعارة بالكناية فيكون المصنف قد شبه القلوب بأشياء لها غطاء وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو الغطاء ويصح أن يكون فيه استعارة تصريحية فيكون قد شبه ما يحصل على القلوب بسبب الذنوب بالغطاء بجامع المنع في كل واستعار لفظ المشبه به للمشبه وعلى كل فالكشف ترشيح ان كان حقيقة في الحسيات فقط كما مر (قوله وان يتبينا) قد عرفت أنه معطوف على قوله مغفرة تحيط الخ وقوله بجنة العلا أي جنة الدرجات العلا فالعلا صفة لموصوف محذوف كما قاله بعض المحققين وهو أولى من قول بعضهم انه من اضافة الموصوف للصفة ولا يخفى أن العلا جمع علياء بضم العين مع القصر بمعنى العلياء بفتح العين مع المد (قوله فانه أكرم من تفضلا) علة لقوله المرتجى الخ وهذا يقتضي أن لغيره تعالى تفضلا وكرما وهو كذلك بحسب الظاهر وأما بحسب الحقيقة فليس التفضل والكرم الا له تعالى فكلام المصنف بالنظر لظاهر كما قاله بعضهم (قوله وكن أخي) أي في الاسلام وقوله للمبتدي مسامحا أي من الزلل الذي قد يظهر في هذا التأليف وقد تقدم أن المبتدي هو الاحدث في صغار العلم ولا يخفى ما في ذلك وما بعده من تواضع المصنف حيث جعل نفسه مبتدئا ولم يأمن من وقوع الزلل في تأليفه (قوله وكن لاصلاح الفساد ناصحا) اللام بمعنى في والمراد من الفساد الكلام الفاسد والمراد من النصح في ذلك أن لا يكون ببادئ الرأي من غير تأمل وتدبر بعبارة

الذليل المفتقر لرحمة المولى العظيم المقتدر الاخضري عابد الرحمن المرتجى من ربه المنان مغفرة تحيط بالذنوب وتكشف الغطاء عن القلوب وان يتبينا بجنة العلا فانه أكرم من تفضلا وكن أخي للمبتدي مسامحا وكن لاصلاح الفساد ناصحا

فيها أساءة أدب بل يكون بعد امعان النظر مع التبجيل والتعظيم (قوله وأصلح الفساد الخ) انما ذكر ذلك بعد قوله وكن لاصلاح الفساد الخ للتصريح بان الاصلاح المطلوب لابد وأن يكون مصحوبا بالتأمل وان كان يفهم ذلك مما قبله لا بطريق الصراحة هذا وفى كلام بعض المحققين حمل ما هنا على الاصلاح فى صلب المتن وما قبله على الاصلاح فى هامشه قال وبهذا يندفع توهم التكرار فى كلام المصنف اه وهو بعيد جدا فالمصير الى الاول (قوله وان بديهة فلا تبدل) ظاهره أن المعنى وان كان اصلاح الفساد بديهة فلا تبدل لكن الاولى أن المعنى وان كان الفساد أى ظهوره بديهة الخ (قوله اذ قبل الخ) علة لما قبله وأشار بذلك الى قول الشاعر

وكم من عائب قولا صحيحا * وآفته من الفهم السقيم

وتعبيره بقيل ليس للتضعيف بل لمجرد التنزل (قوله كم مزيف الخ) كم هنا للتكثير وتسمى خبرية ومزيف اما بالجر على أنه تمييز لكم أو بالرفع على أنه خبرها أو بالنصب وان كان لا يساعده الرسم الا على طريقة من يرسم المنصوب بصورة المرفوع وقد روى بالاوجه الثلاثة قول الفرزدق كم عمة البيت (قوله لاجل كون فهمه قبيحا) علة لقوله مزيف الخ (قوله وقل لمن لم ينتصف لمقصدى) أى لمن لم يسلك طريق الانصاف فيما قصدته من المسائل بل سلك طريق اللوم فيه واللام بمعنى فى وقوله العذر حق واجب الخ مقول القول والمراد من العذر هنا الاعتذار فهو بالمعنى المصدرى وان كان يطلق كثيرا على ما يعتذر به والمراد بالوجوب هنا التأكيد (قوله للمبتدى) اقتصر عليه فى الذكر مع ان العذر مطلوب لغيره أيضا لان طلبه له أشد (قوله ولبنى احدى وعشرين سنة) يحتمل قراءته بصيغة التصغير مع تشديد الياء وحذف الهمزة ويحتمل قراءته بصيغة الجمع مع اسكان الياء مخففة واثبات الهمزة وعليه فنون الجمع محذوفة للاضافة وقوله معذرة مصدر ميمى بمعنى الاعتذار وقوله مقبولة مستحسنة أى يطلب قبولها واستحسانها وغرض المصنف طلب المعذرة له فيما يوجد من الزلل فى هذا التأليف لكونه ألفه وهو ابن احدى وعشرين سنة فان هذا السن يقل فى أبنائه من يتقن هذا العلم ويحققه ولا يخفى أن العذر المطلوب هنا من حيث كونه صغيرا فى السن وفيما مر من حيث كونه مبتدئا وأغرب مما وقع للمصنف بكثير ما وقع لابن الحاجب من نظمه جمل الحويجى وهو ابن ست سنين كما صرح بذلك فى نظمه (قوله لاسيما الخ) اعلم أن هذا التركيب يستعمل لتفيد أولوية ما بعده مما قبله فى الحكم لكن تارة يذكر بعده اسم نحو جاءنى القوم لاسيما زيد والمعنى حينئذ لامثل الذى هو زيد موجود بين القوم الذين جاؤنى بل هو الاخص منهم بالمجىء الى وتارة يذكر بعده جار ومجرور مثلا نحو أحب زيدا لاسيما على الفرس والمعنى حينئذ خصوصا على الفرس أى وأخصه بزيادة المحبة خصوصا على الفرس فلاسيما بمعنى خصوصا فى محل نصب على أنه مفعول مطلق لفعل مقدر والواو الداخلة عليها فى بعض المواضع على كل من الحالتين المذكورتين اعتراضية أفاده الرضى ملخصا وعلى الحالة الثانية تنزل عبارة المصنف فانه لم يذكر بعد لاسيما اسما بل جارا ومجرورا فهى نظير أحب زيدا لاسيما على الفرس فالمعنى خصوصا فى عاشر القرون الخ (قوله فى عاشر القرون) أى من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية ولا يخفى أن القرون جمع قرن وقد اختلف فيه على أقوال كثيرة منها أنه اسم لقدر معتدل من الزمن وهو أعدل الاقوال وأحسنها ومنها أنه اسم لمائة سنة وهو مراد المصنف كما ذكره فى شرحه (قوله ذى الجهل) أى ذى أهل الجهل بسيطا كان وهو عدم العلم بالشئ أو مركبا وهو اعتقاد الشئ على خلاف ما هو عليه وقوله والفساد أى الخروج عن الحالة المستقيمة وقوله والفنون جمع فتنة وهى الشر الذى يفتتن به واذا كان هذا حال القرن العاشر فما بالك بما بعده من القرون التى انتشرت فيها الفتن وكثرت فيها المحن وذهبت فيها العلماء الاعلام وظهرت

وأصلح الفساد بالتأمل
وان بديهة فلا تبدل
اذ قيل كم مزيف صحيحا
لاجل كون فهمه قبيحا
وقل لمن لم ينتصف لمقصدى
العذر حق واجب للمبتدى
ولبنى احدى وعشرين سنة
معذرة مقبولة مستحسنة
لاسيما فى عاشر القرون ذى
الجهل والفساد والفنون

الجهلاء اللئام نسأل الله تعالى أن يوفقنا لما يرضيه على الدوام بجاه سيدنا محمد خير الانام وآله وصحبه الغر الكرام (قوله وكان فى أوائل المحرم) أى فى الازمنة التى هى أوائل المحرم وانما سمى الشهر المعروف بالمحرم لتحريم القتال فيه فى صدر الاسلام وقوله تأليف الخ فاعل كان بناء على أنها تامة كما هو المتبادر ومعنى التأليف ضم شئ الى شئ على وجه فيه ألفة بضم الهمزة ومراده بالرجز المنظوم من بحر الرجز الذى أجزاؤه مستفعلن ست مرات ولعل المراد بالمنظم تام النظام لا المنظوم والا لم يكن له فائدة بعد قوله هذا الرجز فليتأمل وليراجع (قوله من سنة احدى وأربعين) أى حال كون أوائل المحرم من سنة الخ أو حال كون المحرم من سنة الخ فقوله من سنة الخ حال من الاوائل أو من المحرم وقوله احدى وأربعين بدل أو عطف بيان لكن لابد أن يراد آخر سنتى احدى وأربعين حتى يصح ذلك نعم على القول باثبات بدل الكل من البعض لا يحتاج الى ماذكر (قوله من بعد تسعة من المئين) أى حال كون الاحدى والاربعين من بعد الخ فهذا التأليف كان فى المائة العاشرة فهو فى عاشر القرون كما قدمه المصنف بناء على القول بأن القرن اسم لمائة سنة كما مر (قوله ثم الصلاة والسلام الخ) ثم للترتيب الذكرى وقوله سرمدا أى دائما وقوله على رسول الله من المعلوم أن الرسول أخص من النبى لان معنى الرسول انسان أوحى اليه بشرع يعمل به وأمر بتبليغه ومعنى النبى انسان أوحى اليه بشرع يعمل به وان لم يؤمر بتبليغه هذا هو المشهور وقيل انهما مترادفان وقيل غير ذلك كما أوضحناه فى غير هذا المحل (قوله خير من هدى) أى خير من هدى الناس الى الله تعالى واذا كان صلى الله عليه وسلم خيرا من ذكر كان خير غيره بالاولى (قوله الثقات) جمع ثقة بمعنى الموثوق به وقوله السالكين سبل النجاة أى المتبعين طرق النجاة أعنى الامور الموصلة اليها كالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وكالصلاة والصوم والزكاة الى غير ذلك من سائر المأمورات والمنهيات وفى كلام المصنف استعارة بالكناية فيكون المصنف قد شبه النجاة بشئ له سبل حسية وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو السبل ويصح أن يكون فيه استعارة تصريحية فيكون قد شبه طرق النجاة التى هى الامور المذكورة بالسبل الحسية واستعار لفظ المشبه به للمشبه وعلى كل فالسلوك ترشيح (قوله مافطعت شمس النهار الخ) أى مدة قطع شمس النهار الخ وقوله وطلع البدر الخ أى ومدة طلوع البدر الخ فما مصدرية ظرفية والعرض من ذلك التعميم فى جميع الاوقات على طريق الكناية كما هو عادة العرب وقوله أبرجا جمع برج وهو وان كان جمع قلة لكن المراد منه الكثرة لانها اثنا عشر الحمل والثور والجوزاء والسرطان والاسد والسنبلة والميزان والعقرب والقوس والجدى والدلو ويقال له الدالى والحوت وقد أشار لذلك بعضهم بقوله

حمل الثور جوزة السرطان * ورعى الليث سنبل الميزان
ورمى عقرب بقوس لجدى * نزح الدلو بركة الحيتان

وهذه الابرج هى أجزاء دائرة الفلك الثامن الذى هو فلك الثوابت وهو المسمى بالكرسى وتوضيح ذلك أن الحكماء قسموا الفلك المذكور الى عشر قسما وهى الابرج المذكورة ثم ان الشمس لا تفارق مسامتة هذه الدائرة أصلا مع كونها فى فلكها الذى هو السماء الرابعة فاذا فارقت برجا من تلك الابراج وابتدأت فى مسامتة ما يليه يقال قطعت برج كذا وحلت فى برج كذا وهكذا واعلم أن المراد أنها تقطع ذلك بسيرها الذاتى وهو سيرها الى جهة المشرق لا بسيرها العرضى وهو سيرها الى جهة المغرب وهو الظاهر لنا ووجه تسميته بذلك أنه عرض لها من حركة الفلك الاعظم لانه يحرك بحركه جميع ما احتوى عليه من الافلاك وما فيها من الكواكب هذا وقد اختلف فى المراد بالبروج فى قوله تعالى ولقد جعلنا فى السماء بروجا وزيناها للناظرين على أقوال أحسنها لما قاله عطية من أن المراد بها قصور فى السماء وقال مجاهد المراد بها النجوم العظام وقال أبو اسحق النجوم السبعة التى هى

وكان فى أوائل المحرم
تأليف هذا الرجز المنظم
من سنة احدى وأربعين
من بعد تسعة من المئين
ثم الصلاة والسلام سرمدا
على رسول الله خير من هدى
وآله وصحبه الثقات
السالكين سبل النجاة
مافطعت شمس النهار أبرجا

السكواكب السيارة وهى زحل وهو فى السماء السابعة والمشترى وهو فى السماء السادسة والمريخ وهو فى السماء الخامسة والشمس وهى فى السماء الرابعة والزهرة وهى فى السماء الثالثة وعطارد وهو فى السماء الثانية والقمر وهو فى السماء الاولى وقد جمعها بعضهم فى قوله

زحل شرى مريخه من شمسه * فتزاهرت لعطارد الانوار

وطلع البدر المنير فى الدجا

وهى على هذا الترتيب كما علمت (قوله وطلع البدر) أى القمر ليلة تمامه وان لم يكن فى ليلة أربع عشرة وقولهم البدر هو القمر ليلة أربع عشرة تقريبى وقوله المنير صفة لازمة اذ البدر لا يكون الا منيرا لان المخسوف لا يسمى بدرا (قوله فى الدجا) جمع دجية بضم الدال وسكون الجيم وهى الظلمة كما فى القاموس وهذا آخر ما يسره الله تعالى على هذا المتن النفيس * النافع لكل من أراد المطالعة أو التدريس * وكن يا أخى عذيرى مقاصر * لمن هو فى العلوم قاصر * والتمس له عذرا عما وقع منه من الهفوات * فان الحسنات يذهبن السيآت * والحمد لله على كل حال * ونشكره على حسن الكمال * والصلاة والسلام على سيدنا محمد ذى المجد والافضال * وعلى أصحابه وآله خير آل *

وكان الفراغ من جمع هذه الحاشية النفيسة فى أوائل جمادى الاولى من شهور سنة ١٣٢٦ من الهجرة المنيفة * على صاحبها صلوات وتحيات شريفة * ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم

وهو حسبى ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

بسم الله الرحمن الرحيم

(يقول المتوسل بالنبي العربي الفقير اليه تعالى أحمد المكنى)

حمد المن زين الانسان بالمنطق المفصح عما في الضمير من المكنونات وشكر اله كله بالعقل فتم له علم التصورات والتصديقات وصلاة وسلاما على سيدنا محمد المؤيد بالبراهين والحجج الباهرات وعلى آله وأصحابه الذين شاهدوا جمال منطقه والآيات البينات (أما بعد) فقد تم طبع حاشية خاتمة المحققين ونادرة الفضلاء المدققين شيخ الاسلام الشيخ ابراهيم الباجوري على متن السلم في فن المنطق للامام الشيخ عبد الرحمن الاخضري نعمدهما الله بالرحمة والرضوان وأسكنهما أعلى فراديس الجنان وبهامشها مع المتن المذكور تقرير العلامة المحقق الفهامة المدقق مولانا الشيخ محمد الامبابي حفظه الله تعالى وذلك بالمطبعة الجديدة المسماة بالخيرية المنشأة بحوش عطى بجمالية مصر المحمية ذات الادوات المتوفرة الفائقة والحروف البديعة الشكل المتناسقة على ذمة الامجدين صاحبي المطبعة المذكورة عالي الجناب حضرة الشيخ محمد عبد الواحد الطوبي وحضرة السيد عمر حسين الخشاب تولاهما الله بالعناية والحفظ والرعاية وكان تمام طبعها في شهر محرم الحرام سنة ١٣٠٤ من هجرة نبينا عليه الصلاة والسلام

اجری درج شدہ تاریخ پر یہ کتاب مستعار
حاصل کی مقررہ مدت سے زیادہ رکھنے کی
صورت میں ایک آنہ یومیہ دیرانہ لیا جائے گا۔

ع
۱۶۰

ب - ح س

حاشیہ علی متن سلم

شیخ باجوری